



مقدمة الطبعة الثانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَصَلَّى
اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ دَلَّنَا عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَمِفَاتِيحِ الْهُدَى، وَحَذَرْنَا
وَأَنْذَرْنَا أَسْبَابَ الشَّرِّ وَمَزَالِقَ الرَّذَى، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ
عَلَى الْحَقِّ وَالْخَيْرِ وَاهْتَدَى.

أما بعد: فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ نَبِينًا مُحَمَّدًا بِدِينِ الْإِسْلَامِ -وَلَهُ الْحَمْدُ- إِلَى الْجَنِّ
وَالْإِنْسِ وَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ، فَبَدَأَ بِدَعْوَةِ أَهْلِهِ الْأَدْنِيِّينَ وَعَشِيرَتِهِ الْأَقْرَبِيِّينَ، فَقَالَ
لَهُمْ: قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلَحُوا، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً تَدِينُ لَكُمْ بِهَا
الْعَرَبُ وَتَمْلِكُونَ بِهَا الْعَجَمَ، فَقَالُوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾
[ص:٥].

وَكَذَبُوهُ وَعَادُوهُ وَنَبَزُوهُ بِالْأَلْقَابِ الْكَاذِبَةِ الْفَاجِرَةِ، وَذَلِكَ بِقَصْدِ تَحْقِيرِهِ
وَالْتَفِيرِ عَنْهُ فَتَارَةً يَقُولُونَ: كَاهِنٌ، وَتَارَةً يَقُولُونَ: كَذَابٌ، وَتَارَةً يَقُولُونَ:
شَاعِرٌ، وَتَارَةً يَقُولُونَ: مَجْنُونٌ، وَتَارَةً يَقُولُونَ: مُعَلَّمٌ عِلْمُهُ بَشَرٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ،
وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَسْمُونَهُ أَوْ يَلْقَبُونَهُ الْأَمِينِ لِمَا عَرَفَ
وَشَاعَ بَيْنَهُمْ مِنْ صَدَقِهِ وَأَمَانَتِهِ.

فَصَبِرَ وَصَابَرَ، وَاجْتَهَدَ وَثَابَرَ، وَدَعَا النَّاسَ سِرًّا وَعَلَنًا لَيْلًا وَنَهَارًا، وَلَمَّا
تَابَعَهُ عِدَدٌ مِنْ قَوْمِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ قَامَ عَلَيْهِمُ الْمُشْرِكُونَ فَأَذَوْهُمْ أَشَدَّ الْأَذَى،



أوضح الإشارة في الرد على

وعذبوهم أبشع تعذيب، فأمرُوا بالهجرة إلى الحبشة فهاجر البعض، وبقي البعض وهم في كل عام يزيدون ويكثرون إلا أن السيطرة للمشركين، والمسلمين مضطهدون.

ثم عقد المشركون مؤتمراً يهدفون منه للتخلص من النبي ﷺ فاتفق رأيهم على الفتك به -صلوات الله وسلامه عليه- فأرصدوا له اثني عشر شاباً بأيديهم السيوف مصلتة، فأمر الله ﷻ نبيه بالهجرة فخرج من بينهم وقد أعمى الله ﷻ أبصارهم عنه ونجّاه منهم وأتم له الهجرة إلى المدينة، ولما وصل إليها وجد بها أنصاراً عزروه ونصروه وجاهدوا معه أشد الجهاد، وأمره حتى نصره الله على قومه، فدخل مكة فاتحاً وأصبحت مكة دار إسلام، كما أن المدينة دار إسلام وحينئذ دخل الناس في دين الله أفواجا، فجعلت كل قبيلة ترسل وفدها بإسلامها ولم يوافه الأجل حتى كانت جميع جزيرة العرب تدين بدين الإسلام إلا بقايا تحت إمرة المتنبئين الكذابين.

ولما مات النبي ﷺ كانت للناس جفلة عن الإسلام وردة عنه، فعقد الخليفة الأول أبو بكر رضي الله عنه ثلاث عشرة راية لثلاث عشرة فرقة من الجيش فكان النصر حليفهم في كل مكان ذهبوا إليه، وظهروا على جميع العرب بعد جهاد شديد مرير أشده موقعة اليمامة، ولم تمض إلا عامين فقط من وفاة نبي الهدى ﷺ حتى وقفوا على أبواب دمشق وشواطئ نهر الفرات، ثم واصلوا الفتوح في عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه، وفي عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه استولى المسلمون على جميع بلاد فارس مملكة كسرى ومعظم بلاد قيصر، وبلغت جيوش المسلمين إلى أواسط أفريقيا جنوباً.



فأثار ذلك حنق أعداء الإسلام من يهود ونصارى ومجوس، ورأى خبثاؤهم أنهم لن ينالوا من الإسلام شيئاً بطريقة المواجهة فقرروا أن يكيدوا له ولأهله. وكان من أعظم أولئك خبثاً ودهاءاً ومن أشدهم مكرًا وكيدًا: عبد الله بن سبأ اليهودي ديانة، والصنعاني بلدًا، فأظهر الإسلام لا رغبة فيه ولا حُبًّا له، ولكن بقصد الكيد له ولأهله ولعله قد خرج مع وفود اليمن الذين كانوا يخرجون بقصد المشاركة في ميادين الجهاد فاستقر في العراق، وجعل يث سمومه وينشر أفكاره البائسة الخبيثة، ومن أجل ذلك فقد تبنى هذا الخبيث حب علي بن أبي طالب من أجل أن يتوصل إلى مآربه وأهدافه القذرة وهي إشاعة الوصاية لعلي والطعن في عثمان والتأليب عليه بأنه خالف هدي الشيخين وأنه أعطى الولايات لأقربائه، وأنه أتم الصلاة في عرفات ومزدلفة ومنى إلى غير ذلك من الأشياء التي زعموا بأنها نقد في حقه مخالفة لهدي الشيخين، ولم يكن مقصوده إلا الطعن في الخلفاء قبله والغلو فيه -رضي الله عنه وعنهم جميعاً- حتى يخرج الغالين من الإسلام بالغلو ويخرج الطاعين في الثلاثة قبله والتنقص لهم ولسائر الصحابة والحكم عليهم بالكفر، يُخرج به من اعتقده إلى الكفر أيضًا، وهذا هو مبدأ الرفض وأساسه، ولهذا اتفقت أقوال السلف على ذم أهل الرفض والتحذير منهم ومن مذهبهم الباطل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في رده على ابن المطهر الحلي في كتابه الذي سَمَّاه "منهاج الكرامة في معرفة الإمامة" قال: وهذا المصنف سَمَّى كتابه "منهاج الكرامة في معرفة الإمامة" وهو خليق بأن يسمى "منهاج الندامة" كما أن من ادعى الطهارة وهو من الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم بل "هو" من أهل الجبت والطاغوت والنفاق كان وصفه بالنجاسة والتكدير



أوضح الإشارة في الرد على

أولى من وصفه بالتطهير، ومن أعظم خبث القلوب أن يكون في قلب العبد غلٌّ لخيار المؤمنين وسادات أولياء الله بعد النبيين إلى أن قال: ولهذا كان بينهم وبين اليهود من المشابهة واتباع الهوى وغير ذلك من أخلاق اليهود، وبينهم وبين النصارى من المشابهة في الغلو والجهل واتباع الهوى وغير ذلك من أخلاق النصارى ما أشبهوا به هؤلاء من وجه وهؤلاء من وجه، وما زال الناس يصفونهم بذلك، ومن أخبر الناس بهم الشعبي وأمثاله من علماء الكوفة.

وقد ثبت عن الشعبي -رحمه الله- أنه قال: ما رأيت أحق من الخشبية لو كانوا من الطير لكانوا رُحَمَاءَ، ولو كانوا من البهائم لكانوا حُمَرَاءَ، والله لو طلبت منهم أن يملئوا هذا البيت ذهباً على أن أكذب على علي لأعطوني، والله ما أكذب عليه أبداً.

وقال في (صفحة ١٦-ج ١): وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف والكذب فيهم قديم ولهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب.

قال أبو حاتم الرازي: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: قال أشهب ابن عبد العزيز: سئل مالك عن الرافضة فقال: لا تكلمهم، ولا ترو عنهم، فإنهم يكذبون.

وقال أبو حاتم: حدثنا حرملة قال: سمعت الشافعي يقول: لم أر أشهر بالزور من الرافضة.

وقال مؤمل بن إهاب: سمعت يزيد بن هارون يقول: نكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة فإنهم يكذبون.



وقال محمد بن سعيد الأصبهاني: سمعت شريكاً القاضي يقول: احمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة، فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً. وشريك هذا هو شريك بن عبد الله القاضي قاضي الكوفة، كان من أقران الثوري، وأبي حنيفة، وهو من الشيعة الذي يقول بلسانه: أنا من الشيعة وهذه شهادته فيهم.

وقال أبو معاوية: سمعت الأعمش يقول: أدركت الناس وما يسموئهم إلا الكذابين، يعني: أصحاب المغيرة بن سعيد. وقال الأعمش: لا عليكم ألا تذكروا هذا فإنني لا آمن أن يقولوا: وجدنا الأعمش مع امرأة.

قال شيخ الإسلام: وهذه آثار ثابتة رواها أبو عبد الله بن بطة في الإبانة الكبرى. اهـ.

وقد ذكر خصالاً من مشابھتهم لليهود من رواية عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن أبيه عن الشعبي:

- منها: تأخيرهم للمغرب إلى اشتباك النجوم، وكذلك الرافضة يؤخرون المغرب إلى اشتباك النجوم.

- ومنها أن اليهود قالوا: لا تصلح الإمامة إلا في آل داود، وقالت الرافضة: لا تصلح الإمامة إلا في ولد علي بن أبي طالب.

- واليهود تزول عن القبلة شيئاً، وكذلك الرافضة.

- واليهود تنود في الصلاة وكذلك الرافضة.

- واليهود حرّفوا التوراة وكذلك الرافضة حرفوا القرآن.



أوضح الإشارة في الرد على

- واليهود قالوا: افترض علينا خمسين صلاة، وكذلك الرافضة.
- واليهود لا يُخْلِصُونَ السلام على المؤمنين إنما يقولون: السام عليكم والسام: الموت- وكذلك الرافضة.
- واليهود لا يأكلون الجَرِيَّ والمَرْمَاهِي والذئاب وكذلك الرافضة.
- واليهود يستحلون أموال الناس كلهم وكذلك الرافضة، وقد أخبرنا الله ﷻ عن اليهود بقوله: ﴿ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمْنَنَ سَبِيلٌ ﴾ [آل عمران: ٧٥] أي: في أكل أموالهم.
- واليهود تسجد على قرونهم في الصلاة وكذلك الرافضة.
- واليهود لا تسجد حتَّى تخفق برعوسها مراراً تشبيهاً بالركوع وكذلك الرافضة.
- واليهود ينتقصون جبريل ويقولون: هو عدونا من الملائكة وكذلك الرافضة يقولون: غلط جبريل بالوحي على محمد.
- وكذلك الرافضة وافقوا النصارى في خصلة، فالنصارى ليس لنسائهم صداق، وإنما يتمتعون بهن تَمَتُّعاً وكذلك يتزوجون بالمتعة ويستحلون المتعة.
- وَفُضِّلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى بِخَصْلَتَيْنِ عَلَى الرَّافِضَةِ:
- سألت اليهود من أخير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى.
- وسألت النصارى من أخير أهل ملتكم؟ قالوا: حواري عيسى.
- وسألت الرافضة من شر أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب محمد، أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم. اهـ. من منهاج السنة (ج ١ ص ٧-٨ بتصرف).
- قوله: يعنون أصحاب محمد، أي: يعنون طلحة والزبير وسائر الصحابة.



ثُمَّ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي (ص ٩) مِنْ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ (ج ١): وَهَذَا الْأَثَرُ قَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مَغُولٍ مِنْ وَجْهِ مُتَعَدِّدَةٍ يَصْدُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَيَزِيدُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، إِلَّا أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مَغُولٍ ضَعِيفٌ، وَذِمُّ الشَّعْبِيِّ لَهُمْ ثَابِتٌ مِنْ طَرَفٍ أُخْرَى، لَكِنْ لَفْظُ الرَّافِضَةِ إِنَّمَا ظَهَرَ لَمَّا رَفَضُوا زَيْدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي خِلَافَةِ هِشَامٍ، وَقِصَّةُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَانَتْ بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ فِي آخِرِ خِلَافَةِ هِشَامٍ - يَعْنِي: ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ -.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الْبُسْتِيُّ: قَتَلَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ، وَصُلِبَ عَلَى خَشَبَةٍ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَكَانَتْ الشَّيْعَةُ تَنْتَحِلُهُ.

قُلْتُ - يَعْنِي: ابْنُ تَيْمِيَّةٍ -: وَمِنْ زَمَنِ خُرُوجِ زَيْدٍ افْتَرَقَتِ الشَّيْعَةُ إِلَى رَافِضَةِ زَيْدِيَّةٍ، فَإِنَّهُ لَمَّا سَأَلَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَرَحَّمَّ عَلَيْهِمَا فَرَفَضَهُ قَوْمٌ، فَقَالَ لَهُمْ: رَفَضْتُمُونِي، فَسُمُّوا رَافِضَةً لِرَفْضِهِمْ إِيَّاهُ، وَسُمِّيَ مَنْ لَمْ يَرَفُضْهُ زَيْدِيَّةً؛ لِانْتِسَابِهِمْ إِلَيْهِ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَكُنْ مَنْ لَمْ يَرَفُضْهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْقِفِ بِنَجَاةٍ مِنَ الرِّفْضِ، فَالزَيْدِيَّةُ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الرِّفْضِ إِنْ كَانَ الرِّفْضُ هُوَ السُّبُّ وَالشَّتْمُ لِلصَّحَابَةِ وَالتَّرْكُ وَعَدَمُ الْإِحْتِرَامِ، فَالزَيْدِيَّةُ يَسْبُونَ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَسْبُونَ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَمَعْظَمَهُمْ - إِنْ لَمْ يَكُنْ كُلُّهُمْ - يُفْضِلُونَ وَيَقْدُمُونَ عَلَيَّاءَ عَلَى عُثْمَانَ، وَهَذَا هُوَ عَيْنُ الرِّفْضِ وَإِنْ كَانَتْ الزَيْدِيَّةُ أَخْفَ شَرًّا مِنْ سَائِرِ الرِّوَاغِضِ.

وَقَدْ تَبَيَّنَتْ الزَيْدِيَّةُ مَذْهَبُ الْمَعْتَزِلَةِ وَأَصُولُهُمُ الْخَمْسَةُ فَهُمْ يَقُولُونَ: إِنْ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَيَقُولُونَ: إِنْ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَيَقُولُونَ بِالْعَدْلِ عَلَى



نحو قول المعتزلة.

قال -رَحِمَهُ اللهُ-: وَلَمَّا صَلَبَ كَانَتِ الْعِبَادُ -يعني: منهم- تَأْتِي إِلَى خَشْبَتِهِ بِاللَّيْلِ فَيَتَعَبِدُونَ عِنْدَهَا.

والشعبي توفي في أوائل خلافة هشام وآخر خلافة يزيد سنة خمس ومائة، وَلَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا لَفْظِ الرَّافِضَةِ وَلَكِنْ يَسْمُونَ بِغَيْرِ ذَلِكَ الْاسْمِ كَمَا يَسْمُونَ بِالْخَشْبِيَّةِ.

فيكون المعبر عنهم بلفظ الرافضة ذكره بالمعنى مع ضعف عبد الرحمن ابن مالك بن مغول، ومع أن الظاهر أن هذا الكلام إنما هو نظم عبد الرحمن ابن مالك بن مغول وقد سمع طرفاً منه من الشعبي -رحمه الله-، وسواء كان هو ألفه ونظمه لِمَا رَأَاهُ مِنْ أُمُورِ الشَّيْعَةِ فِي زَمَانِهِ، أَوْ لِمَا سَمِعَهُ عَنْهُمْ، أَوْ لِمَا سَمِعَهُ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِمْ أَوْ بَعْضُهُ أَوْ مَجْمُوعُ الْأَمْرَيْنِ أَوْ بَعْضُهُ لِهَذَا وَبَعْضُهُ لِهَذَا.

فهذا الكلام معروف بالدليل الذي لا يحتاج إلى إسناد.

وقول القائل: إن الرافضة تفعل كذا: المراد به بعض الرافضة كقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ [المائدة: ٦٤] فإنه لم يقل ذلك كل يهودي، بل فيهم من قال ذلك.

وما ذكره -يعني: عبد الرحمن بن مالك بن مغول- موجود في الرافضة وفيهم أضعاف ما ذكره مثل تحريم بعضهم للحم الأوز، والجمل مشابهة لليهود، ومثل جمعهم للصلاة دائماً فلا يُصَلُّونَ إلا في ثلاثة أوقات مشابهة لليهود، ومثل قولهم: لا يقع الطلاق إلا بالإشهاد على الزوج مشابهة لليهود، ومثل



تنجيسهم لأبدان غيرهم من المسلمين وأهل الكتاب، وتنجيسهم ما يصيب ذلك من المياه وغيرها من المائعات، وغسلهم للآنية التي يأكل فيها غيرهم مشابهة للسامرة الذين هم شر اليهود، ولهذا يجعلهم الناس في المسلمين كالسامرة في اليهود، ومثل استعمالهم للتقية وإظهار خلاف ما يبتنون من العداوة مشابهة لليهود، ونظائر هذا كثير. اهـ. منهاج السنة (ج ١ ص ١٠).

قال -رحمه الله-: وأما سائر حماقاتهم فكثيرة جداً مثل كون بعضهم لا يشرب من نهر حفره يزيد.

قلت: لعلمهم فعلوا ذلك بغضاً لاسم يزيد؛ لأنه كثير في بني أمية.

قال: ومثل كون بعضهم لا يأكل التوت الشامي، ومعلوم أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يأكلون مما يجلب إليهم من بلاد الكفار ويلبسون ما تنسجه الكفار، بل غالب ثيابهم كانت مما ينسجه الكفار.

قلت: لعلمهم فعلوا ذلك بغضاً للشام؛ لأن أهلها نواصب فيما يزعمون.

قال: ومثل كونهم يكرهون التكلم بلفظ العشرة أو فعل شيء يكون عشرة حتى في البناء فلا يبنون على عشرة أعمدة أو عشرة جذوع ونحو ذلك؛ لكونهم ييغضون العشرة خيار الصحابة وهم العشرة المشهود لهم بالجنة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح -رضي الله عنهم أجمعين- ييغضون هؤلاء إلا علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وييغضون السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة وكانوا ألفاً وأربعمائة.

وثبت في صحيح مسلم وغيره أن غلام حاطب قال: «يا رسول الله،



أوضح الإشارة في الرد على

والله ليدخلن حاطب النار، فقال النبي ﷺ: كذبت إنه شهد بدرًا والحديبية». وأنهم يتبرعون من جمهور هؤلاء، بل يتبرعون من سائر أصحاب رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلًا نحو بضعة عشر، ومعلوم أنه لو فرض أن في العالم عشرة من أكفر الناس لم يجب هجر هذا الاسم لذلك.

ومن ذلك هجرهم لاسم أبي بكر وعمر وعثمان ولمن يتسمون بذلك حتى يكرهون معاملته، ومعلوم أن هؤلاء لو كانوا من أكفر الناس لم يشرع ألا يتسمى الرجل بمثل أسمائهم.

ومن حماقاتهم: أنهم يجعلون للمنتظر عدة مشاهد ينتظرونه فيها، كالسرداب الذي بسامراء الذي يزعمون أنه غاب فيه، ومشاهد أخرى.

قلت: المنتظر هو من أعظم حماقاتهم وأشدّها بشاعة حيث زعموا أن الحسن العسكري الذي مات عقيمًا وكان له وكيل يجي المال من الشيعة، فلمّا مات خاف ذلك الوكيل أن تُمنع عنه الجبايات التي كان يجيها باسم الحسن العسكري في حياته، فاختلق كذبة زعم فيها أن الحسن العسكري له ولد صغير يجي المال باسمه، فلمّا طال الزمن ولم يروا ذلك الولد خرج إلى حياة الناس فسألوه عنه؟ فقال: إنه دخل في السرداب، وإن له غيبة قصيرة وغيبة طويلة، وإنه سيخرج فيملا الأرض عدلاً، كما ملئت جوراً، فصدّقت عقولهم هذه المخارق والترهات.

وكان ممّا زعم لهم هذا المخرف أو غيره ممّن كملوا المشوار أن هذا الإمام المنتظر يعلم الغيب، وأنه سيظهر وينتصر لآل محمد جميعاً، وأن أول من يقتص منه أبو بكر وعمر، وأنه سيعمر مائة وعشرين ألف سنة، وأنه لا بعث ولا جزاء إلا هذا، مخارق يطول ذكرها.

قال -رحمه الله-: وقد يقيمون هناك دابة إما بغلة، وإما فرساً، وإما غير



ذلك ليركبها إذا خرج ويقيمون هناك طرقي النهار، وإما في أوقات آخر.
ومنهم من ينادي عليه بالخروج: يا مولانا اخرج، ويشهرون السلاح
ولا أحد هناك يقاتلهم، وفيهم من يقوم في أوقات دائماً لا يصلي خشية أن
يخرج وهو في الصلاة، فيشتغل بها عن خروجه وخدمته.
ومن حمّاقاتهم: أنّهم يوالون ويعادون عليه كموالاة المُشركين ومعاداتهم
على آلهتهم.

ومن حمّاقاتهم: أنّهم يجعلون معرفة الإمام ركناً في الدين لا يتم الدين إلا
به، وبعضهم يجعلون ذلك هو الدين بدلاً عن الشهادتين -والعياذ بالله-.
ومن حمّاقاتهم: تمثيلهم لمن يعضونه مثل اتخاذهم نعجة وقد تكون نعجة
حمراء لكون عائشة يقال لها: الحمراء، ويجعلونها عائشة، ويعذبون تلك
النعجة بنتف شعرها وغير ذلك يرون أن ذلك عقوبة لعائشة.
ومن حمّاقاتهم أيضاً: اتخاذهم حلساً مملوءاً سمّاً ثم يشقونه ويشربون
السمن، ويقولون: هذا مثل ضرب عمر وشرب دمه.
ومنها: جعلهم لحمارين من حمر الرعاء يسمون أحدهما أبا بكر والآخر عمر،
ثم يقومون بعقوبة الحمارين جعلاً منهم تلك العقوبة عقوبة لأبي بكر وعمر عليه السلام.
ومنها: تسميتهم لكلاهما وحميرهم بالشيخين أبي بكر وعمر -رضي
الله عنهما وأرضاهما-.

ومنها: كتابتهم لاسمي الشيخين أبي بكر وعمر عليه السلام في أسفل أقدامهم
إهانة لهما حتّى كان أحد الولاة إذا أُتي إليه بأحد منهم فعل ذلك يضرب
قدميه ضرباً شديداً ويقول: إنّما أضرب أبا بكر وعمر، ولا أزال أضربهما
حتّى أقطعهما. انتهى من كتاب "منهاج السنة" بتصرف.



أوضح الإشارة في الرد على

وبالجملة: فإن حماقاتهم كثيرة جداً وليس المقام مقام استقصاء، ولكن مقام إشارات تدل على ما وراءها وتنبئ به يدل على بُعد هؤلاء عن الإسلام، وإن زعموا أنهم هم المسلمون دون غيرهم.

إن عقيدتهم بعيدة كل البعد عن الإسلام:

١- فالإسلام يجعل أساس الإيمان هو الشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

والرافضة يقولون: المفروض على العبد معرفة إمامه، أو يجعلون معرفة الإمام أحد أركان الإسلام.

٢- والإسلام يجعل التوحيد ينبنى على قاعدتين عظيمتين:

- أولاهما: الإيمان بالله.

- والثانية: الكفر بالطاغوت.

والرافضة يجعلون عبادة الطاغوت هي الإيمان، فينكرون على من دعا إلى التوحيد أشد الإنكار، ويعادونه أشد العدا، ويستبيحون دمه وماله.

٣- والإسلام يمنع الغلو وينهى عنه أشد النهي قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

والرافضة دينهم أساسه ينبنى على الغلو المحرم وعلى التقديس الممقوت.

٤- والإسلام يمنع العصمة لغير الأنبياء ويجعلها محصورة في الأنبياء

دون غيرهم.

والرافضة يجعلون العصمة لأئمتهم الاثنى عشر، ويقولون: لا جمعة إلا



خلف إمام معصوم، ولا جهاد إلا مع إمام معصوم.
 ٥- والإسلام يجعل الجهاد فرض كفاية على الأمة الإسلامية وأئمتهم،
 ويفرض على المسلمين أن يجاهدوا مع كل بر وفاجر.

والرافضة يقولون: لا جهاد إلا إذا خرج إمامهم المنتظر.

٦- القرآن يثني على أصحاب رسول الله ﷺ من مهاجرين وأنصار
 ثناءً حسناً وينوه بفضلهم، ويخبر برضا الله عنهم في آيات كثيرة منها:
 قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ
 مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأَنْصَارُ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ
 بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ
 فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ
 اتَّبَعُوا فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ
 إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]. إلى غير ذلك من الآيات.

وفي الحديث: «هل أنتم تاركوا لي أصحابي، فلو أنفق أحدكم مثل أحدٍ
 ذهباً ما بلغ مدّاً أحدهم ولا نصيفه».

أما الرافضة فإنهم يكفرونهم جميعاً إلا نفرًا قليلاً لا يجاوز عددهم
 البضعة عشر، ويسبونهم وينتقصونهم، ويسمون كلابهم وحميرهم بخيارهم،
 وهذا غاية التنقص.

فهل يصلح أن يطلق اسم الإسلام على من هذا عمله واعتقاده؟!!



أوضح الإشارة في الرد على

٧- لقد برأ الله عائشة في آيات من سورة النور مما رماها به المنافقون.
والرافضة يكفرونها ويسبوننها ويرموننها بما برأها الله منه في كتابه، فتباً
وقبحاً لهم.

٨- أباح رسول الله ﷺ المتعة -متعة النساء- في خير، ثم نهى عنها، ثم
أباحها في غزوة الفتح، ثم حرمها إلى يوم القيامة، وأجمع المسلمون على
تحريمها إلى يوم القيامة.

والرافضة يبيحونها ويعملون بها إلى يوم القيامة.
وأخيراً: فهذه بعض المخالفات التي خالفوا فيها كتاب الله وسنة رسوله
الصحيحة وإجماع الأمة؛ لأن المقصود هو الإشارة لا الاستيعاب، وكم لهم
من مخالفات خالفوا فيها آية محكمة أو سنة صحيحة أو إجماعاً معتبراً.
وذلك يدل على أن دين الرافضة لم يقم من أساسه إلا على هدم الدين
وتقويض بنيانه، وهذه النبذة كتبها مقدمة لكتابي: «أوضح الإشارة في الرد
على من أجاز الممنوع من الزيارة» في طبعته الثانية.

وأسأل الله -جل وعز- أن يجعل ذلك ذخراً لي يوم لقاءه، وأن يجعله
خالصاً لوجهه، ومبرراً من شوائب الإحباط، إنه جواد كريم برُّ رحيم.
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

المؤلف

أحمد بن يحيى النجمي

١٤١٦/٦/٢٣ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد صاحب المعجزات، والهادي إلى طريق الجنة والداعي إلى الفضائل والمكرمات، الذي منحه الله أكرم الخلق ووهبه جميل الصفات، وعلى آله وصحبه الذين حازوا بصحبته قصب السبق وتسنموا ذراً الفضائل، فرضي الله عنهم وأرضاهم، وشاهت وجوه أنكرت فضلهم وبدلت حسناتهم فجعلتها سيئات.

أما بعد: فقد كتبت ردّاً على رسالة وزعها علينا بعض الحجاج الإيرانيين في حج عام (١٣٩٩هـ). ولمّا اطلعت عليها ورأيت ما فيها من تجانف عن الحق ألزمت نفسي بالرد عليها، فكتبت هذا الرد الذي أضعه بين يدي القارئ الكريم، والذي أرجو أني قد وفقت فيه إلى نصر الحق ودحض الباطل بقدر المستطاع، وقد اتبعت فيه الخطوات التالية:

أولاً: كتبت الرد على المهم من الرسالة، فأكتب جملة من كلام صاحب الرسالة ثم أكتب الرد عليها، مصدراً بكلمة: "والجواب"، أو بحرف "ج".

ثانياً: خرّجت الأحاديث ورقّمت الآيات.

ثالثاً: ترجمت للأعلام إلا من بيّن حاله في صلب الرد.

رابعاً: فإن لم أجد للعلم ترجمة في كتب التراجم تركته، وقد أبين ذلك، وإن اشتبهه بغيره تحرّيت فذكرت من أرى أنه المقصود، وقد أذكر من



يشبهه وأبين من يغلب على الظن أنه المقصود.

خامساً: إذا تكرر ذكر المعزو إليه في التراجم فإني أكتفي بالكلمة الأولى من اسم الكتاب فأقول في "تذكرة الحفاظ" مثلاً: تذكرة. وفي "سير أعلام النبلاء": سير. وفي "تهذيب التهذيب" مثلاً: تهذيب، وهكذا.

وقد أكتفي بالحرف الأول من الكتاب فأقول مثلاً: "ش" من شذرات الذهب، أما في تخريج الأحاديث فأذكر الكتاب المعزو إليه.

وبالتالي فإنني أشكر الله ثم أشكر رئاسة البحوث لاستعدادها بطبع هذا الكتاب، كما أشكر كل من أعان على كتابته أو طبعه وإخراجه إلى حيز الوجود والتداول، وأسأل الله أن يجزيهم عني وعن الإسلام والمسلمين خيراً.. والسلام.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الباعث على الرد

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد اطلعت على رسالة وزعها علينا بعض الحجاج الإيرانيين، حاول مؤلفها قلب الحقائق وتضليل المسلمين بتمويهٍ ساذج وترقيع تافه، مع بذاءة في التعبير يشنُّها هذا المؤلف على شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني^(١) -رحمه الله تعالى-، من شتم مقدع وسباب مفضع يصل

(١) هو الحافظ العلم الفذ وحيد دهره وفريد عصره تقي الدين أبو العباس أحمد بن الشيخ شهاب الدين أبي المَحاسن عبد الحليم بن الشيخ مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله، وتعرف هذه الأسرة بأسرة ابن تيمية، ولد شيخ الإسلام في العاشر من ربيع الأول عام (٦٦١) في مدينة حران، ولمَّا بلغ السابعة من عمره أغار التتار على مدينة حرَّان فهاجرت أسرته منها إلى دمشق وفيها استقرت أسرته، فحفظ القرآن الكريم منذ حداثة سنه، ثُمَّ اتَّجه بعد حفظ القرآن إلى حفظ الحديث واللغة والآراء الفقهية، وقد



=

بدأت فيه منذ صغره ثلاث مزايا هي التي نمت فظهرت ثمراتها في كبره وهي:
أولاهما: الجِد والاجتهاد والانصراف إلى المجدي من العلوم، لا يلهو لهُو الصبيان ولا
يعبث عبثهم.

ثانيتهما: تفتح نفسه وقلبه إلى كل ما حوله، يدركه ويعيه فلم يكن الغلام المنقطع عن
الأحياء والحياة إلى الحفظ والاستذكار.

ثالثهما: الذاكرة الحادة والعقل المستيقظ والفكر المستقيم، والنبوغ المبكر.
وقد شاع في مجتمعه خبر ذكائه المتوقد وحفظه الفذ وقوة ذاكرته الذي لم ير مثله في
زمانه، حتَّى أن بعض علماء حلب لَمَّا بلغه هذا الخبر أراد أن يتأكد منه فجاء إلى دمشق
يسأل عنه فأخبره خياط بأنه سيمر بعد قليل، فانتظر حتَّى جاء، فأشار له عليه فدعاه
وكتب له في لوح كان معه أحد عشر حديثاً أو ثلاثة عشر حديثاً، وبعد أن تأملها مرة
واحدة أمره أن يقرأها من حفظه فقرأها ولم يسقط منها حرفاً، ثم كتب له عدة
أسانيد واختبره فيها فتلاها من حفظه ولم يسقط منها ولا حرفاً فقال: لئن عاش هذا
الغلام ليكون له شأن. راجع ترجمة ابن تيمية لمحمد أبو زهرة (ص ٢٠، ٢١). وقد جمع
بما آتاه الله من ذكاء خارق وحرص نادر واجتهاد ومثابرة على الطلب، زانه إيمان
وتقوى وباركه تضرع إلى الله ودوام ابتغال إليه، علماً كثيراً لم يجمعه أحد قبله ولا
بعده، وكان إذا تكلم في فن قال القائل: إنه قد تخصص فيه دون غيره، حتَّى قال ابن
دقيق العيد فيه وهو أحد جهابذة ذلك العصر في الحديث وفقهه: رأيت رجلاً كأن الله
جمع له العلوم كلها بين عينيه يأخذ منها ما يريد ويدع ما يريد، وقال له في أول مرة
رآه وسمع كلامه: كنت أظن أن الله ما بقي يخلق مثلك. ولذلك فقد كان له من
معاصريه مخالفون، حملهم الحسد على الوقعة في عرضه وتأليب السلطان عليه، كما
كان له أتباع ومناصرون. ويقول أبو زهرة في (ص ٣٠) من كتابه "ابن تيمية" الذي
ترجم له به وهو مجلد ضخمة في (٥٣١) صفحة: "وإن ابن تيمية بمحاولته إعادة
الإسلام إلى عهده الأول وإزالة ما علق به من غبار، قد أثار خلاف كثيرين كما

=



استهوى بالإعجاب كثيرين، فكان له موافقون وأكثرهم من تلاميذه ومريديه أي: من الجيل الذي يليه... إلى أن قال: وإذا كان تلاميذه قد وافقوه فقد خالفه كثيرون غيرهم، ومنهم من ضاق صدره حرجًا، ومنهم من خالفه وقال: مجتهد يخطئ ويصيب، فخالفه في بعض ما يقول غير مكفر ولا مؤثم.

وعلى ذلك نقول: إن الناس في تلقي كلامه قد انقسموا إلى ثلاثة أقسام:

١- فريق شايعه.

٢- وفريق قاومه ونازله ومنهم من كفره.

٣- وفريق خالفه.

ومن هذا الفريق من وافقه في بعض ما قاله وخالفه في بعضه، وقد قال الأولون فيه مقال الخير ورفعوه إلى أعلى مراتب الاجتهاد، وغالى الفريق الثاني في مذمته. وكان الآخرون بين هؤلاء وهؤلاء ولذلك لم يرض عنهم الفريقان، ولقد قال الذهبي في ذلك وهو من الفريق الثالث: ومن خالطه وعرفه قد ينسبني إلى التقصير فيه، ومن نابذه وخالفه ينسبني إلى التغالي فيه، وقد أوديت من الفريقين من أصحابه وأضداده، وأنا لا أعتقد فيه عصمة بل أنا مخالف له في مسائل أصلية وفرعية، فإنه كان مع سعة علمه وفرط شجاعته وسيلان ذهنه وتعظيمه لحرمان الدين بشرًا من البشر، تعتريه حدة في البحث وغضب وصدمة للخصوم تزرع له عداوة في النفوس، ولولا ذلك لكان كلمة إجماع فإن كبارهم خاضعون لعلومه معترفون بأنه بحر لا ساحل له وكثر ليس له نظير، ولكنهم ينقمون عليه أخلاقًا وأفعالًا وكلُّ يؤخذ من قوله ويترك... إلى أن قال: لا شك أن الإجماع انعقد على قدرته العلمية واللسانية والجدلية والتعليمية، ولكن تلك المقدرة يرى الكثيرون فيها حربًا عليهم فلا بد أن ينازلوها لأنهم يجدون في المنازلة دفاعًا عن كياناتهم ووجودهم بوصف كونهم فرقة دينية لها كيان ووجود" اهـ. "ابن تيمية" لأبي زهرة (ص ٣٠، ٣١، ٣٢).

ومن هنا نعلم السبب في عداوة كثير من الناس له حتى أدخل السجن عدة مرات؛ وذلك لأن خصومه معظمهم من أصحاب المناصب والمراتب والجاه العريض، فأقنعوا السلطان بسجنه، وكلما أخرج من السجن أعيد فيه حتى وافته منيته وهو فيه سنة (٧٢٨)



أوضح الإشارة في الرد على

أحياناً إلى حد التكفير، وفي بعض الأحيان طابعه التجهيل والتحقير، ولم يعلم المسكين أنه لا يحقر إلا نفسه ولا يضر إلا إياها بما سيعلم مغبته إذا دخل رَمْسُهُ.

فاستعنت الله تعالى في كتابة رد على تلك الجهالات حتى لا يغتر بها من لا يحسن التمييز بين الحق والضلالات.

وقبل الشروع في المقصود يجب أن نعلم ما يلي:

أولاً: أنه لا يجوز التحاكم إلى أحد سوى الله تعالى ورسوله ﷺ امتثالاً لأمر العلي الكبير المنفرد بالخلق، والرزق والحكم والتدبير، حيث يقول تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: من الآية ٥٩].

ويقول أيضاً: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: من الآية ٣٦].

ويقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [٢٤] ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: من الآية ٢٤-٢٥].

ويقول تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: من الآية ٦٣].

=

وحضر جنازته جمع لم ير مثله إلا ما كان في جنازة الإمام أحمد، وترك علماً كثيراً دونه لنا في كتبه الجمّة المفيدة التي تبلغ (٣٠٠) مجلد أو تزيد، ولكم أزال كتبه الغشاوة عن أعين الرمدى وأنارت الطريق للضالين والغارقين في متاهات الضلالات، فرحمه الله من جهيد، ورفع درجته في الفردوس الأعلى.



وفي الحديث: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(١).
 ثانيًا: ليس في أحد دون رسول الله ﷺ حجة لا الأئمة الأربعة ولا
 غيرهم، فإنهم أجمعوا على أنه ليس قول أحد منهم ملزمًا غيره باتباعه، فقد
 نقل عن كل واحد منهم أقوال في الحث على التمسك بالحديث وترك رأيه
 إن خالفه.

فعن أبي حنيفة والشافعي أن كل واحد منهما قال: "إذا صح الحديث فهو
 مذهبي".

وعن مالك أنه قال: "ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك".
 وقال أحمد بن حنبل^(٢): "رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة

(١) أخرجه أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي في كتاب "الحجة على تاركي سلوك طريق
 المَحجة" قال النووي: بإسناد صحيح، وقال ابن رجب: وقد أخرج هذا الحديث أبو
 نعيم في كتاب الأربعين وشرط في أولها أن تكون من صحاح الأخبار وحياد الآثار.
 وقال الحافظ بن حجر بعد أن ذكر هذا الحديث في الفتح (٢٨٩/١٣): أخرجه الحسن
 ابن سفيان ورجاله ثقات، وقال: وصححه النووي، وهو إقرار منه لتصحيح النووي،
 أما ابن رجب فقد ضعفه بنعيم بن حماد، وكذلك فعل الألباني في تعليقه على الحديث
 رقم (١٥) في كتاب السنة لابن أبي عاصم فضعفه به، ونعيم بن حماد أخرجه له
 البخاري مقروناً، وأبو داود والترمذي وابن ماجه، قال في التريب: صدوق يخطئ.
 قلت: اشتهر أنه كان صاحب سنة وكان شديداً على أهل البدع وأنه حمل من مصر في
 أيام المَحنة سنة (٢٣ أو ٢٤) ومائتين فسئل عن القرآن فلم يجبه، فألقوه في السجن
 حتى مات سنة (٢٢٨)، وقيل: سنة (٢٢٩)، وأوصى أن يدفن بقيوده، وقال: إني مخاصم فلو
 لم يكن من مناقبه إلا هذا لكفى، انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٦١٠ و ٦١١ و ٦١٢).

(٢) أحمد بن حنبل هو إمام السنة وعلم الأعلام وسيد المحدثين أحمد بن محمد بن حنبل



أوضح الإشارة في الرد على

كله رأي وهو عندي سواء؛ وإنَّما الحجة في الآثار".
 وقال أيضاً: "من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة".
 وروى البخاري عن أبي وائل أنه قال: «لَمَّا قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناَه نستخبره فقال: اتَّهموا الرأي، فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد على رسول الله ﷺ أمره لرددته والله ورسوله أعلم»^(١).
 ونحن مع احترامنا للعلماء والأئمة والاعتراف لهم بالفضل والسبق وكمال المعرفة ورجاحة العقول وقوة الإيمان والحرص على التمسك والمتابعة، إلا أنَّنا لا نرى عصمتهم من الخطأ في الاجتهاد مع سلامة القصد منهم وثبوت الأجر لهم -إن شاء الله تعالى-، وهذا ما درج عليه السلف الصالح من هذه الأمة كما رأيت في كلام سهل بن حنيف رضي الله عنه^(٢)، وكما قرره الأئمة أنفسهم.

=

الشيبياني المروزي ولد سنة (١٦٤) وأخذ عن هشيم وابن عيينة ومن في طبقتهم، وعنه البخاري ومسلم وطبقتهم، ثبت في فتنه القول بخلق القرآن فضرب على ذلك حتَّى أغمي عليه، وحبس ومنع من التحديث زمناً وهو ثابت ثبوت الجبال الشوامخ، فكان إمام أهل السنة بحق، توفي سنة (٢٤١هـ)، (تذكرة ص ٤٣١، وفيات ج ١ ص ٦٣).
 (١) أخرجه البخاري رقم (٤١٨٩) في المغازي ورقم (٧٣٠٨) في الاعتصام، ومسلم في باب صلح الحديبية (ج ١٢ ص ٤٠ و ١٤٢)، والحميدي رقم (٤٠٤).
 (٢) سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي، صحابي جليل شهد بدرًا وثبت مع النبي ﷺ يوم أحد وشهد المشاهد كلها، وكان مع علي بعد مقتل عثمان، أمره علي على البصرة ثُمَّ على فارس، توفي سنة (٣٨هـ) وصلى عليه علي رضي الله عنه، وكبَّر عليه ستًّا، (تقريب ج ١ ص ٢٦٧)، و(تهذيب ج ٣ ص ٢٥١).



وإليك بعض أقوالهم زيادة على ما سبق:

فأبو حنيفة^(١) يقول: "حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي". زاد في رواية: "فإننا بشر نقول القول اليوم ونرجع عنه غداً، ونقول القول غداً ونتركه بعد غدٍ". وفي أخرى: "ويحك يا يعقوب -هو أبو يوسف-^(٢) لا تكتب كل ما تسمعه مني فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غدٍ".

وقال مالك^(٣): "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي، فكل ما

(١) أبو حنيفة النعمان بن ثابت التيمي مولى بني تيم الله، (الإمام) رأى أنساً، وروى عن عطاء بن أبي رباح وعاصم بن أبي النجود وغيرهما، توفي سنة (١٥٠هـ)، وقيل: سنة (١٥١هـ) ترجمة (تهذيب) (٤٤٩/١٠)، وفي التقريب (ج ٢ ص ٣٠٣)، وترجمه ابن أبي حاتم (ق/١/٤ ج ٤) وراجع رفع الملام عن الأئمة الأعلام لشيخ الإسلام ابن تيمية، وانظر (المُجروحين) لابن حبان (ج ٣ ص ٦١) وما بعدها، وانظر الالتقاء لابن عبد البر (١٢١) وما بعدها. وبالجملة: فالناس فيه ما بين غالٍ وذامٍ، والحق أنه فقيه كبير وصاحب رأي وقياس وعقل ودهاء، إلا أنهم أخذوا عليه أنه يقول بالإرجاء ويرد أخبار الآحاد الثقات إذا كان يعارض ظاهر القرآن، أما الحديث فقد ضعفوه فيه؛ نظراً لسوء حفظه.

(٢) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي تفقه على أبي حنيفة وسمع من عطاء بن السائب وطبقته، قال يحيى بن معين: كان القاضي أبو يوسف يحب أصحاب الحديث ويميل إليهم. وقال يحيى بن يحيى النيسابوري: سمعت أبا يوسف يقول عند وفاته: كل ما أفنيت به فقد رجعت عنه إلا ما وافق السنة، توفي سنة (١٨٢هـ) (شذرات، ١/٢٩٨).

(٣) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، إمام دار الهجرة غير منازع، وأحد الأئمة الأربعة ولد عام (٩٥) وأخذ عن نافع والزهري وأقرانهما، وضرب في فتوى أفتى بها لم توافق غرض السلطان، توفي سنة (١٧٩). (وفيات ج ٤ ص ١٣٥).



أوضح الإشارة في الرد على

وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه".
وقال الشافعي^(١): "أجمع المسلمون على أنه من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد".

وقال الإمام أحمد: "لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا".

ثالثاً: يجب أن يعتقد المسلم أنه لا عصمة لأحد دون رسول الله ﷺ لا من العترة ولا من غيرهم، ومن اعتقد العصمة لأحد سواه ﷺ فقد كذب وافترى وخاب وخسر ونطق بالجهل والضلال واعتقد الباطل والمحال.

فإذا كان أصحاب رسول الله ﷺ كلهم بما فيهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه أجمعين قد تصور منهم الخطأ في اختيار أخذ الفداء من أصحاب بدر ما عدا عمر، فعاتبهم الله تعالى في ذلك، وقال النبي ﷺ: «لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة. يشير إلى شجرة قربه»^(٢). وذلك حين نزل عليه قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]. وتصور منهم الخطأ في صلح الحديبية، وفي رد أبي جندل كما تقدم في الحديث عن سهل بن حنيف، فتبين لهم بعد ذلك أن الخير فيما اختار الله

(١) الشافعي هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن شافع بن السائب، ولد سنة مائة وخمسين، وتوفي سنة (٢٠٤)، كان كثير المناقب جمّ المفاخر حافظاً منقطع النظرير.

(الوفيات ج ٤ ص ١٦٣)، (ج ١ تذكرة ص ٣٦١)، وتهذيب التهذيب (٢٥/٩).

(٢) أخرجه مسلم في الجهاد باب الإمداد بالملائكة رقم (١٧٦٣) من طريق عكرمة بن عمار عن أبي زميل سمالك الحنفي عن ابن عباس، وأخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (ج ١٠ ص ٤٤) من طريق مسلم التي أخرج الحديث بها.



تعالى لرسوله ﷺ، فمن باب أولى أن يتصور الخطأ من غيرهم ممن هم أدنى من أولئك في الفضل والفقہ في الدين.

رابعاً: يجب أن يكون العمل بما صح عن رسول الله ﷺ على ضوء القواعد الاصطلاحية التي أسسها أئمة الحديث -رحمهم الله تعالى-، وأن نستبعد كل ضعيف ومتروك وموضوع، ولكن لا بد أن نعرف شروط الصحة ما هي، فالصحيح عند علماء الحديث ما رواه عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ. فهذا التعريف جمع خمسة شروط:

فالعدالة شرط أول، وتَمَام الضبط شرط ثان، واتصال السند شرط ثالث، والسلامة من العلة شرط رابع، والسلامة من الشذوذ شرط خامس. فهذه هي شروط الصحة عند أهل السنة أصحاب الحديث.





مدار الصحة عند الرافضة

أما الشيعة، أو بالأحرى الرافضة، فمدار الصحة عندهم على الحب والبغض.

قال الشيخ محب الدين الخطيب في تعليقه على "المنتقى" من "منهاج الاعتدال" لشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-، و"المنتقى" مختصر منه، اختصره تلميذه الذهبي الذي يزعم المؤلف أنه كتب لشيخ الإسلام الكتاب المزور الذي سنأتي عليه في الرد -إن شاء الله تعالى-.

قال الذهبي -رحمه الله تعالى-: "أما بعد: فهذه فوائد نفائس أخذتها من كتاب "منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال" تأليف شيخنا الإمام العالم أبو العباس أحمد ابن تيمية -رحمه الله تعالى- إلى أن قال: فالأدلة إما نقلية وإما عقلية، والقوم من أكذب الناس في النقليات، ومن أجهل الناس في العقليات، ولهذا كانوا عند العلماء أجهل الطوائف، وقد دخل منهم على الدين من الفساد ما لا يحصى إلا رب العباد، والنصيرية والإسماعيلية والباطنية^(١) من بابهم دخلوا، والكفار المرتدة من طريقهم

(١) الإسماعيلية والنصيرية والباطنية عقائد منحرفة قريب بعضها من بعض، ومنها أيضاً البهرة والدروز والأغاخانية وكلها من ولائد الشيعة الغالية، فهم يتفقون مع الشيعة في أنه لا بد من إمام معصوم، ويخالفونهم في أن الإمام صورة لله في الأرض، فمن مذاهب الإسماعيلية ومن نحا منحاهم أن الإمام صورة لله في الأرض أو وجهه، وأن الصلاة طاعته والصوم كتمان سره وإن اختلفوا في تعيين الإمام، ومن مذاهبهم القول =



وصلوا..

قال محب الدين الخطيب معلقاً على قوله: "والقوم من أكذب الناس في النقليات" قال: "لأن مدار التوثيق عندهم في المرويات والمنقولات على الحب والبغض، فالذي يكون أكثر بغضاً لأصحاب النبي ﷺ يكون في مروياته عندهم أوثق من الذي يفهم بأنه يتهاود في أمر الصحابة ولا يلعن أم المؤمنين عائشة ولا سيدنا معاوية وسائر الصحابة وأئمة التابعين وصفوة المسلمين" (١) اهـ.

قلت: ولهذا فقد قرر جميع علماء السنة أن الرافضة أكذب الناس.

قال في مقدمة "اللسان" نقلاً عن الذهبي في "الميزان": "ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والخط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهؤلاء لا يقبل حديثهم ولا كرامة!! وأيضاً فلا أستحضر في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل من هذا حاله؟ حاشا وكلاً" (٢) اهـ.

=

بالتقص -أي: أن الروح إذا مات جسدها الذي عمرته تقمصت جسداً آخر-. وأباح بعضهم نكاح البنات وشرب الخمر واللواط، وقالوا: إن اللواط عنوان التذلل، وأوجبوا قتل الغلام الذي يمتنع ممن يريده، ومن أقدم هذه الفرق الضالة: الفاطميون الذين كَوَّنوا دولة في المغرب في القرن الرابع والخامس، وهم أول من قال بالوهمية الإمام، ولذا يقول ابن هانئ الأندلسي في المعز الفاطمي في قصيدة بمدحه بها:

ما شئت لا ما شاءت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

والدروز إلى الآن يؤلهون الحاكم الفاطمي، ويقولون: إنه ما زال حياً يدبر أمر الكون !!

(١) المنتقى (ص ١٩).

(٢) الميزان (ص ٥، ٦) في ترجمة أبان بن تغلب.



أوضح الإشارة في الرد على

وقال أيضًا: "قال أشهب^(١): سئل مالك - رحمه الله - عن الرافضة فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإِنَّهم يكذبون" اهـ.

وقال حرملة^(٢): "قال الشافعي: لَمْ أرَ أشهر بالزور من الرافضة" اهـ.

وقال مؤمل^(٣) بن إهاب: "سمعت يزيد بن هارون^(٤) يقول: يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لَمْ يكن داعية إلا الرافضة فإِنَّهم يكذبون" اهـ.

وقال محمد بن سعيد الأصبهاني^(٥): "سمعت شريكًا^(٦) يقول: احمل العلم عمن لقيت إلا الرافضة فإِنَّهم يضعون الحديث ويتخذونه دينًا" (آخر كلامه)^(٧) هذا مقول ابن حجر يريد به الذهبي، والمهم أن رواية الرافضة لا تقبل لكذبهم.

خامسًا: إذا تعارض صحيح وضعيف قدم الصحيح وترك الضعيف؛ لأنه لا يجوز أن يترك ما صح لَمْ يصح، فإذا كان المعارض موضوعًا أو

(١) أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسي الفقيه المصري، قيل: اسمه مسكين صاحب مالك، ولد سنة (١٤٥)، وتوفي سنة مائتين وأربع (تهذيب) (ج ١ ص ٣٥٩).

(٢) حرملة بن يحيى التجيبي المصري صاحب الشافعي صدوق. ولد سنة (١٦٠) وتوفي سنة (٢٤٣)، أو سنة (٢٤٤). (تقريب) (ص ١٥٨) (تهذيب) (ج ٢ ص ٢٢٩).

(٣) مؤمل بن إهاب الربيعي العجلي، صدوق له أوهام، من الحادية عشرة، مات سنة (٢٥٤) (تقريب) (٢٩٠).

(٤) يزيد بن هارون بن زاذان السلمى، ثقة متقن، مات سنة (٢٠٦هـ)، وقد قارب التسعين (تقريب) (ج ٢ ص ٢٧٢).

(٥) محمد بن سعيد بن سليمان الأصبهاني، يلقب حمدان، ثقة ثبت من العاشرة، توفي سنة (٢٢٠هـ) (تقريب) (ج ٢ ص ١٦٤).

(٦) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي، توفي سنة (١٧٧ أو ١٧٨هـ).

(٧) مقدمة اللسان (ص ٩، ١٠).



منكراً أو متروكاً كان أطراحه ورفضه من باب أولى، فإن الله لم يتعبّدنا بالكذب والأوهام، وإنّما تعبّدنا بالحقائق المبنية على الصدق، والصدق لا يكون صدقاً حتّى تجتمع فيه ثلاثة أمور هي:

١ - عدالة المخبر.

٢ - ضبطه له.

٣ - وعدم منافاة الخبر لما هو أصح منه.

قال ابن المبارك: "يكتب الحديث إلا عن أربعة: غلاط لا يرجع، وكذاب، وصاحب هوى يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ فيحدث من حفظه"^(١).

قلت: "إذا كان السلف ينهون عن كتابة حديث هؤلاء فكيف يعارض به ما صح؟ وحتّى من لم يحفظ فيحدث من حفظه ينهون عن الكتابة عنه ولا يقبلون حديثه إلا إذا توبع، بشرط أن يتابعه من يكون مثله على الأقل".

قال النووي في (التقريب): "هو قسمان -يعني: الحديث الحسن -

أحدهما: ما لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته وليس مغفلاً كثير الخطأ ولا ظهر منه سبب مفسّق، ويكون متن الحديث معروفاً برواية مثله أو نحوه من وجه آخر"^(٢) اهـ.

قلت: هذا هو الحسن لغيره الذي يتجه الكلام فيه.

أما الحسن لذاته: فهو ما جمع شروط الصحيح إلا أن الضبط خفّ، وهو القسم الثاني من الحسن".

(١) مقدمة اللسان (ص ١٣).

(٢) انظر التدريب للسيوطي على التقريب (ص ٨٩).



فصل

قال مؤلف الرسالة الذي لم يذكر اسمه. وبعد: "فهذه رسالة وجيزة مشتملة على ما جاء من الأحاديث الشريفة وكلمات الأئمة الأعلام في زيارة قبر النبي الأقدس وآداب زيارته وكيفيتها، وزيارة مشاهد العترة الطاهرة، ينبغي لكل مسلم أن يقتنيها، ويعمل بموجبها لينال الفوز والثوبة" اهـ.

(ج) قلت: في هذه الجملة تمويه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: قوله: "مشتملة على ما جاء من الأحاديث الشريفة" أي: في الحث على زيارة قبر النبي ﷺ وفضلها، فإنه قد موّه في هذه العبارة من ناحيتين:

الأولى: بأن الأحاديث التي سيوردها صحيحة، وذلك دجل وتضليل لا يجوز لمسلم أن يفعله، فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١). وفي رواية: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٢).

(١) روى هذا الحديث جميع السبعة وهم: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وأحمد في المسند من طرق متعددة، عن جمع جم من الصحابة لا يقل عددهم عن سبعين رجلاً، كما أفاده غير واحد من علماء الحديث وبألفاظ متقاربة، حتى عدوه المثال الوحيد للمتواتر لفظاً ومعنى في السنة. انظر تدريب الراوي (ص ٣٧١، ٣٧٢).

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة (ص ٦٢) شرح النووي.



وجميع الأحاديث التي أوردها لا يصح منها شيء، فأغلبها موضوع وبعضها منكر، أو متروك، وقليل منها الضعيف الذي خالف الأحاديث الصحيحة.

الناحية الثانية: أنه أُوهم القارئ وضلَّه وموَّه عليه من ناحية أنه لمَّا ذكر هذه الأحاديث الواهية والموضوعة لم يذكر ما يخالفها، وهذا المسلك الذي سلكه خيانة في النقل وبعد عن دائرة الحق والعدل، وكأنه بصنيعه هذا يظن أن الناس كلهم أغبياء! فشهد على نفسه بالغباء.

الوجه الثاني: قوله: "وكلمات الأئمة الأعلام!" لست أدري من هم الأئمة الأعلام؟ أم أصحاب رسول الله ﷺ، أم هم الفقهاء السبعة وغيرهم من كبار التابعين، أم هم سفيان الثوري^(١) وابن عيينة^(٢) وعبد الله بن المبارك^(٣) ومالك بن أنس، وحماد بن زيد^(٤) وحماد بن سلمة^(٥) والليث بن سعد^(٦) وشعبة

-
- (١) هو شيخ الإسلام وسيد الحفاظ أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري، علم من أعلام السنة، ولد في سنة (٩٧) وتوفي سنة (١٦١) (تذكرة) (٢٠٣/١) (تقريب) (ص ٣١١).
- (٢) ابن عيينة هو العلامة الحافظ أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي، ولد سنة (١٠٧) ومات سنة (١٩٨) (تذكرة) (ج ١ ص ٢٦٢).
- (٣) عبد الله بن المبارك بن واضح، الإمام العلامة شيخ الإسلام فخر المجاهدين، ولد سنة (١١٨) وتوفي سنة (١٨١) (تذكرة) (ج ١ ص ٢٧٤).
- (٤) حماد بن زيد بن درهم الإمام الحافظ المجود، ولد سنة (٩٨) ومات سنة (١٧٩). (التذكرة) (ج ١ ص ٢٢٨).
- (٥) حماد بن سلمة بن دينار الإمام الحافظ، ولد سنة (٩١) ومات سنة (١٦٧)، وقد قارب الثمانين (تذكرة) (ج ١ ص ٢٠٢).
- (٦) الليث بن سعد الإمام الحافظ شيخ الديار المصرية وعالمها توفي سنة (١٧٥) وله ٨١ عامًا (تذكرة) (ج ١ ص ٢٢٤).



أوضح الإشارة في الرد على

ابن الحجاج^(١) وأضرأبهم؟ أم هم الشافعي ويحيى بن سعيد القطان^(٢) ويحيى بن معين^(٣) وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه^(٤) وعلي بن المديني^(٥) وأمثالهم؟! أم هم محمد بن جرير الطبري^(٦) وابن خزيمة^(٧) وغيرهم من أوعية العلم في تلك الأزمنة.

ولكنه لم ينقل عن أحد من هؤلاء، بل نقل عن جماعة من المتأخرين، وهؤلاء الذين نقل عنهم ينقسمون إلى قسمين:

قسم: تكلموا في الزيارة الشرعية المُجمع عليها وقصدها بكلامهم، فحمل المبتدعة كلامهم ما لم يحتمل وسحبوه إلى الزيارة البدعية والشركية،

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد، الحجة الحافظ أبو بسطام الأزدي، مات سنة (١٦٠) (تذكرة) (ج ١ ص ١٩٣).

(٢) يحيى بن سعيد القطان الأحول، علم الحفاظ وإمامهم، ولد سنة (١٢٠) وتوفي سنة (١٩٨) (تهذيب ٢١٦/١١).

(٣) يحيى بن معين سيد الحفاظ أبو زكريا المزري، ولد سنة (١٥٨) وتوفي سنة (٢٣٣) (تذكرة ج ١ ص ٤٢٨).

(٤) إسحاق بن إبراهيم الحنظلي الإمام الحافظ، ولد سنة (١٦١) وتوفي سنة (٢٣٨) (تذكرة).

(٥) علي بن المديني حافظ وقُدوة أرباب هذا الشأن، ولد سنة (١٦١) ومات سنة (٢٣٤) (ج ١ ص ٤٢٩ تذكرة).

(٦) هو الحافظ الإمام محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، ولد سنة (٢٢٤) وتوفي سنة (٣١٠) (تذكرة ٧١٠/٢).

(٧) الحافظ الكبير إمام الأئمة أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ولد سنة (٢٢٣) وتوفي سنة (٣١١) (تذكرة ج ٢ ص ٧٢).



وكان الوزر على من حمل كلامهم على ما لم يريدوه.

والقسم الثاني: قوم من المتأخرين قالوا بجواز الزيارة البدعية وحتى الشريكية، جهلاً منهم بمقاصد الشريعة، وتمشياً مع واقع الناس في زمانهم، فهؤلاء لا عبرة بكلامهم، ولا يلتفت إلى أقوالهم، لأنها مصادمة للنصوص ولما أجمع عليه سلف هذه الأمة.

والكلام على رد ما ذهبوا إليه من وجوه:

الوجه الأول: أنه مخالف لما صح عن رسول الله ﷺ من طرق متعددة وعن جماعة من الصحابة كما سيأتي، ولا يحل لمسلم يؤمن بالله ورسوله أن يعارض حكمه بحكم غيره، أو قوله بقول غيره أو أن يقدم عليه سواه، ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: «قدم ركب من تميم على رسول الله ﷺ فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد، وقال عمر: أمر الأقرع ابن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي. فقال عمر: ما أردت خلافاً، فتماريا عند رسول الله ﷺ حتى ارتفعت أصواتهما، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (١) يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿ [الحجرات: ١-٢]».

فَعَلِمَ من هذا أن تقديم مراد غيره على مراده معصية كبيرة موجبة لإحباط العمل.

(١) أخرجه البخاري بالفاظ متعددة أقربها إلى هذا اللفظ ما رواه في سورة الحجرات برقم (٤٨٤٧)، وأخرجه النسائي (ج ٨ ص ٢٢٦).



أوضح الإشارة في الرد على

وقد قال ابن عباس: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء! أقول لكم: قال رسول الله، وتقولون: قال: أبو بكر وعمر». فلو اجتمعت كل الأمة على خلاف ما عهد إليهم لكانوا كلهم عصاة مستحقين لغضب الله ومقته وعقوبته.

وقد أعاذ الله أمة محمد من ذلك وحماها من أن تجتمع على ضلالة، فقد حاربوا الوثنية أشد المحاربة، وحذروا منها أشد التحذير، وأخبارهم مدونة في كتب الحديث والتاريخ وغيرها، كقصة دانيال^(١) وقصة دفن علي ابن أبي طالب عليه السلام^(٢) وقصة شجرة الحديبية^(٣) حيث كان الناس ينتابونها في عهد عمر فأمر بقطعها وتعميتها.

الوجه الثاني: أنه مخالف لما هو معروف عن الصحابة والتابعين وأتباعهم، وسنقل لك فيما يأتي إنكار أبي بصرة الغفاري على أبي هريرة خروجه إلى الطور^(٤) وسكوت أبو هريرة يدل على الموافقة.

وإنكار علي بن الحسين - زين العابدين - وهو أعظم وأعلم رجل من أهل البيت الذين تشيع لهم الشيعة وتلهج بعصمتهم ويزعمون أنهم يقتدون بأقوالهم وأفعالهم، إذ أنكر على الرجل الذي كان يأتي إلى سدة القبر للدعاء عندها^(٥)، ولا يعرف لهؤلاء مخالف، فهو إجماع منهم على تحريم الزيارة البدعية والشركية، ومن زعم خلاف ذلك فليأت بما يثبت دعواه عن الصحابة والتابعين

(١) (٢)، (٣) سيأتي تخريجها جميعاً.

(٤) أخرجه الإمام أحمد.

(٥) سيأتي تخريج هذا الأثر.



بنقل العدل عن العدل، ولكن دون ذلك خرط القتاد كما يقولون!

الوجه الثالث: أن أقوال هؤلاء الذين نقل عنهم، على فرض قبولها مع مخالفتها للنصوص النبوية وإجماع صدر الأمة، ولا يمكن أن يقول ذلك عاقل شم رائحة الإسلام.. لو قلنا ذلك على سبيل التنزل، فإن أقوالهم مقابلة بأقوال من هم في أزمئتهم، مع أنَّهم أطول باعاً في العلم منهم، وأكثر شهرة بين العلماء منهم، وأعظم تمسكاً بالكتاب والسنة منهم، فأهل السنة محقون، وبالحجة القاطعة فالجون، كيف لا ومعهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع صدر الأمة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالاستقامة على جدد الحق فقال: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي بعد ذلك أقوام يشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن»^(١).

الوجه الثالث^(٢): ممَّا مَوَّه به قوله: "ومشاهد العترة الطاهرة". هذا الكلام فيه تمويه إلى حد بعيد، وكذب وتضليل يتنزّه عنه كل من له مُسَكَّةٌ من عقل وبقية من دين، فإن الذين نقل عنهم إنما نقل عنهم كلاماً مجملاً في زيارة قبر النبي ﷺ، أما مشاهد العترة وغيرها من المشاهد فلم يَفُهْ بجوازها وجواز زيارتها وتقبيل أعتابها والطواف برحابها والتمرغ في ترابها إلا من

(١) ورد بالفاظ أقربها إلى هذا اللفظ ما رواه ابن ماجه عن عمران بن حصين، وصححه الألباني، وأخرجه البخاري رقم (٢٦٥١) و (٢٤٢٨) وأخرجه أيضاً من حديث ابن مسعود ولفظه وفيه: «ثم يجيء قوم تسبق شهادتهم أيمانهم وأيمانهم شهادتهم» (٦٤٢٩) ورواه مسلم في فضائل الصحابة عن أبي هريرة بلفظ: «خير أمتي» وفيه: «ثم يخلف قوم يحبون السمانة ويشهدون قبل أن يستشهدوا».

(٢) الوجه الثالث من الترميزات.



أوضح الإشارة في الرد على

حذله الله تعالى من أمثالكم يا معشر الروافض! فالروافض هم أول من بنى الأضرحة على القبور وعظمها من الفاطميين وغيرهم^(١).

أما قوله: "يجب على كل مسلم أن يقتنيها". فهذا الكلام باطل، فما أولاهما بأن تحرق لِمَا حوته من الباطل.

وأما قوله: "لينال الفوز والمثوبة". فلا أدري هل الفوز والمثوبة سلع في يد هذا القائل يعطي منها من شاء ويمنع منها من شاء؟ أم أن الفوز والمثوبة أمرهما بيد الله تعالى وفي ملكه وتحت تصرفه يعطي من يشاء ويمنع من يشاء؟ ويخبرنا في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ أن من فعل كذا فهو مثاب ومن فعل كذا فهو معاقب؛ فنقول ذلك تبعاً لقول الله تعالى وقول رسوله ﷺ، ولا أرى هذا القائل ومن يقطع صكوك الغفران ويبيع الدور في الجنان إلا سواء.



(١) الفاطميون: دولة أسسها عبيد الله بن ميمون القداح، اليهودي الخبيث الذي انتسب إلى آل البيت زوراً وبُهتاناً، وسموا أنفسهم الفاطميين نسبة إلى فاطمة بنت رسول الله ﷺ وهي منهم براء، ومن مبادئ هذه الدولة: تأليه الخليفة واستباحة الفواحش، ومن هؤلاء القرامطة الذين أخذوا الحجر من الكعبة وبقي عندهم ٣٥ سنة، وهم أول من عظم القبور وبنى عليها الأضرحة.



فصل: في الرد عليه في وصف

جميع العترة بالطهارة أو العصمة

قال الرافضي في (ص ٢): "زيارة مشاهد العترة الطاهرة، الدعاء عندها، الصلاة فيها، التوسل والتبرك بها".

(ج) قلت: وصف العترة جميعاً بالطهارة والعصمة أمر مختلق ودعوى كاذبة وفرية ممقوتة، يحاسب الله عليها من أسسها ومن دان بها وصدقها، فالعترة وإن كانوا من ذرية النبي ﷺ إلا أن ذلك لا يثبت لهم عصمة ولا يوجب لجميعهم طهارة، فإن احتجوا بما رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرج النبي ﷺ وعليه مرط مرجل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله فيه، ثم جاء الحسين فأدخله معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١) [الأحزاب: من الآية ٣٣]. وروى نحوه عن أم سلمة وفي سنده مجهول^(٢).

- (١) الحديث في صحيح مسلم كتاب الفضائل باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ، وأخرجه الإمام أحمد في المسند من حديث أم سلمة وعمر بن أبي سلمة وأبي أمامة، والترمذي من حديث أم سلمة وابنها عمر ولا يخلو واحد منها عن مقال.
- (٢) أورده الذهبي في النبلاء (٢٤٥/٣)، فقال جماعة عن شهر بن حوشب عن أم سلمة أن النبي ﷺ جلل حسناً وحسيناً وفاطمة بكساء.. الحديث. قال المحقق: صحيح بطرقه وشواهده، ثم عدد له طرقاً كثيرة يكون الحديث بها من قسم الصحيح لغيره.



فالجواب على هذا من ثلاثة وجوه:

✽ الأول: أن للمفسرين في هذه الآية ثلاثة أقوال^(١):

- الأول: أن المراد بأهل البيت المذكورين في الآية زوجات النبي ﷺ، وبهذا يقول ابن عباس^(٢) حبر الأمة وترجمان القرآن، ومولاه عكرمة، حتى قال عكرمة^(٣): من شاء باهله أنزلت في أزواج النبي ﷺ، وحجة أهل هذا القول أن السياق فيهن وسبب النزول فيهن.

- القول الثاني: أن أهل البيت المذكورين في الآية هم علي وفاطمة والحسن والحسين، و متمسك هؤلاء هو الحديث السابق.

- القول الثالث: أن الآية شاملة للأزواج وعلي وفاطمة والحسن والحسين، أما الزوجات فلكونهن السبب في نزول الآيات والساكنات في بيته ﷺ.

وأما علي وفاطمة والحسن والحسين فلائهم أهل بيته في النسب، وقد دلّ الحديث أنهم داخلون في الآية، وقد رجح هذا جماعة من المحققين منهم القرطبي^(٤)،

(١) انظر تفسير ابن كثير (ج ٣ ص ٤٨٣) وما بعدها.

(٢) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم النبي، لعله ولد في السنة العاشرة من البعثة، فقد صح عنه أنه قال: مات النبي ﷺ وأنا ابن ثلاث عشرة سنة محتوئاً، سمي حبر الأمة لكثرة علمه ببركة دعوة النبي ﷺ توفي سنة (٦٨) للهجرة حديثه المذكور سابقاً في الأدب المفرد للبخاري. (تذكرة ٤٠/١).

(٣) عكرمة مولى ابن عباس بربري الأصل هاشمي بالولاء كان إليه المنتهى في التفسير، توفي سنة (١٠٧). (تذكرة ٩٥/١).

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري المفسر، توفي سنة (٦٧١). مقدمة تفسيره.



وابن كثير^(١) وغيرهما. اه. نقلاً عن فتح القدير بتصرف^(٢).
وهناك قول أنهم بنو هاشم عامة، وهذا القول ضعيف؛ لأنه لا يستند إلى دليل صحيح.

❖ الوجه الثاني: أنه ليس المراد بالتطهير في الآية العصمة من الذنوب جميعاً كما يعتقد ذلك الشيعة، ولكن المراد به حفظهم عما ينافي بالإيمان وعن الإصرار على ما ينافي كمال الاستقامة، مع جواز اللبس عليهم وتصور وقوع المعاصي منهم.

وفي قصة حاطب بن أبي بلتعة وكتابه للمشركين بخبر غزو النبي ﷺ لهم الثابت في الصحيحين، وأن النبي ﷺ لمَّا استؤذن في قتله قال: «إنه من

(١) هو أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الشافعي الحافظ، ولد سنة (٧٠٠) وتوفي سنة (٧٧٣)، له تفسيره بالمأثور من أحسن التفاسير، ترجمه في دليل الشافي على المنهل الصافي. طبع جامعة أم القرى (ج ١/١٢٧) رقم الترجمة (٤٤٣)، وذيل التذكرة (ص ٣٦١)، و ش (ج ٦/٢٣١).

(٢) راجع تفسير ابن كثير (ج ٣ ص ٤٨٧) والصفحات قبلها، وتفسير فتح القدير (ج ٤ ص ٢٧٩)، وتفسير القرطبي (ج ١٤ ص ١٨٣ و ١٨٤) في رده على الكلبي بقوله: ولا اعتبار بقول الكلبي وأشباهه، فإنه توجد له أشياء في هذا التفسير ما لو كان في زمن السلف الصالح لمنعوه من ذلك وحجر عليه، فالآيات كلها من قوله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُ لَأَزْوَاجِكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَتْ لَطِيفًا خَيْرًا﴾ منسوق بعضها على بعض أي: معطوف عطف النسق. اه.

قلت: والخطاب بجمع الإناث بقوله: ﴿وَقَرَنَ﴾ ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾ ﴿وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ﴾.. إلخ يدل على أنهم الأصل في الخطاب.



أوضح الإشارة في الرد على

أهل بدر، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(١).

ففي هذا دليل قاطع على أنه إذا ورد في الشرع ما يدل على مثل هذه العبارة في كتاب الله أو في سنة رسوله ﷺ كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: من الآية ١٨].

وكقوله ﷺ: «إن الله اطلع على أهل بدر..» الحديث. وكقوله في هذه الآية والحديث: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: من الآية ٣٣]. وكإخباره عن العشرة أنهم من أهل الجنة^(٢) كل ذلك لا يدل على العصمة من الذنوب. ولا نعلم أحداً ادعى العصمة لهؤلاء غير الشيعة.

قال الحافظ في الفتح: " وهذا يدل على أن المراد بقوله: «غفرت»: اغفر، على طريق التعبير عن الآتي بالواقع مبالغة في تحقيقه "

قال ابن الجوزي^(٣): " ليس هذا على الاستقبال وإنما هو على الماضي،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد رقم (٣٠٠٧) وأطرافه في (٣٠٨١ و ٣٩٨٣ و ٤٢٧٤ و ٤٨٩٠ و ٦٢٥٩ و ٦٩٣٩). ومسلم بشرح النووي (٥٥/٦، ٥٦، ٥٧) وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة (رقم ١٣٣)، والترمذي في مناقب سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل برقم (٣٨٤١ ج ١٠) تحفة الأحوذى، وفي مناقب عبد الرحمن بن عوف رقم (٣٨٣٠)، وأخرجه أبو داود في السنن كتاب السنة باب في الخلفاء رقم (٤٦٤٨ و ٤٦٤٩ و ٤٦٥٠)، وأخرجه أيضاً النسائي.

(٣) هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله المشهور بابن الجوزي، يتصل نسبه بأبي بكر الصديق ﷺ، لذا يقال له: القرشي، التيمي



تقديره: اعملوا ما شئتم، أيّ عمل كان لكم فقد غفر، قال: لأنه لو كان للمستقبل كان.. فسأغفر لكم، ولو كان كذلك كان إطلاقاً في الذنوب ولا يصح، ويبتله أن القوم خافوا من الذنوب بعدُ حتّى كان عمر^(١) يقول: يا حذيفة^(٢)، بالله هل أنا منهم؟.

وتعقبه القرطبي بأن «اعملوا» صيغة أمر، وهي موضوعة للاستقبال، ولم تصغ العرب الأمر للماضي لا بقرينة ولا بغيرها؛ لأنّها بمعنى الإنشاء والابتداء.. إلى أن قال: "وقد ظهر لي أن هذا الخطاب إكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غُفرت بها ذنوبهم السالفة وتأهلوا أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة، ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه، وقد أظهر الله صدق رسوله ﷺ في كل من أخبر عنهم بشيء من ذلك، فإنّهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة حتّى فارقوا الدنيا، ولو قد صدر شيء من أحدهم لبادر إلى التوبة ولازم الطريقة المثلى، ويعلم ذلك

=

البكري البغدادي الحنبلي الواعظ المفسر صاحب التصانيف النافعة في فنون العلم، ولد سنة (٥١٠) وتوفي سنة (٥٩٧). انظر البداية (٢٨/١٣).

(١) أمير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين، احدث الملهم الذي جعل الله الحق على لسانه وقلبه، ووافقه القرآن في عدة مواضع، وكان الشيطان يفر من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولي الخلافة بعد أبي بكر، وتوفي شهيداً في آخر ذي الحجة سنة (٢٣) علي يد أبي لؤلؤة المَحُوسِي وله (٦٣) سنة. (الإصابة) (ج ٢/٥١١).

(٢) حذيفة بن اليمان وهو حسل العبسي صاحب السر الذي أسر إليه رسول الله ﷺ أسماء المنافقين، لذلك قال له عمر: هل أنا منهم؟ توفي بعد قتل عثمان بأربعين يوماً. (الإصابة) (ج ١/٣١٦).



بالقطع من اطلع على سيرهم. اه. كلام القرطبي.

قال الحافظ: "ويحتمل أن يكون المراد بقوله: «قد غفرت لكم» أي: ذنوبكم تقع مغفورة، لا أن المراد ألا يصدر منهم ذنب، وقد شهد مسطح بدرًا ووقع في حق عائشة عليها السلام كما تقدم في تفسير سورة النور" ^(١) اه.

قلت: والذي يظهر لي أن الله تعالى قد علم منهم أنهم سيقون على حالة الاستقامة غالبًا، وإن بدر من بعضهم شيء من الذنوب والكبائر بادر بالتوبة والندم وراجع الطريقة المثلى، وليس معنى ذلك عصمتهم من الذنوب، والله أعلم.

أما اعتقاد الشيعة عصمة أهل البيت فذلك شيء لم يسبقهم إليه أحد، وليس لهم عليه دليل قط، ولم يدَّع العصمة علي بن أبي طالب عليه السلام ^(٢) ولا ادَّعاه أحد من بنيّه، لا الحسن ^(٣)، ولا الحسين ^(٤)، ولا أحد من أهل العلم والاستقامة والفضل من ذريتهم، كعلي بن الحسين ^(٥) زين العابدين، ومحمد

(١) راجع الفتح (ج ٨ ص ٦٣٥).

(٢) هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم رسول الله ﷺ وصهره وأبو سبطيه، قتل في (١٧) رمضان من عام (٤٠) للهجرة وله ستون سنة أو أقل قليلاً. (التذكرة ص ١٠) (الإصابة ٢/٥٠١).

(٣) الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام سبط رسول الله ﷺ وريحانته، ولد في السنة الثالثة وبويع له بالخلافة بعد أبيه، ثم تنازل لمعاوية عام (٤١) الذي سُمِّي عام الجماعة، توفي سنة (٤٩) أو (٥٠). (الإصابة) (ج ١/٣٢٧).

(٤) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي سبط رسول الله ﷺ وريحانته، ولد في السنة الرابعة وتوفي شهيداً في عام (٦١) ﷺ وقبح الله من قتله. (الإصابة) (ج ١/٣٣١).

(٥) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الملقب زين العابدين، حضر موقعة كربلاء وكان



ابن علي الملقب بـ: "الباقر"^(١) وجعفر بن محمد^(٢)، وزيد بن علي^(٣) وغيرهم عليه السلام وهذه سيرهم موجودة وأخبارهم في الكتب محفوظة ومعهودة. إلا أن ما جاء من طريق الشيعة غير موثوق ولا مقبول.

ثالثاً: وإذا قد ثبت التطهير لعلي وابنيه وزوجته لذكرهم في الحديث، فإنه يبقى مقصوراً عليهم ولا يثبت لغيرهم من بنيتهم بمجرد ثبوته لهم، ولا تنال هذه التزكية ذريتهم؛ بل شأنهم شأن غيرهم، فيهم الصالح والطالح، والطيب وغير الطيب، وليس كل من ولدته الأنبياء يكون نبياً، ولا من ولدته الصالحاء يكون صالحاً، فذلكم ابن نوح نبي الله تعالى وأول رسول أرسله إلى أهل الأرض مات كافراً ولم تنفعه قرابته من أبيه؛ بل عاتب الله تعالى نوحاً أباه حين سأله فيه متأثراً بالعاطفة الأبوية، فقال -جل من قائل-: ﴿وَنَادَى نُوحٌ أَبْنَاهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبْتَئِ أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ ٤٣ قَالَ سَآوَى إِلَى

=

مريضاً وهو ابن (٢١) وقيل أقل من ذلك، وكان عابداً فذاً عديماً النظير، توفي سنة (٩٤) (التذكرة ١/٧٤).

(١) محمد بن علي بن الحسين الملقب بالباقر أبو جعفر، قال الذهبي: مولده في سنة (٦٠) وتوفي سنة (١١٤)، وقيل: (١١٧). (تذكرة ص ١٢٤).

(٢) هو ابن محمد بن علي بن الحسين أبو عبد الله المعروف بالصادق، مات سنة (١٤٨). (الشذرات ج ١/٢٢٠).

(٣) هو زيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب الهاشمي الذي تنسب إليه الزيدية، قتل في خلافة هشام بن عبد الملك سنة (١٢٢)، وكان مولده سنة (٨٠) (الشذرات ج ١/١٥٨).



أوضح الإشارة في الرد على

جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجَعُ وَحَالٌ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾ [هود: ٤٢-٤٣]. إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَنْتُحِ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَتَلَوَّنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنْ أَعْطَكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٤٦﴾ [هود: ٤٥-٤٦].

وذلكم إبراهيم خليل الرحمن لم تنفع منزلته من ربه أباه إذ كان كافراً، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ آسَفَقَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة ^(١)، عن النبي ﷺ قال: «يلقى إبراهيم -وفي رواية: يرى- أباه وعليه الغبرة والقترة فيقول: يا رب إنك وعدتني ألا تخزني يوم يبعثون، فيقول الله تعالى: فإني حرمت الجنة على الكافرين» وفي رواية: «يلقى إبراهيم أباه يوم القيامة وعليه الغبرة والقترة فيقول له: ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول: فاليوم لا أعصيك. فيقول: يا رب ألم تعدني أنك لا تخزني يوم الدين؟ فأبي خزي أخزى من أبي الأبعد؟ فيقول الله ﷻ: يا إبراهيم إني حرمت الجنة على الكافرين، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: انْظُرْ مَا تَحْتَ رِجْلِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ، فَيَنْظُرُ فَإِذَا ذِيخٌ مَلَطَخَ بِرَجِيعِهِ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ» ^(٢). أي: يَمَسُخُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى صُورَةِ ذِيخٍ -وهو الضبع الصغير- ثُمَّ يُلْقَى فِي النَّارِ، فَإِذَا كَانَ خَلِيلٌ

(١) أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي على الأصح في اسمه، قدم مع قومه في السنة السابعة من الهجرة ولازم النبي ﷺ وكان يحفظ ما لا يحفظ غيره، لذا كان أكثر الصحابة حديثاً، مات في آخر خلافة معاوية سنة (٥٨ أو ٥٩) (الإصابة ٤/٢٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء رقم (٣٣٥٠) فتح.



الرحمن لم يستطع نفع أبيه فكيف ينفع أحد أحداً؟! وها هو ذا خليل الرحمن لم تنفع خلته وإمامته من عصي من ذريته، بل قد حرّموا الإمامة في الدين بظلمهم، قال تعالى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۚ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤].

فقوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ إبعاد للظالمين من ذريته عن رتبة الإمامة في الدين، ولم تنفعهم إمامة أبيهم وخلته وفضله. والمهم أن التطهير المذكور في الآية خاص بزوجات النبي ﷺ وابنته وابن عمه وولديهما - رضي الله عنهم أجمعين -.

وهأنتم يا معشر الشيعة تخرجون أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها^(١) وعن أبيها - من هذا النص، مع أنّها إحدى زوجات النبي ﷺ، بل وأحبهن إليه، وقد مرض في بيتها ومات ودفن فيه، بل مات في يومها وبين سحرها ونحرها، وهذا تناقض منكم يا معشر الروافض، إذ تدخلون في هذا النص من ليس بداخل فيه، وتخرجون منه من هي أول مستحق للدخول فيه وأولى الناس به^(٢).

وقد روى البخاري في صحيحه من طريق عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه

(١) عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه زوج النبي ﷺ وأحبهن إليه، تزوجها النبي ﷺ وهي بنت ست، ودخل بها وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمانٍ عشرة سنة. حملت علماً كثيراً وأخذ عنها عدد كبير من التابعين توفيت سنة (٥٧ أو ٥٨). (الإصابة ٣٤٨/٤).

(٢) أي: يدخلون فيه جميع أهل البيت من ذرية عليّ إلى يوم القيامة، ويخرجون منه عائشة التي هي أولى الناس بالدخول فيه.



أوضح الإشارة في الرد على

سأل النَّبِيَّ ﷺ حين أرسله أميراً على غزوة ذات السلاسل فقال: «من أحب الناس إليك؟ قال: عائشة. قال: فمن الرجال؟ قال: أبو بكر. قال: ثم من؟ قال: ثم عمر. قال: فعدّ رجالاً»^(١).

وخلاصة القول: إنه إذا ثبت أن التطهير المذكور في الآية يشمل علياً وابنيه وزوجته^(٢) وزوجات النبي ﷺ الطاهرات المطهرات، فإنه لا ينسحب لكم على من جاء بعدهم من العترة إلى يوم القيامة، فلا تحملوا القرآن ما لا يحتمله، ولا تدخلوا فيه ما ليس منه، ولا تخرجوا منه من هو فيه، فإن الله سائلكم عما تقولون وما تعملون وتعتقدون.



(١) أخرجه البخاري في المناقب (٣٦٦٢ فتح)، وأخرجه مسلم (ج ١٥ ص ١٥٣) النووي.

(٢) فاطمة بنت محمد رسول الله ﷺ وهي فاطمة الزهراء سيدة نساء أهل الجنة، دخل بها علي بعد بدر في السنة الثانية، فولدت له الحسن والحسين والمُحسن وزينب وأم كلثوم. توفيت بعد أبيها بستة أشهر تقريباً ولها (٢٤) سنة. (الإصابة ج ٤ ص ٣٦٥).



فصل

في زعمه على شيخ الإسلام أنه خرج على إجماع منعقد وسيرة مطردة منذ عصر الصحابة على جواز بناء المساجد على القبور والصلاة فيها والتوسل بأصحابها والرد عليه وبيان كذبه في ذلك من وجوه

قال الرافضي (ص ٢) أيضاً: "قد جرت السيرة المطردة من صدر الإسلام، منذ عصر الصحابة الأولين والتابعين لهم بإحسان، على زيارة قبور ضُمَّت في كنفها نبياً مرسلًا، أو إمامًا طاهرًا، أو وليًا صالحًا، أو عظيمًا من عظماء الدين، وفي مقدمتها قبر النبي الأقدس ﷺ وكانت الصلاة لديها والدعاء عندها والتبرك والتوسل بها والتقرب إلى الله تعالى وابتغاء الرُفقى لديه تعالى يأتیان تلك المشاهد من المتسالم عليه بين فرق المسلمين (المتسالمين)، من دون أي نكير من آحادهم أو غميرة من أحد منهم على اختلاف مذاهبهم، حتّى ولد الدهر ابن تيمية الحراني، فجاء كالمغمور (كذا ولعله يريد كالمخمور) مستهترًا يهذي لا يبالي، وأنكر تلكم السنة الجارية -سنة الله التي لا تبديل لها ولن تجد لسنة الله تحويلاً- وخالف هاتيك السيرة المتبعة، وشذ عن تلكم الآداب الإسلامية الحميدة، وشدد النكير عليها بلسان بذّي، وبيان تافه ووجوه خارجة عن نطاق العقل السليم، بعيدًا عن أدب العلم، أدب الكتابة، أدب العفة، وأفتى بحُرمة شد الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ، وعد السفر لأجل ذلك سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة" اهـ.

(ج) خلاصة ما ذكره في هذه الجمل كما يدّعي المؤلف، أن الإجماع



أوضح الإشارة في الرد على

مطرّد بين المسلمين منذ عصر الصحابة والتابعين ومن بعدهم على جواز زيارة القبور للصلاة عندها والدعاء لذيها والتبرك والتوسل بها وابتغاء الزُلفى لديه بإتيان تلك المشاهد، كما ذكر أنه لم ينكر ذلك سوى شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث أفتى بحرمة شد الرحال إلى القبور.

والرد عليه في هذه الجمل وبيان كذبه واستهتاره وبيان افتراءه على الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين من وجوه:

الوجه الأول: في أقسام الزيارة:

قسم العلماء الزيارة إلى ثلاثة أقسام وهي:

أولاً: الزيارة الشرعية: وهي زيارة القبور من أجل تذكّر الآخرة والسلام على أهلها والدعاء لهم، سواء كانوا أنبياء أو صالحين أو غيرهم، وهذه الزيارة هي المأثورة عن النبي ﷺ وهي التي رخص فيها، حيث يقول: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكّر الآخرة»^(١) رواه مسلم عن بريدة، وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، وقال: «استأذنت ربي بأن أستغفر لها فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكّر الموت»^(٢).

(١) أخرجه مسلم (ج ٧ ص ٤٦ و ٤٧) شرح النووي، ورواه أبو داود رقم (٣٢٣٥)،

وقال: فإنها تذكرة، ورواه أيضاً الترمذي رقم (١٠٦) تحفة، وابن حبان والحاكم.

(٢) أخرجه مسلم (ج ٧ ص ٤٦)، وأبو داود رقم (٣٢٣٤)، والترمذي (١٠٦) بلفظ: «قد

كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها فإنها

تذكر الآخرة»، ورواه الحاكم وابن ماجه مختصراً، وأخرجه البيهقي (ج ٤ ص ٧٦).



والذكر الوارد في هذه الزيارة كما روى ذلك مسلم عن بريدة رضي الله عنه ^(١)
 قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: «السلام
 عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، نسأل الله
 لنا ولكم العافية» ^(٢).

فهذه هي الزيارة المشروعة، وهذا هو الذكر الوارد فيها، وهو يدل
 على أن المطلوب من الحي الدعاء للميت لا دعوته ولا التوسل به، فافهم.



(١) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، أسلم بعد بدر وغزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة وله مناقب مشهورة، سكن البصرة وتحول إلى خراسان، مات سنة (٦٣). (الإصابة ١/١٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (ج ٧) بشرح النووي (ص ٤٥)، وعن عائشة عند مسلم (ج ٧ ص ٤٤)، وعن أبي هريرة نحوه عند أبي داود رقم (٣٢٣٧)، وعن ابن عباس عند الترمذي رقم (١٠٥٩) وقال: أنتم سلفنا ونحن بالأثر.



فصل

وهذه الزيارة تشرع للمسلم في الأماكن القريبة من حوله التي لا يحتاج العبد فيها إلى شد رحل ولا حمل زاد، فإذا كان القبر والمكان الذي يريد زيارته بعيداً بحيث يحتاج إلى شد رحل وحمل زاد، حرم عليه ذلك لما سيأتي أن أبا بصرة الغفاري^(١) أنكر على أبي هريرة رضي الله عنه الذهاب إلى جبل الطور. وقال: «لو أدركتك قبل أن تخرج ما خرجت»^(٢).

ولقد قتل كثير من أصحاب رسول الله ﷺ وفضلائهم ومشاهيرهم، قتلوا في الغزوات، في أماكن متعددة ونائية عن المدينة، ولم يعرف أن أحداً من أقربائهم أو من غير أقربائهم قصد قبورهم لزيارتها الزيارة السنية، ولو فعلوه لنقل لتوفر الدواعي على نقله؛ لأن التابعين كانوا حريصين على نقل ما يتصل بالدين عن الصحابة، سواء كان ذلك من أفعالهم وأقوالهم أو مما نقلوه عن النبي ﷺ.. وهكذا كان حال أتباع الأتباع من التابعين.

ثانياً: الزيارة البدعية: وهي أن يزور قبراً من أجل أن يصلي عنده ويدعو الله عنده، وهذه تسمى بدعية إذا لم يصحبها دعاء الميت والالتجاء إليه في

(١) أبو بصرة الغفاري اسمه حُمَيْل بضم الحاء المهملة، وقيل: جميل - بالجميم المعجمة من تحت وبالفتح - على وزن فعيل، وقيل: زيد، وقيل: بصرة صحابي شهد فتح مصر واختط بها ومات بها ودفن في مقبرتها. (الإصابة في أسماء الصحابة ج ٤/ص ٢٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند من مسند أبي بصرة الغفاري، وهو في الفتح الرباني (ج ٢٣ ص ٢٨٠) من كتاب الفضائل، فضل المساجد الثلاثة مجتمعة.



قضاء الحاجات، فإن حصل ذلك فهي شركية.

ثالثاً: الزيارة الشركية: وهي التي يُدعى فيها المقبور ويطلب منه قضاء الحوائج ودفع المكروه وتفريج الكربة، فالزيارة الشرعية فاعلها مثاب، والزيارة البدعية فاعلها فاسق مستحق للمقت والعقوبة من الله تعالى، ولكن لا يخرج عن دائرة الإسلام بذلك، وكثيراً ما تكون ذريعة إلى الشرك، فالشيطان لا يرضى من الإنسان بالاعتصار على البدعية حتّى ينقله إلى الشركية. ولهذا نهى عنها النبي ﷺ أشد النهي، وحذر منها أشد التحذير كما سيأتي.

أما الزيارة الشركية ففاعلها خارج عن الإسلام، مباين لما جاء به خير الأنام.





فصل

الوجه الثاني: فيما جاء من النهي عن اتّخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد من الأحاديث الصحيحة، وقد رأيت أن أنقل الأحاديث التي صحت في هذا الباب من كتاب "تحذير الساجد من اتّخاذ القبور مساجد" نظراً لأن مؤلفه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني طويل الباع في هذا الفن، وقد حرر هذه الأحاديث وتتبع مخرجها من عدة كتب -جزاه الله خيراً-. قال في (ص ٩): "الفصل الأول النهي عن اتّخاذ القبور مساجد:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت: فلولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً.^(١) رواه البخاري^(٢).

(١) راجع له البخاري (ج ٣ ص ١٥٦ و ١٩٨ و ج ٨ ص ١١٤)، ومسلم (ج ٢ ص ٦٧)، وأبا عوانة (ج ١ ص ٣٩٩)، وأحمد (ج ٦ ص ٨٠، ١٢١، ٢٥٥)، والسراج في مسنده (ج ٣ ص ٤٨/٢) عن عروة عنها، وأحمد (ج ٦ ص ١٤٦، ٢٥٢) والبغوي في شرح السنة (ج ١ ص ٤١٥) طبع المكتب الإسلامي عن سعيد بن المسيب عنها، وسنده صحيح على شرط الشيخين. تحذير الساجد (ص ١٢).

(٢) البخاري هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم البخاري صاحب الصحيح والتاريخ وغير ذلك، ولد سنة (١٩٤) وحفظ مصنفات ابن المبارك وهو صبي، وصنف وما في وجهه شعرة كان أعجوبة زمانه في الحفظ، توفي سنة (٢٥٦) ليلة عيد الفطر منها. سير أعلام النبلاء (ج ٢ ص ٣٩١)، والتذكرة (ص ٥٥٥).



ومعنى أبرز: كشف قبره ﷺ ولم يتخذ عليه الحائط، والمراد: الدفن خارج بيته. كذا في البخاري في الفتح.

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١) رواه البخاري.

٣- عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما حضرته الوفاة جعل يلقي على وجهه طرف خميصة له، فإذا اغتم كشفها عن وجهه وهو يقول: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». تقول عائشة: يحذر ما صنعوا^(٢). رواه البخاري.

قال الحافظ ابن حجر: "وكأنه علم أنه مرتحل من ذلك المرض فخاف أن يعظم قبره كما فعل من مضى، فلعن اليهود والنصارى، إشارة إلى ذم من فعل فعلهم".

قلت: "يعني من هذه الأمة". وفي الحديث الخامس التصريح بنهيهم فتنبه! ٤- عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كان مرض النبي ﷺ تذاكر بعض نسائه كنيسة بأرض الحبشة يقال لها مارية، وقد كانت أم سلمة^(٣) وأم

(١) رواه البخاري (ج ٢ ص ٤٢٢)، ومسلم وأبو عوانة وأبو داود (ج ٢ ص ٧١) وأحمد (ج ٢ ص ٢٨٤ و ٣٦٦ و ٣٩٦ و ٤٥٣ و ٥١٨)، والسراج عن سعيد بن المسيب عنه، ومسلم أيضاً عن يزيد بن الأصم عنه. تحذير الساجد (ص ١٤).

(٢) رواه البخاري (١/٦٢٢، ٦/٣٨٦، ١/١١٦)، ومسلم (٢/٦٧)، وأبو عوانة (١/٣٩٩) والنسائي (١/١١٥)، والدارمي (١/٣٢٦)، وأحمد (١/٢١٨، ٦/٣٤، ٢٢٩، ٢٧٥). "تحذير الساجد".

(٣) هي هند بنت أمية بن المغيرة المخزومي، أسلمت قديماً وهاجرت مع زوجها أبي سلمة



أوضح الإشارة في الرد على

حبية^(١) قد أتتا أرض الحبشة، فذكرتا من حسنهما وتساويرها! قالت: فرفع النبي ﷺ رأسه فقال: «أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، ثم صوروها فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»^(٢).

قال الحافظ ابن رجب^(٣) في فتح الباري: "هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين وتصوير صورهم فيها كما يفعله النصارى؛ ولا ريب أن كل واحد منهما محرم على انفراده، فتصوير صور الآدميين يحرم، وبناء المساجد على القبور بانفراده يحرم، كما دلت نصوص آخر يأتي

=

إلى الحبشة المهجرة الأولى، ثم هاجرت معه إلى المدينة، فلم يلبث أن توفي فتزوجها رسول الله ﷺ، ماتت سنة (٦٢). الإصابة (ج ٤ ص ٤٩٣).

(١) هي أم المؤمنين رملة بنت أبي سفيان بن حرب، ولدت قبل البعثة بـ ١٧ عاماً وتزوجها عبيد الله بن جحش، وأسلما وهاجرا إلى الحبشة، وفيها تنصر زوجها ومات نصرانياً، فأرسل النبي ﷺ يخطبها فزوجت به وأمهرها عنه النجاشي ٤٠٠٠ دينار ثم نقلت إليه، ماتت سنة (٤٤). الإصابة (ج ٤ ص ٢٩٨).

(٢) رواه البخاري (ج ١ ص ٤١٦، ٤٢٢)، ومسلم (ج ٢ ص ٦٦)، والنسائي (ج ١ ص ١١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف ط الهند (٤/١٤٠)، وأحمد (٥١/٦) ط المكتب الإسلامي وأبو عوانة في صحيحه (ج ١/٤٠٠، ٤٠١) والسياق له، وابن سعد في الطبقات (ج ٢ ص ٢٤٠ و ٢٤١)، والبيهقي (ج ٤/٨٠)، والسراج في مسنده (٤٨/٢)، والبغوي (٢/٤١٥ و ٤١٦). تحذير الساجد (١٧).

(٣) هو الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الحنبلي، ولد في بغداد سنة (٧٠٦هـ)، سمع أبا الفتح الميمني وغيره وأكثر الاشتغال حتى برع، له مصنفات مفيدة، توفي سنة (٧٩٥هـ). (الذيل ٣٦٧).



ذكر بعضها، قال: والتصاوير التي في الكنيسة التي ذكرتها أم حبيبة وأم سلمة كانت على الحيطان ونحوها ولم يكن لها ظل، فتصوير الصور على مثال صور الأنبياء والصالحين للتبرك بها والاستشفاع بها يحرم في دين الإسلام، وهو من جنس عبادة الأوثان، وهو الذي أخبر النبي ﷺ أن أهله شرار الخلق عند الله يوم القيامة، وتصوير الصور للتأسي برؤيتها أو للتزهد بذلك والتلهي محرم، وهو من الكبائر، وفاعله من أشد الناس عذاباً يوم القيامة، فإنه ظالم مثل بأفعال الله تعالى التي لا يقدر على فعلها غيره، وإنه تعالى ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ﷻ. ذكره في الكواكب الدراري^(١).

٥- عن جندب بن عبد الله البجلي^(٢) أنه سمع النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «قد كان لي فيكم إخوة وأصدقاء، وإني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، وإن الله ﷻ قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أممي خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»^(٣).

(١) (ج ٤ ص ٩٦) حديث رقم (٤٢٦) الكواكب الدراري.

(٢) جندب بن عبد الله، ويقال: ابن سفيان، ومن قال: ابن سفيان نسبه إلى جده البجلي العلقمي، سكن الكوفة ثم البصرة، لم يذكر وفاته ولكن كان أيام ابن الزبير وهو حي، وهو جندب الخير، وهو الذي قتل الساحر، (الإصابة ٢٥٠/١).

(٣) رواه مسلم (ج ٢ ص ٦٧، ٦٨)، وأبو عوانة (٤٠١/١) والسياق له، والطبراني في الكبير (٢/٨٤/١)، ورواه ابن سعد (٢٤٠/٢) مختصراً من دون ذكر الأخوة واتخاذ الخليل.



أوضح الإشارة في الرد على

٦- عن الحارث النجراني قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»^(١).

٧- عن أسامة بن زيد^(٢) رحمته الله أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: «أدخلوا علي أصحابي»، فدخلوا عليه وهو متقنع ببردة معافري (فكشف القناع) فقال: «لعن الله اليهود (والنصارى) اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣).

٨- عن أبي عبيدة^(٤) بن الجراح رحمته الله قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: «أخرجوا اليهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار

=

وله عنده (٢٤١/٢) شاهد من حديث أبي أمامة وله شاهد ثان أخرجه الطبراني عن كعب بن مالك بسند لا بأس به كما قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر (١٢٠/١)، وضعفه نور الدين الهيتمي في مجمع الزوائد (٤٥/٩). تحذير الساجد (١٩-٢٠). (١) رواه ابن أبي شيبة (٨٣/٢ ط ٥٧٦)، وإسناده صحيح على شرط مسلم. تحذير الساجد (٢٠).

(٢) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي مولى رسول الله ﷺ وحبه وابن حبه، توفي سنة (٥٤) وله خمس وسبعون سنة تقريباً (ج ١/ص ٥٣). (الإصابة ج ١/٤٦).

(٣) رواه الطيالسي في مسنده (١١٣/٢) من ترتيبه، وأحمد (٢٠٤/٥)، والطبراني في الكبير (ج ١ ق ٢٢/١، ج ٧) وسنده حسن في الشواهد، قال الشوكاني في نيل الأوطار (٢/١١٤): وسنده جيد. وقال الهيتمي في مجمع الزوائد (٢٧/٢): ورجاله موثقون. تحذير الساجد (٢١).

(٤) أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح الفهري القرشي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأمين هذه الأمة، مات في طاعون عمواس سنة (١٨)، (الإصابة ج ٢ ص ٢٤٣).



الناس الذين اتخذوا - وفي رواية: يتخذون - قبور أنبيائهم مساجد»^(١).

٩ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ^(٢) أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله - وفي

رواية: قاتل الله - اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣).

١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري

وثناً يعبد، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤).

(١) رواه أحمد رقم (١٦٩ و ١٦٩٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٣/٤)، وأبو يعلى (١٨٥٧)

وابن عساكر (٣٦٧/٨) بسند صحيح، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد

بأسانيد الأصل بإسنادين ورجال طريقين ثقات متصل إسنادهما، ورواه أبو يعلى، ثم إن

الحديث ذكره البيهقي في موضع آخر نحوه، وقال البزار: ورجاله ثقات.

(٢) زيد بن ثابت بن الضحاك النجاري الأنصاري، استصغر في بدر وأحد، أحد الأربعة

الذين جمعوا القرآن في حياة النبي ﷺ وكلف بجمعه وكتابته في عهد أبي بكر، توفي

سنة (٤٥)، وقيل غير ذلك. (الإصابة ج ١/ ٥٤٣).

(٣) رواه أحمد (١٨٤/٥ و ١٨٦) ورجاله ثقات غير عقبة بن عبد الرحمن، وهو ابن أبي

يعمر، وهو مجهول كما في التقريب، لكن الحديث صحيح بشواهده المتقدمة. التحذير

(٢٣).

(٤) رواه أحمد رقم (٧٣٥٢)، وابن سعد (٢٤١/٢، ٢٤٢)، والمفضل الجندي في فضائل

المدينة (١/٦٦)، وأبو يعلى في مسنده (١/٣١٢)، والحميدي (١٠٢٥)، وأبو نعيم في

الحلية (٣١٧/٧) بسند صحيح وله شاهد مرسل، رواه عبد الرزاق في المصنف (١/

١٥٨٧/٤٠٦) ورواه ابن أبي شيبة (١٤١/٤) عن زيد بن أسلم وإسناده قوي،

وأخرجه مالك في الموطأ (١/١٨٥ و ١٨٦)، وعنه ابن سعد (٢/ ٢٤٠ و ٢٤١) عن

عطاء بن يسار وسنده صحيح، وقد وصله البزار عنه عن أبي سعيد الخدري. التحذير

(ص ٢٥، ٢٦).



أوضح الإشارة في الرد على

١١- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ^(١) قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد» ^(٢).

١٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» ^(٣).

١٣- عن أبي الهياج الأسدي ^(٤) قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألا تدع تمثلاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويت» ^(٥).

(١) عبد الله بن مسعود بن حبيب بن غافل الهذلي، أسلم قديماً وهاجر المجرتين ولازم النبي صلى الله عليه وسلم وكان يحمل نعليه. كان أحد الستة أصحاب الفتوى من أصحاب محمد، مات بالمدينة سنة (٣٢). (الإصابة ج ٢ ص ٣٦٠).

(٢) رواه ابن خزيمة في (٩٢/١)، وابن حبان (٣٤٠، ٣٤١) ورواه ابن شعبة في المصنف (١٤٠/٤) ط الهند، وأحمد رقم (٣٨٤٤) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٤٢/١) بإسناد حسن، وأحمد (٤٣٤٢) بسند آخر حسن بما قبله، والحديث بمجموع طرقه صحيح، وقد عزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (١٣١/١)، والاقتضاء (ص ١٥٨) لابن حبان في صحيحه وقال: إسناده جيد، وقال الهيثمي (٢٧/٢): رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن وفي اقتصاره في عزوه على الطبراني وحده قصور مع أنه في المسند في موطنين منه كما أشرنا إليه، والشطر الأول من الحديث في صحيح البخاري (١٥/١٣).

(٣) أخرجه أبو داود بسند رجاله ثقات مخرج لهم في الصحيحين أو أحدهما.

(٤) هو حيان بن حصين الأسدي الكوفي أبو الهياج، تابعي روى عن علي وعمار، من الطبقة الثالثة (٢٠٨/١) (تقريب) و (٦٧/٣) (تهذيب).

(٥) أخرجه مسلم (٦١/٣)، وأبو داود (٧٠/٣)، والنسائي (٢٨٥/١)، والترمذي (١٥٣/٢) والبيهقي (٤/٣)، والطيالسي (١٦٨/١).



١٤- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(١): «أن رسول الله ﷺ نهى أن يُبنى على القبور ويُقعد عليها أو يُصلى عليها»^(٢).

١٥- عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «لا تصلوا إلى قبر، ولا تصلوا على قبر»^(٣).

١٦- عن أبي مرثد الغنوي^(٤) عن رسول الله ﷺ قال: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»^(٥).

١٧- عن جابر بن عبد الله^(٦) رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر أو يقعد عليه أو يُبنى عليه»^(٧).

(١) هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، استصغر يوم أحد وشهد ما بعدها. توفي سنة (٦٥ أو ٦٤) وقيل بعدها. (الإصابة ج ٢/٣٢).

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده (٦٦/٢) وإسناده صحيح. وقال الهيثمي (٦١/٣): ورجاله ثقات.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٢/١٤٥/٥) وعنه الضياء المقدسي في المختارة عن عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً. وقال المقدسي: وعبد الله بن كيسان قال فيه البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف. وقال النسائي: ليس بالقوي. قلت: لكن الحديث صحيح فإن له عند الطبراني طريقاً آخر (١٥٠/٣) خير من هذه عن ابن عباس.

(٤) هو كنان بن الحصين بن يربوع الغنوي، صحابي بدري. مات سنة (١٢).

(٥) رواه مسلم (٦٢/٣) وأبو داود (٧١/١) والنسائي (٢٤/١) والترمذي (١٥٤/٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩٦/١) (الإصابة ١٧٧/٤).

(٦) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثمّ السلمي، هو أحد المكثرين. بدري عقي، مات سنة (٧٨). (الإصابة ٢١٤/١).

(٧) رواه مسلم (٦٢/٣) وابن أبي شيبه (١٣٤/٤) والترمذي (١٥٥/٢) وصححه، وأحمد (٣٣٩/٣).



== أوضح الإشارة في الرد على ==

١٨ - عن أنس رضي الله عنه^(١): «أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة إلى القبور»^(٢).



(١) هو أنس بن مالك بن النضر النجاري ثم الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، مات سنة

(٩٣) وله (١٠٣) سنة. (الإصابة ج ١/٨٤).

(٢) رواه ابن حبان (١٤٣). اهـ.



فصل

وبهذه الأحاديث الصحيحة يتضح أن المؤلف كاذب فيما يدعي من الإجماع على جواز بناء المساجد على القبور وزيارتها زيارة بدعية وشركية، ومجازف ومنكر للحقائق، فهل يليق بمسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله أن يدعي أو يعتقد إجماعاً على خلاف ما صح عن النبي ﷺ؟ وهل يتصور من أمة محمد ﷺ أن تجتمع على خلاف ما وصى به حتى في آخر لحظة من عمره المبارك؟ وهل يتصور أن يدعي هذا إلا مفتون زائف عن الحق يريد إضلال الناس أو جاهل لا يعرف مصادر الكلام وموارده؟ فأين الإجماع يا جاهل وهذه الأحاديث الصحاح تدعو عليك بالكذب الصراح؟ فهات لنا حديثاً واحداً من صحيح البخاري، أو صحيح مسلم، أو من غيرهما من السنن متفق على صحته يؤيد إجماعك المزعوم!!

أو هات نقلاً صحيحاً عن الصحابة والتابعين يؤكد مدعاك الموهوم، كلا وهيهاة إلا من نقول أسلافك المكذوبة.

ولم تزد على أن برهنت على صدق ما قرره عنكم العلماء الأعلام وأكدوه عمن مضى من أسلافك وأهل عقيدتك قبل ألف ومائتي عام، حيث قالوا: تقبل رواية المبتدع ما لم يكن داعية إلا الرافضة فتد روايتهم مطلقاً لأنهم أكذب الأنام، وهذه النقول عن بعض الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الأسلاف الأوائل وأئمة الدين الأمثال تثبت ضد دعواك، والله المستعان.



أوضح الإشارة في الرد على

الوجه الثالث: فيما نقل عن الصحابة والتابعين في هذا الباب مما يؤكد كذب المؤلف في دعوى الإجماع على جواز زيارة قبور الأنبياء والصالحين والعتره الطاهرة فيما يزعم، للصلاة والدعاء عندها والتبرك والتوسل بها، وما يلتحق بذلك من تفسير للأحاديث، وبيان معناها عن السلف -رحمهم الله تعالى-:

١- روى البيهقي^(١) بسنده عن نافع^(٢): أن ابن عمر رضي الله عنهما^(٣) كان إذا قدم من سفر دخل المسجد ثم أتى القبر فقال: «السلام عليك يا رسول الله! السلام عليك يا أبا بكر! السلام عليك يا أبتاه»، وبسند آخر عن عبد الله^(٤) بن دينار أنه قال: رأيت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقف على قبر النبي ﷺ ثم يسلم على النبي ﷺ ويدعو، ثم يدعو لأبي بكر^(٥) وعمر -رضي الله تعالى عنهم-، ورجال الإسنادين

(١) هو أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي الشافعي صاحب التصانيف المفيدة، ولد في شعبان سنة (٣٨٤) وتوفي في عاشر جمادى الأولى سنة (٤٥٨) (تذكرة ١١٣٢).

(٢) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت من الثالثة، مات سنة (١١٧) تقريب (ج ٢/٢٩٦)، والخلاصة (ص ٣٤٣)، والتذكرة (ص ٩٩).

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ثم العدوي أبو عبد الرحمن، ولد سنة (٣) من المبعث، وأسلم مع أبيه وهو صغير، وكان من العباد المعدودين والمكثرين عن النبي ﷺ توفي سنة (٧٣ أو ٧٢) عن ست وثمانين أو سبع وثمانين سنة. (الإصابة ٢/٣٤٧).

(٤) عبد الله بن دينار الإمام أبو عبد الرحمن العمري المدني، حدث عن مولاه، توفي سنة (١٢٧). (تذكرة ص ١٢٥).

(٥) أبو بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة عثمان القرشي التيمي رفيق النبي ﷺ في الغار وفي الهجرة وخليفته من بعده، مات سنة (١٣) من الهجرة وله ٦٣ سنة. (الإصابة ج ٢/٣٣٣).



ثقات مخرج لهم في الصحيحين أو في أحدهما^(١).

٢- روى الإمام أحمد قال: حدثنا عبد الله^(٢)، حدثني أبي، حدثنا حسين بن محمد^(٣)، حدثنا شيبان^(٤) عن عبد الملك^(٥) عن عمر^(٦) بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام أنه قال: لقي أبو بصرة الغفاري أبا هريرة وهو جاء من الطور فقال: من أين أقبلت؟ فقال: من الطور، صليت فيه؟ قال: أما لو أدركتك قبل أن ترحل ما رحلت، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(٧).

(١) أخرجه البيهقي في أواخر كتاب الحج (ج ٥ ص ٢٤٥).

(٢) عبد الله بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ابن إمام أهل السنة وسيد العلماء أبو عبد الرحمن. ولد سنة (٢١٣) وأكثر عن أبيه، مات سنة (٢٩٠). (التذكرة ص ٦٦٥).

(٣) حسين بن محمد المؤدب أبو أحمد الحافظ نزيل بغداد. روى له الجماعة مات سنة (٢١٤). (التذكرة ص ٤٠٦).

(٤) شيبان بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ الحجة، روى له الجماعة، توفي سنة (١٤٦) وهو في عشر الثمانين. (التذكرة ص ٢١٨).

(٥) عبد الملك هو ابن عمير اللخمي الكوفي الإمام، روى له الجماعة، مات سنة (١٣٦) وله مائة وثلاث سنين. (تقريب ص ٥٢١ تذكرة ص ١٣٥).

(٦) عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخو أبي بكر، ثقة من الثانية، أخرج له النسائي، مات بعد السبعين. (التقريب رقم الترجمة (٤٧١ ص ٥٩ ج ٢).

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الصوم باب (٦٧ رقم ١٩٩٥)، وأخرجه أيضاً عن أبي هريرة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة رقم (١١٨٩)، ومسلم في أواخر الحج، باب فضل المساجد الثلاثة عن أبي هريرة باللفظ المذكور ولفظ: «إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد..» فذكرها، وهذا التخريج للطرف الأخير منه بدون ذكر القصة، أما القصة -أي: قصة أبي بصرة الغفاري- فهي في المسند (ج ٢٣ ص ٢٨٠) ترتيب الساعاتي.



أوضح الإشارة في الرد على

هذا إسناد صحيح. وبسند آخر صحيح أيضاً: «لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد»^(١). فذكرها.

قال شيخ الإسلام: "وقد اتفق أئمة العلم والدين على أن العبد لو نذر السفر إلى قبر الخليل أو جبل الطور أو جبل حراء ونحو ذلك، لم يجب عليه الوفاء به، وهل عليه كفارة يمين؟ على قولين؛ لأن النبي ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(٢).

أما من نذر إتيان المسجد الحرام فإنه يجب عليه الوفاء باتفاق، ولو نذر إتيان مسجد المدينة أو بيت المقدس ففي ذلك خلاف: فذهب مالك وأحمد والشافعي في أحد قوليهِ إلى وجوب الوفاء وذلك بناء على أنه لا يجب الوفاء إلا فيما هو واجب بالشرع، أي: نوعه، كالحج والعمرة وما أشبه ذلك"^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر^(٤) في فتح الباري (ج ٣ ص ٦٥): "واختلف في شدِّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند، وصححه الحافظ ابن حجر كما ترى.

(٢) حديث: «من نذر أن يطيع الله»: أخرجه البخاري في النذور رقم (٦٦٩٦/٦٦٧٠) وأخرجه النسائي في كتاب النذور باب النذر في الطاعة والنذر في المعصية، وابن ماجه في النذور باب النذر في المعصية رقم الحديث (٢١٢٦).

(٣) راجع فتح الباري (ج ٣ ص ٦٥) فقد ذكر أن المتصور عند الشافعية أنه لا يجب الوفاء إلا بالنذر للمسجد الحرام فقط.

(٤) الحافظ ابن حجر العسقلاني هو شيخ الإسلام علم الأعلام أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن علي بن محمد بن محمد المعروف بابن حجر العسقلاني. ولد في ١٢ شعبان سنة (٧٧٣)، ومات والده وهو صغير فنشأ يتيماً، وكان شديد الذكاء، فاشتغل أولاً بالتجارة بعد قراءة القرآن، وكان يقرأ الشعر ويتعاطاه، ثم حُب إليه طلب الحديث =



الرحال إلى غيرها، كالذهاب إلى زيارة الصالحين أحياء أو أمواتاً، وإلى المواضع الفاضلة لقصد التبرك بها والصلاة فيها، فقال الشيخ أبو محمد الجويني^(١): يحرم شد الرحال إلى غيرها عملاً بظاهر هذا الحديث.

وأشار القاضي حسين^(٢) إلى اختياره، وبه قال عياض^(٣) وطائفة، ويدل له ما رواه أصحاب السنن من إنكار أبي بصرة الغفاري على أبي هريرة خروجه إلى جبل الطور وقال له: لو أدركتك قبل أن تخرج ما خرجت، واستدل بهذا الحديث، فدل على أنه يرى حمل الحديث على ظاهره ووافقه أبو هريرة، والصحيح عند إمام الحرمين^(٤) وغيره من الشافعية أنه لا يحرم!!

=

فاجتهد فيه حتى بلغ الغاية، له مؤلفات عظيمة ومفيدة جداً، وأعظمها غناء الفتح الذي لم يصنف مثله، توفي سنة (٨٥٢ - رحمه الله -، (ش ٢٧٠/٧).

(١) هو الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين، كان يلقب بركن الإسلام لما له من المعرفة التامة. توفي سنة (٤٣٨). المجموعة المنيرية (ج ١ ص ١٧٤). البداية (٥٥/١٢).

(٢) هو الحسين بن علي الشيباني الطبري الشافعي مؤلف كتاب العدة، ذكره في طبقات فقهاء اليمن لابن سمره (ص ١١٩) وذكر أنه من كبار أصحاب أبي إسحاق الشيرازي، درس بالنظامية وتوفي سنة (٤٩٥)، وذكره أيضاً في (ص ١٤٣)، وترجمه ابن العماد في الشذرات (٤٠٨/٣)، وجعل وفاته في سنة (٤٩٨).

(٣) هو القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي الحافظ علامة المغرب، ولد سنة (٤٧٦). له كتاب (الشفاف في التعريف بشرف المصطفى) و (مشارك الأنوار في اقتفاء صحيح الآثار) وغيرهما، توفي سنة (٥٤٤). البداية (ج ٢٢٧/١٢ ش ١٣٨/٤).

(٤) هو عبد الملك ابن الشيخ أبي محمد الجويني، وهو عبد الله بن يوسف، يكنى بأبي المعالي تفقه على والده ودرس بعده في حلقة، وتفقه أيضاً على القاضي حسين، ودخل بغداد

=



أوضح الإشارة في الرد على

وأجابوا عن الحديث بأجوبة، منها: أن المراد أن الفضيلة التامة إنما هي في شدّ الرجال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها - فإنه جائز - وقد وقع في رواية لأحمد سيأتي ذكرها بلفظ: لا ينبغي للمطي أن تعمل.. إلخ. وهو لفظ ظاهر في غير التحريم^(١).

وتعقبه الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز^(٢) - رحمه الله - في تعليقه على النسخة التي طبعت بإشرافه وتحقيقه من الفتح فقال: "ليس الأمر كما قال، بل هو ظاهر في التحريم والمنع، وهذه اللفظة في عرف الشارع شأنها عظيم، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٢]. وقوله:

فاشتغل بها، ثم خرج إلى مكة فجاور بها أربع سنين ولذلك قيل له: إمام الحرمين، ثم عاد بلده نيسابور فتسلم التدريس والخطابة فيها حتى مات سنة (٤٧٨). البداية (١٢٨/١٢).

(١) انظر فتح الباري (ج ٣ ص ٦٥) ورواية: «إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد» كما في صحيح مسلم تدل على حصر السفر بنية العبادة في هذه الثلاثة المساجد فلا يجوز لغيرها.

(٢) هو عبد العزيز بن عبد الله بن باز، كان رئيس إدارات البحوث والإفتاء والدعوة والإرشاد، وكان رئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، العالم العابد الورع الزاهد، له مناقب جمّة وفضائل كثيرة ومشاركة في الخير واسعة تدل على إخلاصه وعزوفه عن الدنيا ولد سنة (١٣٣٠) وكفّ صغيراً، ولازم الدراسة على مشايخ عصره، وأكثر ملازمة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ المفتي الأسبق، ولي القضاء ثمّ التدريس في كلية الشريعة، ثمّ عين رئيساً للجامعة الإسلامية أولاً بالنيابة وبعد وفاة شيخه محمد بن إبراهيم عين رئيساً للجامعة ثمّ رئيساً للإفتاء. له مؤلفات نافعة وصراحة في قول الحق مع حكمة وروية.. فرحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه الفردوس الأعلى.



﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الفرقان: من الآية ١٨]. اهـ.

قلت: ما قاله الشيخ عبد العزيز بن باز هو الصواب، ولذا فقد عدَّ الأصوليون هذه اللفظة من الألفاظ الدالة على التحريم في باب النهي، وما ذكره الحافظ من الخلاف عن بعض المتأخرين من الشافعية فهو قول ضعيف وتأويل متعسف مردود على قائله، أما الشافعي نفسه فقد تقدم عنه أنه لم يوجب الوفاء بالنذر لشد الرحال إلى مسجد المدينة والمقدس، وهذا يدل على أنه يمنع في غيرهما من باب أولى، فهو يدل على تشديده في هذه المسألة.

ثم قال الحافظ: "وقال ابن المنذر^(١): يجب إلى الحرمين، أما بيت المقدس فلا، واستأنس بحديث جابر رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس، قال: «صل هاهنا»^(٢).

قلت: قد فصل بعض العلماء فقال: إن نذر الصلاة في المفضول أدى عنه الصلاة في الفاضل كما هنا، والذي يظهر من هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر السائل أن يصلي في المسجد الحرام، وهو أفضل من بيت المقدس؛ لأنه يظهر أن السؤال كان بعد الفتح^(٣).

(١) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر أبو بكر، توفي سنة (٣١٨) على الأرجح. انظر التذكرة (٧٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود (ج ٣ رقم ٣٣٠٥ و ٣٣٠٦).

(٣) وقد صرح به في الحديث فقال: عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام يوم الفتح.. الحديث. وخرجه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢٥٩٧)، وعزاه للدارمي (١٨٤/٢، ١٨٥)، وابن الجارود (٩٤٥)، وأبي يعلى وقال: قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وصححه أيضاً ابن دقيق العيد، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف رقم (١٥٨٩٠)، و (١٥٨٩١) وسند الأخير صحيح، واسم السائل: الشريد بن سويد.



أوضح الإشارة في الرد على

أما إن نذر الصلاة في الفاضل، فإنه لا يؤدي عنه الصلاة في المفضول،
فلو نذر الصلاة في الحرم المكي لم يؤدي عنه الصلاة في الحرم المدني ولا في
بيت المقدس^(١).



(١) صح ذلك عن سعيد بن المسيب كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (ج ٢٧ ص ٢٥٢)، ورواه عبد الرزاق في المصنف رقم (١٥٨٨٩) وج ٨ ص ٤٥٥) من طريق معمر عن عبد الكريم الجزري، وسنده صحيح.



فصل

ولم يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين وأتباعهم ولا أحد من أهل القرون الثلاثة المفضلة أنه أجاز شد الرحال إلى مسجد غير المساجد الثلاثة للصلاة فيه، أما شد الرحل إلى القبور فهو من باب أولى، بل لم يعرف عن أحد من الصحابة الذين كانوا بالمدينة ومن عايشوهم وأخذوا عنهم العلم والدين من التابعين.. لم ينقل عن أحد منهم أنه استأذن من عائشة في حياتها أن يصلي عند قبر النبي ﷺ^(١)، ولم يعرف عن أحد منهم بعد موت عائشة رحمها الله وخلو الحجرات من الأزواج المطهرات -رضي الله عنهن وأرضاهن-، لم يعرف عنهم ولا عمن بعدهم من القرون المفضلة أنهم توخوا الصلاة عند قبره ﷺ ولا عند قبور الشهداء في أحد، ولا عند قبور الصحابة في البقيع، بل قد نهوا عن توخي الدعاء عند القبر.

وروى الضياء^(٢) في المختارة عن علي بن الحسين -زين العابدين- أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فنهاه وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم»^(٣).

(١) راجع الفتاوى (ج ٢٧ ص ٢٢٣ س ٣) وما بعده (ص ٢٤٥) من الجزء المذكور.

(٢) هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي الدمشقي الصالح الحنبلي، ولد سنة (٥٦٩) وتوفي سنة (٦٤٣). (تذكرة) (١٤٠٥).

(٣) أخرجه أبو داود بسند رجاله ثقات مخرج لهم في الصحيحين أو أحدهما.



أوضح الإشارة في الرد على

وفي سنن سعيد بن منصور^(١) حدثنا عبد العزيز بن محمد^(٢) أخبرني سهيل^(٣) قال: رأي الحسن^(٤) بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال: هلم إلى العشاء فقلت: لا أريده، فقال: ما لي رأيك عند القبر؟ فقلت: سلمت على النبي ﷺ فقال: إذا دخلت المسجد فسلم، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً ولا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء»^(٥).

فهذان رجلان من أفضل أهل البيت من التابعين وهما: علي بن الحسين الملقب زين العابدين، والحسن بن الحسن بن المثنى من أفضل أهل زمانهما علماً وأحسنهم هدياً نشأ في بيوت الهداية، وتربيا في مرابع العلم والدراية،

(١) هو سعيد بن منصور بن شعبة، الإمام الحجة صاحب السنن. ولد... ومات سنة (٢٢٧) قال الذهبي: وهو في عشر التسعين. (التذكرة ٤١٦).

(٢) هو الدراوردي أحد الأعلام أخرج له البخاري مقروناً، مات سنة (١٨٩). الخلاصة (ص ٣٤)، والتقريب (ص ٥١٢)، وأرخ موته سنة (١٨٧ أو ١٨٦).

(٣) هو سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، روى له البخاري مقروناً، مات في خلافة المنصور. تقريب (٣٣٨).

(٤) هو الحسن بن المثنى. ذكره البخاري في الجنائز، وهو الأثر الذي سيأتي أن امرأته ضربت القبة على قبره. توفي سنة (٩٧) روى له النسائي حديثاً وذكره ابن حبان في الثقات، وكان وصي أبيه وولي صدقات علي في عصره.

(٥) راجع الفتاوى (ج ٢٧ ص ٢٢٢) غير أنه جعل القائل عبد الله بن الحسن بن الحسين، والمعروف أنه الحسن بن الحسن، ولعله خطأ من النساخ وهو المؤكد، فقد صرح في مواضع أنه الحسن بن الحسن، وسنده إلى الحسن بن الحسن صحيح إلا أنه مرسل.



ينكران الإكثار من التردد إلى القبر الشريف وتوحي الدعاء عنده. وخبر الحسن بن الحسن المرفوع وإن كان مرسلاً إلا أنه ثابت من طرق صحيحة عن النبي ﷺ وقد استدلا بقول النبي ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً» والعيد ما يُعتاد ويتكرر، ومن كرر التردد إلى مكان فقد جعله عيداً واتخذته عيداً.

وهذا مالك إمام دار الهجرة في القرن الثاني وعالم أهل الحجاز في زمنه يحكي عنه القاضي عياض أنه قال: "لا أرى أنه يقف عند قبر النبي ﷺ ويدعو، ولكن يسلم ويمضي"^(١) وقال عنه في المبسوط: لا بأس لمن قدم من سفر أو أراد السفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلّي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر، فقليل له: فإن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة، أو أكثر، وربّما وقفوا في الجمعة أو في اليوم المرة أو المرتين أو الأكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة، فقال: لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنّهم كانوا يفعلون ذلك إلا من جاء من سفر أو أراده".

قال ابن القاسم^(٢): "رأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوا أتوا القبر وسلموا، قال: وذلك دأبي". فمن -يا ترى- أعلم بما يشرع عند قبر

(١) أخرجه ابن أبي شيبة عن نافع وسنده صحيح، وأخرجه ابن سعد بسند صحيحه الحافظ ابن حجر إلى نافع. راجع الفتح (٤٤٨/٧).

(٢) سيأتي تخريجه.



أوضح الإشارة في الرد على

النبي ﷺ من أصحابه وأتباعهم من أهل بيته؟ وأعلم الناس بدينه وبسير أصحابه من بعده من أهل بلده كمالك وعلي بن الحسين وأمثالهم؟ وما فعله الصحابة في قبر دانيال^(١) بأمر من عمر رضي الله عنه، حيث أمرهم أن يدفنوه بالليل ويعموا قبره حتى لا يفتنوا به؛ ولمَّا بلغه أن أناسًا يذهبون إلى الشجرة التي بالحديبية ويصلون تحتها، أمر بقطعها واجتثاثها حتى لا يفتن بها، وما فعل الصحابة من تعمية قبر علي رضي الله عنه حتى لا يفتن به أيضًا، كل ذلك يدل على خلاف ما ذكره هذا المؤلف من الإجماع على تعظيم القبور والصلاة عندها والتوسل بها، وكره مالك أن يقال: زرنا قبر النبي ﷺ.

قال القاضي عياض: كراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي ﷺ لقوله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٢).

ينهى عن إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك قطعاً للذريعة وحسماً للفتنة، وفي صحيح مسلم عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي ابن أبي طالب رضي الله عنه: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»^(٣).

(١) هو نبي من أنبياء بني إسرائيل وجد في بيت الهرمزان بتستر كمًّا فتحت في عهد عمر، فكتبوا فيه إلى عمر رضي الله عنه فأمر أن يحفروا ثلاثة عشر قبراً بالنهار ويدفنوه في واحد منها بالليل ثم يعموها جميعاً عن الناس، خشية الافتتان به.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) حديث أبي الهياج تقدم تخريجه.



فصل: في بيان معنى "سَوَيْتَهُ"

ومغالطة بعض أهل الأهواء والبدع في ذلك

قال الألباني في "تحذير الساجد": "ومعنى سويته: هدمته، والمشرف هو المَبْنِي " اهـ.

أمر النبي ﷺ بهدمه حتى يسوى بالأرض ويعمى مكانه حتى لا يفتتن به، بخلاف سائر القبور التي ليس فيها فتنة، فيستحب رفع القبر شبراً حتى لا يوطأ ولا يجلس عليه ولا يُبنى عليه للسُّكنى.

قال الشيخ الألباني^(١) من المصدر المذكور^(٢): "ولمّا كان هذا الحديث حجة واضحة على إبطال ما ذهب إليه الشيخ الغماري^(٣) في كتابه المشار إليه سابقاً، وحاول التفصي منه من طريقين: الأول تأويله حتى يتفق مع مذهبه، والآخر التشكيك في ثبوته فقال في (ص ٧٥): فلا بد من أحد أمرين: إما أن يكون غير ثابت في نفسه أو هو محمول علي غير ظاهره ولا بد. قلت: أما ثبوته فلا شك فيه؛ لأن له طرقاً كثيرة بعضها في الصحيح

(١) هو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المحدث الكبير والعالم الشهير، صاحب التأليفات النافعة والتخريجات المفيدة، سوري الموطن سلفي العقيدة، بذل جهداً في التخريج لا يوازيه فيه أحد - جزاه الله خيراً -.

(٢) (ص ١٣١).

(٣) الغماري عالم معاصر وأظنه من أهل المغرب، لا أعرفه بأكثر من هذا، وما نقله عنه الألباني يدل على أنه مبتدع.



كما سبق، ولكن أصحاب الأهواء لا يلتزمون القواعد العلمية في التصحيح والتضعيف، بل ما كان عليهم ضعفه ولو كان في نفسه صحيحاً كهذا الحديث، وما كان لهم صححوه أو مشوهه ولو كان في نفسه ضعيفاً، ثم قال: وكذلك فعل بعض غلاة الشيعة في كتابه "كشف الارتباب (ص ٣٦٦)" فصرح بتضعيف الحديث من طريق مسلم، وطعن في رجاله وكلهم ثقات أعلام، وكذلك غمز في صحته الكوثري الجهمي^(١) في مقالاته (ص ١٥٩).

وهكذا نرى أهل الأهواء على اختلاف مذاهبهم يتفقون على رد الحديث بأوهى الشبه اتباعاً لأهوائهم، ونعوذ بالله تعالى من الخذلان.. إلى أن قال: وأما تأويله فقد ذكر له وجوهاً واهية أقواها قوله: إنه خبر متروك الظاهر بالاتفاق؛ لأن الأئمة متفقون على كراهة تسوية القبر وعلى استحباب رفعه قدر شبر". اهـ.

قلت: الحكم مختلف في هذا وذاك فالقبر الذي يدفن حديثاً يرفع عن الأرض قدر شبر ليعلم فيتقى الجلوس عليه والبناء فوقه، وليعرف فيزار ويدفن إليه، أما القبر المشرف فقد أمر الشارع بهدمه حتى يسوى بالأرض، حسماً

(١) هو الشيخ محمد زاهد الكوثري، جركسي الأصل مصري الموطن، حنفي متعصب، وجهمي جلد، نفث من صدره ضغناً على بعض الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام المعتبرين ودعاة الحق المُجاهدين تعصباً لحنفيته أو محاماة عن جهميته. ولد سنة (١٢٩٦) وتوفي سنة (١٣٧١). راجع كتاب التنكيل للشيخ عبد الرحمن المعلمي (٥، ١٣، ١٦، ٢١١، ٢٥٨، ٢٨٤، ٣٩١، وما بعده). و(ص ٤٦٢) حيث طعن في الوراق حمدان بأنه حنبلي جلد، وراجع الطليعة المطبوعة معه ترى العجب العجائب. وبالجملة فقد طعن في زهاء ثلثمائة رجل معظمهم ثقات، ومنهم نحو تسعين حافظاً، ومنهم الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد، أفاد ذلك المعلمي في التنكيل (ص ٥).



للافتتان به وقضاء على الاعتقاد فيه، لأنه لا يشرف إلا قبر فيه اعتقاد، والاعتقاد لا يزول إلا بزوال سببه ومحو أثره؛ لأن رفعه على الأرض جلب مصلحة من أجل أن يعرف ويزار، فيكون ذلك سبباً في الدعاء له والاعتاظ بمكانه، أما تسوية القبر المشرف فهو درء مفسدة وهي مفسدة تعظيمه والاعتقاد فيه وصرف العبادة له، وذلك هو الشرك الذي أرسل الله الرسل لمحاربته وأنزل الكتب للقضاء عليه، وذلك يتخرج على القاعدة الشرعية: "درء المفسد مقدم على جلب المصالح".

قال الألباني - جزاه الله خيراً^(١): قلت: العجب ممن يدعي الاجتهاد ويحرم التقليد كيف يصرف الأحاديث ويتأولها حتى تتفق مع أقوال الأئمة بزعمه^(٢)! بينما الاجتهاد الصحيح يقتضي عكس ذلك تماماً، على أن الحديث لا ينافي الاتفاق المذكور لأنه خاص بالقبر المبني عليه، فحينئذ يسوى بالأرض كما سبق عن (الأزهار)، واتفاق الأئمة إنما هو الأصل الذي ينبغي أن يراعى حين دفن الميت فيرفع قليلاً، فهذا لا يعنيه الحديث كما أفاده القارئ - رحمه الله تعالى - فيما تقدم نقله قريباً.

قال: ثم نقل الغماري في تأويل الحديث عن الشافعية أنهم قالوا: لم يرد تسويته بالأرض، وإنما أراد تسطيحه جمعاً بين الأحاديث.

(١) تحذير الساجد (ص ١٣٣).

(٢) يشير بهذا إلى الغماري لأنه يرى تحريم التقليد في الفروع وهو مع ذلك يلوي أعناق النصوص لتتفق مع أقوال الرجال وآرائهم ولو كانت هذه الآراء مخالفة للدين وذريعة للشرك بالله رب العالمين.



أوضح الإشارة في الرد على

قلت: لو سلم هذا فهو دليل على الغماري لا له، لأنه لا يقول بوجوب تسطيحه، بل يقول باستحباب رفعه بدون حد، وباستحباب البناء عليه قبة أو مسجدًا.

قال: ثم قال الغماري في الجواب الأخير عن الحديث -وهو صحيح عندنا- أنه أراد قبور المشركين التي كانوا يقدسونها في الجاهلية وفي بلاد الكفار التي افتتحها الصحابة رضي الله عنهم، بدليل ذكر التماثيل معها.

قلت: في بعض طرق الحديث عند أحمد أن بعث علي رضي الله عنه إنما كان إلى بعض نواحي المدينة حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها^(١) فهذا يبطل ما ادعاه من أن الإرسال كان إلى بلاد الكفار. اهـ.

وأقول: لو لم ترد هذه الرواية فإن حملة على الخصوصية باطل من أساسه لأمر ثلاثة:

الأمر الأول: أن قبراً نكرة في سياق النهي، وهي تعم كما قرر في الأصول، فهي هاهنا عامة بوصفها، فكل قبر مشرف منهى عن بقائه على ذلك ومأمور بتسويته، ومن خصصه ببلاد الكفار ضال مضل مدفوع بالهوى!

الأمر الثاني: أن العلة التي من أجلها أمر الشارع بتسوية القبر المشرف موجودة في بلاد الإسلام كما هي في بلاد الكفار المفتوحة، بل إن الخوف على المسلمين الذين يجهلون أشد؛ لأن الصحابة والذين عاصروا الجاهلية

(١) انظر الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد الشيباني للبناء رقم (٢٦٠) جنائز، وفيه قال: أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع وثناً إلا كسره ولا قبراً إلا سواه ولا صورة إلا لطخها.. الحديث، إلا أنه في سنده أبو محمد الهذلي وهو مجهول.



وعرفوها ثم دخلوا في الإسلام بعد الوثنية يكونون أكثر حذرًا للجاهلية التي خرجوا منها، فلا يخشى عليهم ما يخشى على الناشئة الذين نشأوا في الإسلام بمنأى عن الجاهلية، فقد يدخل عليهم شيء منها وهم لا يعرفونه.

الأمر الثالث: أن رسول الله ﷺ إنما أمر بذلك خوفًا على أمته من الافتتان بالقبور، وتعليمًا لهم أن يزيلوا أسباب الشرك والفتنة، وأن يحسوا كل أثر يدعو إلى ذلك، وليس ذلك خاصًا بزمان دون زمن، ولا بمكان دون مكان، ولا يقوم دون آخرين؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر في الأصول.

قال الشيخ الألباني -رحمه الله-: ثم إن موضع الشاهد من الحديث إنما هو بعث علي أبا الهياج إلى تسوية القبور وكان رئيس شرطته، ففيه دليل واضح على أن عليًا وكذا عثمان^(١) عليه السلام في الأثر المتقدم، كانا يعلمان بقاء هذا الحكم بعد وفاته ﷺ خلافاً لما زعمه الغماري. اهـ.

قلت: الأثر الذي يشير إليه هو ما رواه (رقم ٢١ ص ١٢٩) ولفظه: عن عبد الله بن شرحبيل بن حسنة^(٢) قال: رأيت عثمان بن عفان يأمر بتسوية

(١) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي أمير المؤمنين وثالث الخلفاء الراشدين، وكان يلقب ذا النورين؛ لأن النبي ﷺ زوجه رقية وأم كلثوم ابنتيه واحدة تلو الأخرى، وباع عنه بشماله يوم بيعة الرضوان في الحديبية، جهز جيش العسرة في تبوك بثلاثمائة بعير بأسلحتها وأقتابها، قتله الخوارج في ثامن عشر ذي الحجة سنة (٣٥) رضي الله عنه وأرضاه، ودفن بحش كوكب وعمره يومئذ ٨٢ سنة وأشهرًا. (الإصابة ج ٢/٤٥٥).

(٢) عبد الله بن شرحبيل بن حسنة القرشي. ترجمه ابن أبي حاتم في القسم الثاني من المجلد الثاني (ص ٨١) وقال: روى عن عثمان، وسكت.



أوضح الإشارة في الرد على

القبور، فقليل له: هذا قبر أم عمرو بنت عثمان، فأمر به فسوي^(١).
وقال في المصدر المذكور عن أبي بردة^(٢) قال: أوصى أبو موسى^(٣)
حين حضره الموت فقال: إذا انطلقتم بجنائزتي فأسرعوا المشي، ولا يتبعني
مجمر، ولا تجعلوا في لحدي شيئاً يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلوا على
قبري بناء، وأشهدكم أنني بريء من كل حالقة وصالقة أو خارقة. قالوا:
أوسمعت فيه شيئاً؟ قال: نعم من رسول الله ﷺ^(٤).
وعن أنس كان يكره أن يبنى مسجد بين القبور^(٥) وعن إبراهيم^(٦) أنه
كان يكره أن يجعل على القبر مسجداً^(٧).
قال الشيخ الألباني -رحمه الله- بعد ذكر الأثر: "وإبراهيم هذا هو ابن

- (١) عزاه في تحذير الساجد إلى ابن أبي شيبة في المصنف بسند صحيح.
- (٢) أبو بردة هو ابن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة من الثالثة، مات سنة (١٠٤) وله فوق الثمانين. التقريب في الكنى حرف الباء الموحدة.
- (٣) هو عبد الله بن قيس الأشعري: قيل أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة، وقيل: لم يهاجر إلى الحبشة، ولكن صادفت سفينته وقومه سفينة جعفر فقدموا بعد خيبر، تولى على بعض اليمن في عهد النبي ﷺ ثم استعمله عمر على البصرة، ومات سنة (٤٤)، وقيل: (٤٢)، (الإصابة ج ٢ ص ٣٥١).
- (٤) أخرجه أحمد (١٠٧/٧)، وإسناده قوي.
- (٥) رواه ابن أبي شيبة (١٨٥/٢)، ورجاله ثقات رجال الشيخين، ورواه أبو بكر الأثرم كما في فتح الباري لابن رجب.
- (٦) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة من الخامسة إلا أنه يرسل كثيراً، مات سنة (٩٦)، روى له الجماعة. (تقريب ٤٦).
- (٧) رواه ابن أبي شيبة (١٣٤/٤) بسند صحيح.



يزيد النخعي الإمام وهو تابعي صغير، مات سنة (٩٦) فقد تلقى هذا الحكم بلا شك من بعض الصحابة أو ممن أدرَكهم، ففيه دليل قاطع أنَّهم يرون بقاء هذا الحكم واستمراره بعده عليه السلام فمتى نسخ؟.

وعن المعرور بن سويد^(١) قال: خرجنا مع عمر في حجة حجها، فقرأ بنا في الفجر ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ و ﴿لَا يَلْفُ قَرِيشٌ﴾ فلما قضى حجه والناس يتندرون فقال: ما هذا؟ ف قيل له: مسجد صلى فيه رسول الله عليه السلام فقال: هكذا هلك أهل الكتاب، اتخذوا قبور أنبيائهم بيعاً، من عرضت له منكم فيها الصلاة فليصل، ومن لم تعرض له الصلاة فلا يصل^(٢).

وعن نافع قال: بلغ عمر بن الخطاب عليه السلام أن أناساً يأتون الشجرة التي بويح تحتها، فأمر بها فقطعت^(٣).

(١) هو معرور بن سويد الأسدي، أبو أمية الكوفي، ثقة من الثانية، عاش مائة وعشرين سنة. (تقريب ٢/٢٦٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة، وسنده صحيح على شرط الشيخين.

(٣) رواه ابن أبي شيبة أيضاً ورجاله ثقات كلهم، ولكنه منقطع بين نافع وعمر، ولعل الوساطة بينهما عبد الله بن عمر، وقد ضعف الألباني هذا الحديث في الطبعة الثالثة من تحذير الساجد بما رواه البخاري (٦٢، ٦٣، ٦٤، ٤١٦٥) عن سعيد بن المسيب عن أبيه، وبما رواه عبد الله بن عمر رقم (٢٩٥٨) أنَّهم أنسوها فلم يعرفوها في العام المقبل.

قلت: وتضعيف هذا الأثر عن نافع ليس بصواب، لأنه قد صح عنه كما هنا وكما ذكر الحافظ في الفتح أنه صح عنه عند ابن سعد أيضاً. انظر الفتح (ج ٧ ص ٤٤٨) والجمع في رأيي ممكن أن جماعة من الصحابة اختلفوا في تعيينها، وجزم بعضهم بتعيينها فأخذ ذلك عنه وفشا في الناس فعظموها وجعلوا يصلون تحتها، ولمَّا أخطر عمر بذلك توعد فاعليه وأمر بقطعها.



أوضح الإشارة في الرد على

وعن قزعة^(١) قال: سألت ابن عمر: آت الطور؟ قال: دع الطور ولا تأتِها وقال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد^(٢). وروى أحمد مثله عن أبي بصرة الغفاري، وهو صحيح أيضاً.

قلت: قد تقدم.

ورأى ابن عمر فسطاطاً على قبر عبد الرحمن^(٣) فقال: انزعه يا غلام فإنما يظله عمله^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه أوصى ألا يضربوا على قبره فسطاطاً^(٥)، وروى مثله عن أبي سعيد الخدري وسنده ضعيف، وعن محمد بن كعب^(٦) قال: هذه الفساطيط التي على القبور محدثة^(٧).

(١) هو قزعة بن يحيى، ويقال: ابن الأسود أبو الغادية البصري. ثقة من الثالثة، روى له البخاري حديثاً واحداً وسائر الجماعة، (تهذيب ٣٧٧/٨) (تقريب ١٢٦/٢).

(٢) رواه ابن أبي شيبة والأزرقي في أخبار مكة وإسناده صحيح (ص ٣٠٤).

(٣) هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أسلم متأخراً، شهد الفتوحات، ولما أراد معاوية أن يبايع لابنه يزيد أبى عبد الرحمن أن يبايع وذهب إلى مكة فتوفي بها سنة (٥٣).

(٤) رواه البخاري تعليقاً (ج ٢ ص ٩٨).

(٥) رواه ابن أبي شيبة (٢٣٥/٤)، ورواه الإمام أحمد في المسند بترتيب الساعاتي (١٠٧/٨) رقم (٢٠١) جنائز.

(٦) هو محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرظي أبو حمزة المدني، ثقة عالم من الثالثة، روى له الجماعة، كان أبوه من سبي بني قريظة، مات سنة (١٢٠) وكانت ولادته في سنة (٤٠). تقريب (٢٠٣/٢).

(٧) رواه ابن أبي شيبة، ورجاله ثقات غير ثعلبة وهو ابن الفرات. قال أبو حاتم وأبو زرعة: لا أعرفه.



هذه الآثار نقلتها عن كتاب "تحذير الساجد" للشيخ الألباني - رحمه الله -. والذي يظهر لي من هذه الآثار أن عمل الفساطيط على بعض القبور بعد موت الميت قد وقع في آخر عصر الصحابة، وبعد أن مات عامة الصحابة، وأن بقايا الصحابة الذين عمروا إلى ذلك الزمن كانوا ينكرون ذلك.

والذي يتبين أنهم كانوا يعملون هذه الفساطيط لأمر ثلاثة، أو لواحد من أمور ثلاثة:

أولاً: إما لقصد إيناس الميت ليقيم الأحياء فيه لقراءة القرآن والدعاء لهذا الميت.

ثانياً: إما لقصد إضلال القبر، كما يظهر من أثر ابن عمر وقوله: "إنما يظله عمله".

ثالثاً: لإظهار الحزن على الميت، وهذا يظهر من الأثر الذي رواه البخاري في باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور من صحيحه بقوله، ولما مات الحسن بن الحسن بن علي عليه السلام ضربت امرأته القبة على قبره سنة!! ثم رفعت فسمعوا صائحاً يقول: ألا هل وجدوا ما فقدوا؟ فأجابه الآخر: بل يئسوا فانقلبوا.

وقال الحافظ في الفتح في كلامه على هذا الأثر (ج ٣ ص ٢٠٠): ومناسبة الأثر لحديث الباب - قلت: حديث الباب هو حديث عائشة الذي سبق ذكره بلفظ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قالت: ولولا ذلك أبرز قبره - أن المقيم في الفساطط لا يخلو من الصلاة هناك.

فيلزم منه اتخاذ المسجد عند القبر، وقد يكون القبر في جهة القبلة فتزداد الكراهة.



أوضح الإشارة في الرد على

قال ابن المنذر: "إنَّما ضربت الخيمة هناك للاستمتاع بالميت!! بالقرب منه!! تعليلاً للنفس وتخياًلاً باستصحاب المألوف من الأنس!! ومكابرة للحس، كما يتعلل بالوقوف على الأطلال البالية والمنازل الخالية، فجاءتهم الموعظة على لسان الهاتفين بتقبيح ما صنعوا، وكأنَّهما من الملائكة أو من مؤمني الجن، وإنَّما ذكره البخاري لموافقته للأدلة الشرعية لا أنه دليل برأسه" اهـ.





فصل

في بيان ما يستفاد من الآثار

قلت: ويستفاد ممّا ذكر في هذا الوجه من الآثار وما ذكر في الوجه الأول من الأحاديث الأمور الآتية:

١- تحريم بناء المساجد على القبور ولو كانت قبور أنبياء أو صالحين؛ لأنه ذريعة إلى الشرك.

٢- أن ذلك من فعل اليهود والنصارى.

٣- أنه موجب للعنة الله عليهم، وهو موجب للعنة الله على من فعل مثلهم من هذه الأمة.

٤- تحذير النبي ﷺ أمته لئلا يفعلوا كفعالهم.

٥- إخباره بأن الذين يتخذون القبور مساجد هم شرار الخلق عند الله يوم القيامة.

٦- أن من أكثر التردد على مكان أو قبر فقد اتخذ عيلاً، لأنه اعتاد الذهاب إليه.

٧- أن السبب في عدم إظهار قبر النبي ﷺ هو خشية أن يتخذ مسجداً.

٨- أن من توخى الصلاة عند القبر النبوي أو غيره من القبور والدعاء عنده فقد اتخذ مسجداً واتخذ عيلاً.

٩- وجوب هدم كل قبر مشرف، أي: مرتفع وعالٍ.



- ١٠- أن نصب الخيام على القبور بعد الموت بدعة.
- ١١- أن هذه البدعة من أقدم البدع التي أحدثت في الإسلام، حيث أحدثت في آخر عهد الصحابة، وهو مصداق لحديث: «تدور رحى الإسلام خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسيل من هلك»^(١) الحديث. أي: تتحول من النمو والزيادة والقوة إلى الضعف والنقص.
- ١٢- أن الصحابة أنكروا على من صنع ذلك من العامة.
- ١٣- أن القباب التي أحدثت في أول الإسلام كان المقصود منها نفع الميت لا الانتفاع منه أو بواسطته، بخلاف ما حدث بعد القرون الثلاثة من بناء المساجد على القبور والتوسل بأهلها -بل والاستغاثة بهم في الشدائد والذبح لهم والنذر وطلب ما لا يطلب إلا من الله تعالى منهم- فكان مقصودهم من بناء المساجد على القبور هو طلب النفع من صاحب القبر أو بواسطته.
- ١٤- أن القباب التي أحدثت في أول الإسلام من بعض العامة كانت بصورة مؤقتة، بخلاف المساجد المحدثه فيما بعد، فإنها بصورة مستديمة.
- ١٥- أن الإجماع انعقد في القرون الثلاثة المفضلة على تحريم بناء المساجد على القبور والدعاء عندها والتوسل بها، وذلك يبين كذب المؤلف في زعمه أن الإجماع منعقد من عصر الصحابة على جواز زيارة القبور للصلاة والدعاء عندها والتقرب إلى الله وابتغاء الزلفى إليه بإتيان تلك المشاهد، ويتضح ذلك جيداً من إنكار أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه على من قصدوا

(١) أخرجه أبو داود رقم (٤٢٥٤)، ورواه أحمد (٣٩٠/١، ٣٩٣، ٣٩٥، ٤٥١).



الصلاة تحت الشجرة التي في الحديبية، وأمره بقطعها وتعمية مكانها^(١) وإنكاره على من توخى الصلاة في المكان الذي صلى فيه النبي ﷺ^(٢).

وأمره ﷺ بتعمية قبر دانيال، وإنكار علي بن الحسين والحسن بن الحسن على من قصد الدعاء عند قبر النبي ﷺ وكلهم أخذوا من سيرة النبي ﷺ ونهيه المؤكد بلعن من اتخذ القبور مساجد.

١٦- تحريم الغلو في الصالحين وأن الغلو هو سبب الشرك في بني آدم من عصر نوح إلى عصرنا هذا، وإلى يوم القيامة.

١٧- أن من أعظم أسباب الغلو في الصالحين والعظماء هو تصوير صورهم وبناء المساجد على قبورهم.

١٨- أن عدم الغلو في الصالحين من أمة محمد ﷺ في حال استقامتها على الجادة وذلك في القرون الثلاثة المفضلة، هو السبب في عدم معرفة قبور كثير من عظمائها وصلحائها، وذلك أعظم دليل على إجماعهم على تحريم اتخاذ المساجد على القبور.

أما المشاهد المعروفة الآن في العراق ومصر وغيرهما فمعظمها مكذوب ومحدث من بعد القرن الرابع الهجري.

١٩- أنه لا يجوز إنشاء السفر وشد الرحل لغير المساجد الثلاثة، وأن من نذر الصلاة في مسجد غير الثلاثة لا يحتاج في الوصول إليه إلى شد رحل، وجب عليه الوفاء بذلك النذر، أما إن كان يحتاج إلى شد الرحل إليه

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سيأتي تخريجه في آخر الكتاب.



أوضح الإشارة في الرد على

فإنه يحرم عليه الوفاء به لحديث: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(١).

٢٠- أنه لا ينبغي للمسلم أن ينشئ السفر لقصد زيارة القبر النبوي، ولكن بقصد زيارة المسجد النبوي، ومتى وصل المسجد شرع له زيارة القبر والبقيع وقباء؛ لأن صاحب القبر ﷺ هو الذي نهى عن شد الرحل إلى غير المساجد الثلاثة..



(١) أخرجه البخاري في الأيمان رقم الحديث (٦٦٩٦)، ومسلم في النذور، وأبو داود في الأيمان (٢٢) رقم (٣٢٨٩)، والترمذي في النذور (١٧)، والنسائي في الأيمان (٣٢)، وابن ماجه في الكفارات رقم (٢١٢٦) وأحمد في مواضع.



كلام المؤرخ الشهير رفيق بك

وقال الشيخ الألباني في كتابه المذكور (ص ١١٤-١١٨):

وقال الكاتب القدير والمؤرخ الشهير الأستاذ المحقق رفيق بك العظم^(١) في خاتمة ترجمة أبي عبيدة رضي الله عنه تحت عنوان (كلمة في القبور): "لا نريد بهذا العنوان البحث عن تاريخ القبور كالتواويس والأهرام وما شاكلها من معالم الوثنية الأولى؛ وإنما نريد الوقوف بفكرة القارئ عند اختلاف المؤرخين في مكان قبر أبي عبيدة كاختلافهم في تعيين كثير من قبور جُلَّة الصحابة الكرام الذين دوخوا هذا الملك العظيم، وتحلوا بتلك الشيم السماء، وبلغوا من الفضل والتفضل والتقوى والصلاح غاية لم يبلغها أحد من الأولين والآخرين، وقد بسط المؤرخون أخبار أولئك الرجال العظام وعنوا بتدوين آثارهم العظيمة في فتوح الممالك والبلدان، حتى لم يتركوا في النفوس حاجة للاستزادة ونعم ما خدموا به الأمة والدين.

إن القارئ إذا وقف بفكره عند هذا الأمر وقفة المتأمل، لم يلبث أن

(١) رفيق بك العظم هو رفيق بن محمود بن خليل العظم، عالم بحاث من رجال النهضة الفكرية في سوريا، ولد في دمشق ونشأ مقبلاً على كتب التاريخ والأدب، صنف أشهر مشاهير الإسلام في الحرب والسياسة وغيره، كانت ولادته سنة (١٢٨٤)، وتوفي سنة (١٣٤٣) -رحمه الله-. وأهدى خزانة كتبه إلى المجمع العلمي بدمشق وهي نحو ألف جزء. قال: وكان أبي النفس لين الطبع مهذب الأخلاق شريف السيرة والسريرة. انتهى من الأعلام للزركلي (ج ٣ ص ٣٠).



أوضح الإشارة في الرد على

يأخذه العجب لأول وهلة من ضياع قبور أولئك الرجال العظام واختفاء أمكنتها عن نظر نقلة الأخبار وتدوين الآثار، على جلالة قدر أصحابها وشهرتهم التي طبقت الآفاق وملأت النفوس، إعظاماً لفضلهم وإقراراً لفضيلة سبقهم بالإيمان ونشرهم لدعوة القرآن.

لا جرم أن القارئ أقل ما تحدّثه به نفسه عند التأمل في هذا الأمر، أن أولئك الرجال ينبغي أن تعلم قبورهم بالتعيين.. وتشاد عليها القباب العاليات ذات الأساطين، إذا لم تكن لشهرتهم بالصلاح والتقوى وصدق الإيمان وصحبتهم للنبي -عليه الصلاة والسلام-، فلما أتوه من كبار الأعمال التي تعجز عنها أعظم الرجال، فكيف غابت قبورهم عن نظر المؤرخين ودرست أحداثهم التي تضم أكابر الصحابة والتابعين؟ حتّى اختلف في تعيين أمكنتها أرباب السير، وعفي على أكثرها إلا ما علموه بالحدس والتخمين وأظهروا أثره بالبناء عليه بعد ذلك الحين، مع أن المشاهد عند المسلمين صرف العناية إلى قبور الأموات بما يبلغ الغاية في التأنيق في رفعها وتشبيدها ورفع القباب عليها واتخاذ المساجد عندها، لاسيما قبور الظالمين الذين لم يكن لهم أثر يشكر في الإسلام والمتمشيخة والدجالين الذين كان أكثرهم يجهل أحكام الإيمان، ولا نسبة بينهم وبين أولئك الرجال العظام كأبي عبيدة عامر بن الجراح وإخوانه من كبار الصحابة الكرام الذين تلقوا الدين غصّاً طريّاً، وبلغوا من التقوى والفضيلة مكاناً قصياً.

والجواب عن هذا: أن الصحابة والتابعين لم يكونوا في عصرهم بأقل تقديرًا لقدر الرجال وتعظيمًا لشأن من نبغ فيهم من مشاهير الأبطال وخيار الأمة، إلا أنّهم كانوا يأنفون من تشييد قبور الأموات وتعظيم الرفات،



لتحققهم النهي عن ذلك من صاحب الشريعة الغراء والحنيفية السمحة، التي جاءت لاستئصال شأفة الوثنية ومحو آثار التعظيم للرفات أو العكوف على قبور الأموات، ويرون أن خير القبور الدوارس، وأن أشرف الذكر في أشرف الأعمال، لهذا اختفت عمّن أتى بعد جيلهم ذلك قبور كبار الصحابة وجلة المُجاهدين إلا ما ندر، ثمّ اختلف نقلة الأخبار في تعيين أمكنتها باختلاف الرواة وتضارب ظنون الناقلين، ولو كان في صدر الإسلام أثر لتعظيم القبور والاحتفاظ على أماكن الأموات بتشييد القباب والمساجد عليها لَمَّا كان شيء من هذا الاختلاف، وَلَمَّا غابت عنا إلى الآن قبور أولئك الصحابة الكرام كما لم تغب قبور الدجاجة التي ابتدعها بعد العصور الأولى مبتدعة المسلمين وخالفوا فعل الصحابة والتابعين، حتّى باتت هذه القباب تمثل هياكل الأقدمين وتعيد سيرة الوثنية بأقبح أنواعها وأبعد منازعها عن الحق وأقربها إلى الشرك.

ولو اعتبر المسلمون بعدُ باختفاء قبور الصحابة الذين عنهم أخذوا هذا الدين وبهم نصر الله الإسلام، لَمَّا اجترعوا على إقامة القباب على القبور وتعظيم الأموات تعظيمًا يأباه العقل والشرع، وخالفوا في هذا كله الصحابة والتابعين الذين أدوا إلينا أمانة نبيهم فأضعفوها، وأسرار شريعته فعبثنا بها، وإليك ما رواه -في شأن القبور- مسلم في صحيحه، عن أبي الهياج الأسدي قال: قال علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته^(١).

(١) تقدم تخريجه.



أوضح الإشارة في الرد على

وفي صحيحه أيضاً، عن ثُمَامَةَ^(١) بن شُفْيٍ قال: كنا مع فضالة^(٢) بن عبيد بأرض الروم برودس، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بقبْره فسوي، ثُمَّ قال: «سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها»^(٣).

هكذا بلغوا إلينا الدين وأدوا إلينا أمانة رسول الله ﷺ ثُمَّ تأكيداً لعهد الأمانة بدعوا بكل ما أمرهم به الرسول ﷺ في أنفسهم لنستن بسنتهم ونهتدي بهدي نبيهم، ولكن قصرت عقولنا عن إدراك معنى تلك الجزئيات، وانحطت مداركنا عن مقام العلم بحكمة التشريع الإلهي والأمر النبوي القاضي بعدم تشييد القبور اتقاء التدرج في مدارج الوثنية، فلم نحفل بتلك الحكمة وتحكمنا بعقولنا القاصرة بالشرع، فحكمنا بجواز تشييد القبور استحباباً لمثل هذه الجزئيات، حتّى أصبحت كليات وخرقاً في الدين وإفساداً لعقيدة التوحيد، إذ ما زلنا نتدرج حتّى جعلنا عليها المساجد وقصدنا رفاتها بالندور والقربات، ووقعنا من ثُمَّ فيما لأجله أمرنا الشارع بطمس القبور، كل هذا ونحن لا نزال في غفلة عن حكمة الشرع، نصادم الحق ويصادمنا حتّى نهلك مع الهالكين. اهـ.



(١) هو ثُمَامَةُ بن شُفْيٍ الهمداني أبو علي الأحرسي، المصري، سكن الإسكندرية، قال النسائي:

ثقة، مات في خلافة هشام قبل سنة (١٢٠). ترجمه في التهذيب (ج ٢ ص ٢٨).

(٢) هو فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الأنصاري الأوسي، صحابي، أول ما شهد أحد،

ثُمَّ نزل دمشق وولي قضاءها مات سنة (٥٨) وقيل: قبلها. (الإصابة ٢٠١/٣).

(٣) أخرجه مسلم (٣٥/٧، ٣٦) نووي، والإمام أحمد في المسند بترتيب الساعاتي (ج ٨ ص

٧٤ و ٧٥)، وأبو داود (٣٢١٩).



فصل : في كلام صاحب "معارج الألباب"

في مسألة البناء على القبور

وقال الشيخ حسين^(١) بن مهدي النعمي في كتابه "معارج الألباب" بعد أن ذكر الأحاديث الواردة في تحريم بناء المساجد على القبور، قال: "ولو ذهبنا نستقرئ ما ذكره أئمة السنة وحفاظ الحديث في هذه المسألة وما رَووه في المسانيد والمجاميع والمعاجم والجوامع والسنن والأجزاء والتفاسير الأثرية، لاتسع النطاق وضاق عن الاستيعاب الحناق، وتصدى المرء لما يتعسر أن يطاق، وفيما ذكرنا وفاء بالمقصود ووافق، وأقل منه يكفي عند الفطناء الحذاق، فإذا تصفحت ما قلناه وما ذكرناه من هذه المشاهد والقباب ومصارع الموتى وأهل دار البرزخ من الأبنية والتجسيص والكتابة والتشريف واتخاذها مساجد، ووضع المحاريب والفرش وإعداد الماء والمصاحف والتردد عليها، والاعتكاف والصلاة والتلاوة عندها.. وجدت جميع ما نُهي عنه فردًا فردًا، قد أبرز في عالم التحصيل والإيجاد، وهذه كتب الإسلام وعمدة الأعلام معول ذوي الأحلام ومعاهد الشريعة التي جاء بها خاتم الرسل الكرام -عليه وعليهم أزكى صلاة وسلام- ناطقة طافحة منادية بضلال من خالف ما رسمت،

(١) هو السيد العلامة الحسين بن مهدي النعمي التهامي ثمّ الصنعاني، وفد من مدينة صبياء بتهامة إلى صنعاء لطلب العلم، ثمّ تزوج من هناك، وبقي في صنعاء إلى أن توفي عام ١١٨٧ -رحمه الله-. لم أجد له ترجمة في البدر الطالع وأخذت ترجمته من مقدمة كتابه "معارج الألباب".



وتفارط غيه وطغيان فسادهِ وليَّهِ!؟.

هذا بالنظر إلى أعيان تلك المناهي، مع الإغماض عما يترتب على مخالفتها أيضاً ممَّا لا يدان للأقلام بحصره وعده، ولا قدرة للبشر أن يقفوا على نهايته وحدِّه، كتوافد الجموع الغفيرة لهذه الزيارات، واقتحام أنواع المفاسد الوثنية والمنكرات، وما في طي إحياء هذه المشاهد من القبائح المتوافرات، فإنه بمجرد مؤذن بتحتّم تدمير هذه المشاهد والقباب والأبنية التي صارت معتكف كل طامة، ومناخ فجور أهل الفسوق والعقوق من العامة، ومن لا يعرف ما ذكرنا أو هو مرتاب في وقوع شيء منه أو لا يستقبّحه فأمره أطرف من أن يوصف.. إلى أن قال: فقل لي يا موفق: أي كلمة من الشارع أو أي خبر أبانوه أو سنة آثروها أو شبهة تمسكوا بها في تجويزهم البناء على القبور واتخاذها مساجد وما يلحق بذلك؟.. "اه.





فصل

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن^(١) في شرحه "فتح المجيد" الذي شرح به كتاب التوحيد، الذي ألفه جده المجدد الكبير والمصلح العظيم الشيخ محمد ابن عبد الوهاب - رحمه الله -، قال في شرح حديث أبي الهياج الذي سبق ذكره^(٢): "فيه تصريح بأن النبي ﷺ بعث علياً لذلك، أما الصور فلمضاهاتها، وأما تسوية القبور فلما في تعليتها من الفتنة بأربابها وتعظيمها، وهو من ذرائع الشرك ووسائله، فصرف الهمم إلى هذا وأمثاله من مصالح الدين ومقاصده وواجباته.

ولمّا وقع التساهل في هذه الأمور ووقع المحذور وعظمت الفتنة بأرباب القبور، وصارت محطاً لرحال العابدين المعظمين لها، فصرفوا لها جلّ العبادة من الدعاء والاستعانة والاستغاثة والتضرع لها والذبح لها والنذر، وغير ذلك من كل شرك محذور.

(١) هو الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - ولد في سنة (١١٩٣) وأخذ عن جده قبل وفاته - إذ توفي جده في سنة (١٢٠٦) - وله ثلاث عشرة سنة، وبعد وفاة جده أخذ عن علماء نجد، ولمّا سقطت الدرعية في أيدي الأتراك رحل إلى مصر مع عائلته فمكث فيها ثمان سنوات يقرأ على علمائها، ثم عاد إلى نجد بعد إجلاء الأتراك عنها في سنة (١٢٤١) وبقي ينشر العلم حتّى توفي في عام (١٢٨٥). راجع مشاهير علماء نجد (ص ٥٨).

(٢) راجع "فتح المّجيد" (ص ٤٣٩).



أوضح الإشارة في الرد على

قال العلامة ابن القيم^(١) - رحمه الله -: ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور وما أمر به ونهى عنه وما كان عليه أصحابه وبين ما كان عليه أكثر الناس اليوم، رأى أحدهما مضاداً للآخر مناقضاً له بحيث لا يجتمعان أبداً، فنهى رسول الله ﷺ عن الصلاة إلى القبور وهؤلاء يصلون عندها وإليها، ونهى عن اتخاذها مساجد وهؤلاء يبنون عليها المساجد ويسمونها مساجد مضاهاة لها ببيوت الله، ونهى عن إيقاد السرج عليها وهؤلاء يوقفون على إيقاد القناديل عليها، ونهى أن تتخذ عيداً وهؤلاء يتخذونها أعياداً ومناسك ويجتمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر، وأمر بتسويتها.

وذكر حديث أبي الهياج الأسدي وحديث ثمامة بن شفي عند مسلم أيضاً قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس فمات صاحب لنا فأمر فضالة بقبره فسوي ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها^(٢).

وهؤلاء يخالفون هذين الحديثين، ويرفعونها عن الأرض كالبيت، ويعقدون عليها القباب، ونهى عن تخصيص القبر والبناء عليه كما روى مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن تخصيص القبر وأن

(١) ابن القيم هو العالم العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي إمام الجوزية وابن قيمها، ولد في سنة إحدى وتسعين وستمائة، وسمع الحديث واشتغل بالعلم فرع في علوم شتى، ولما رجع شيخ الإسلام من مصر في سنة (٧١٢) لازمه حتى مات، فأفاد منه علماً جمّاً، وتوفي سنة (٧١٥)، ترجمه في البداية (ج ١ ص ٢٣٤).

(٢) راجع الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ج ٨ رقم ٢٦٢) جنائز، ومسلم في باب الأمر بتسوية القبر من كتاب الجنائز.



يُقْعَدَ عليه وأن يُنَى عليه^(١)، ونَهَى عن الكتابة عليها، كما روى أبو داود في سننه والترمذي عن جابر أن رسول الله ﷺ نَهَى عن تخصيص القبور وأن يكتب عليها، قال الترمذي: حديث حسن صحيح^(٢).

وهؤلاء يتخذون عليها الألواح ويكتبون عليها القرآن وغيره، ونَهَى أن يزداد عليها غير ترابها كما روى أبو داود عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نَهَى أن يخصص القبر وأن يكتب عليه، وأن يزداد عليه^(٣). وهؤلاء يزيدون عليه الآجر والجص والأحجار.

قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الآجر على قبورهم.

والمقصود: أن هؤلاء المعظمين للقبور والمتخذين أعياداً والموقدين عليها الذين يبنون عليها، مناقضون لما أمر رسول الله ﷺ مُحَادُونَ لما جاء به، وأعظم ذلك اتخاذها مساجد وإيقاد السرج عليها وهو من الكبائر، وقد صرح الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم بتحريمه.

قال أبو محمد المقدسي^(٤): ولو أُبِيح اتخاذ السرج عليها لم يلعن من فعله،

(١) أخرجه مسلم (ج ٧ ص ٣٧)، وأبو داود رقم (٣٢٢٥ ج ٣) في البناء على القبر.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز باب (٥٧) رقم (١٠٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود رقم (٣٢٢٦)، والترمذي وزاد: «وأن توطأ» وقال: هذا حديث حسن صحيح. وزيادة: «وأن يزداد عليه» لأبي داود بالرقم المشار إليه، حيث قال أبو داود: زاد عثمان -يعني: ابن أبي شيبة-: «أو يزداد عليه».

(٤) هو الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي أبو محمد صاحب التصانيف المشهورة، منها "الكامل في أسماء الرجال" و "الأحكام الكبرى والصغرى"، ولد بجماعيل في ربيع الآخر من سنة (٥٤١)، وارتحل هو والموفق بن قدامة إلى بغداد =



أوضح الإشارة في الرد على

ولأن فيه تضييعاً للمال بغير فائدة وإفراطاً في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام، قال: ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر، ثم ذكر حديث عائشة السابق إلى أن قال: وقد آل الأمر بهؤلاء الضُّلَّال المشرِّكين إلى أن شرعوا للقبور حجاً ووضعوا لها مناسك، حتَّى صَنَّفَ بعض غلاتهم في ذلك كتاباً سماه "مناسك حج المشاهد" مضاهاةً منه بالقبور للبيت الحرام، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عبادة الأصنام، فانظر إلى هذا التباين العظيم بين ما شرعه رسول الله ﷺ وقصده من النهي عما تقدم ذكره، وبين ما شرعه هؤلاء وقصدوه، ولا ريب أن في ذلك من المفاسد ما يعجز عن حصره. اهـ.



=

سنة ستين، وكان ميل عبد الغني إلى الحديث وأسماء الرجال، وميل الموفق إلى الفقه، وكانت وفاته - رحمه الله - سنة (٦٠٠) بعد مطاردة عنيفة لحقته بسبب إعلانه للعقيدة السلفية. انظر البداية (ج ٣/٣٨/٣٩).



فصل: في كلام ابن الأمير الصنعاني

في البناء على القبور وزيارتها والاعتقاد فيها

وقال الشيخ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني^(١) المتوفى سنة (١١٨٢) في كتابه "تطهير الاعتقاد": فإن قلت: "هذا أمر عم البلاد وأجمع عليه سكان الأغوار والأنجاد، وطبق الأرض شرقاً وغرباً ويمناً وشاماً وجنوباً وعدناً، بحيث لا تجد بلدة من بلاد الإسلام إلا وفيها قبور ومشاهد وأحياء يعتقدون فيها ويعظمونها، ويندرون لها ويهتفون بأسمائها، ويحلفون بها ويطوفون بفناء القبور ويسرجونها، ويلقون عليها الورود والرياحين ويلبسونها الثياب، يصنعون كل أمر يقدر على من العبادة لها وما في معناها، من التعظيم والخضوع والخشوع والتذلل والافتقار إليها، بل هذه مساجد المسلمين غالبها لا يخلو عن قبر أو قريب منه أو مشهد يقصده المصلون في أوقات الصلاة، يصنعون فيه ما ذكر أو بعض ما ذكر، ولا يتسع عقل عاقل أن هذا منكر يبلغ من الشناعة ما ذكرت، ويسكت علماء الدنيا الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات الدنيا عليه.

قلت: إن أردت الإنصاف وتركت متابعة الأسلاف، وعرفت أن الحق

(١) الأمير الصنعاني محمد بن إسماعيل، ولد سنة (١٠٩٩) في كحلان ونشأ بصنعاء، له مؤلفات كثيرة منها: "سبل السلام شرح بلوغ المرام" و"العدة" وغيرها، وكان محدثاً سنياً إلا أن فيه تشيعاً، توفي سنة (١١٨٢) - رحمه الله -. البدر الطالع (١٣٣/٢).



أوضح الإشارة في الرد على

ما قام عليه الدليل لا ما اتفق عليه العوالم جيلًا بعد جيل وقبيلًا بعد قبيل. فاعلم أن هذه الأمور التي ندندن حول إنكارها ونسعى في هدم منارها صادرة عن العامة الذين إسلامهم تقليد الآباء بلا دليل، ومتابعهم لهم من غير فرق بين ديني ومثيل، ينشأ الواحد منهم فيجد أهل قريته وبلدته يلقنونه في الطفولة أن يهتف باسم من يعتقدون فيه، ويراهم يندرون له ويعظمونه، ويرحلون به إلى محل قبره، ويلطخونه من ترابه ويجعلونه طائفًا على قبره، فينشأ وقد قر في قلبه عظمة ما يعظمونه وقد صار أعظم الأشياء عنده من يعتقدونه، فنشأ على هذا الصغير وشاخ عليه الكبير؛ وما يسمعون من أحد عليهم من نكير؛ بل ترى ممن يتسم بالعلم ويدعي الفضل وينتصب للقضاء والفتيا والتدريس، أو الولاية أو المعرفة أو الإمارة والحكومة معظمًا لما يعظمونه ومكرمًا لما يكرمونه، قابضًا للندور آكلًا ما ينحر على القبور، فيظن العامة أن هذا دين الإسلام وأنه رأس الدين والسنام، ولا يخفى على أحد يتأهل للنظر ويعرف بارقة من علم الكتاب والسنة والأثر أن سكوت العالم على وقوع المنكر ليس دليلًا على جواز ذلك المنكر.. إلى أن قال: فإن قلت: يلزم من هذا أن الأمة قد اجتمعت على ضلالة حيث سكنت عن إنكارها لأعظم جهالة.

قلت: حقيقة الإجماع اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ على أمر بعد عصره. وفقهاء المذاهب الأربعة يحيلون الاجتهاد بعد الأربعة وإن كان هذا هو قولاً باطلاً، وكلام لا يقوله إلا من كان للحقائق جاهلاً، فعلى زعمهم لا إجماع أبداً من بعد الأئمة الأربعة، فلا يرد السؤال، فإن هذا الابتداع والفتنة بالقبور



لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ أئِمَّةِ المذاهب الأربعة.

وعلى ما نحققه فالإجماع وقوعه محال، فإن الأمة المحمدية قد ملأت الآفاق وصارت في كل أرض وتحت كل نجم، وعلماءها المحققون لا ينحصرون، ولا يتم لأحد معرفة أحوالهم، فمن ادعى الإجماع بعد انتشار الدين وكثرة علماء المسلمين فإنها دعوى كاذبة كما قاله علماء التحقيق.

ثُمَّ لو فرض أَنَّهُم علموا بالمنكر وما أنكروه، بل سكتوا عن إنكاره، لما دَلَّ سكوئهم على جوازه، فإنه قد علم من القواعد الشرعية أن وظائف الإنكار ثلاثة:

أولها: الإنكار باليد.

وثانيها: الإنكار باللسان.

وثالثها: الإنكار بالقلب عند عدم استطاعة الإنكار باليد واللسان.

فإن انتفى أحدها لم ينتف الآخر... إلى أن قال: فما كل سكوت رضا، فإن هذه المنكرات أسسها من بيده السيف والسنان، ودماء العباد وأموالهم تحت لسانه وقلمه، وأعراضهم تحت قوله وكلامه، فكيف يقوى فرد من الأفراد على دفعه عما أراد.

فإن هذه القباب والمشاهد التي صارت أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام، وخراب بنيانه غالباً، بل كل من يعمرها هم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة، إما على قريب لهم أو على من يحسنون الظن فيه... إلى أن قال: فإن قلت: هذا قبر رسول الله ﷺ قد عمرت عليه قبة عظيمة أنفقت عليها الأموال، قلت: هذا جهل عظيم بحقيقة الحال، فإن



أوضح الإشارة في الرد على

هذه القبة ليس بناؤها منه ﷺ ولا من أصحابه ولا من تابعيهم ولا من تابعي التابعين ولا من علماء أمته وأئمة ملته، بل هذه القبة المعمولة على قبره ﷺ من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين، وهو قلاوون الصالحي المعروف بالملك المنصور^(١) في سنة (٦٧٨هـ). ذكره في "تحقيق النصره بتلخيص معالم الهجرة" فهذه أمور دولية لا دليلية. اهـ.



(١) الملك المنصور قلاوون بن عبد الله التركي الصالحي، اشتراه الملك الصالح نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل محمد بن الملك العادل أبي بكر بن أيوب بألف دينار، وكان من أكابر الأمراء عنده وبعده، ولمّا تزوج الملك السعيد بن الظاهر بابنته غازية خاتون عظم شأنه جدًّا، وما زال يترفع في الدولة حتّى صار أتابك، ثمّ استقل بالملك في سنة (٦٨٤) وفتح طرابلس سنة (٦٨٨) وعزم على فتح عكا وبرز إليها فعاجلته المنيّة في (٢٦ ذي القعدة عام ٦٨٩). ترجمه في البداية (ج ١٣ ص ٣١٦، ٣١٧).



**الوجه الرابع: ما هو الإجماع المعتبر عند علماء الإسلام
بالحق والدليل لا بالقول والقليل والدجل والتضليل؟**

تعريف الإجماع: هو اتفاق أهل الحل والعقد أو مجتهدي أمة محمد ﷺ من بعد عصره على حكم شرعي.

وهذا تعريفه عند أهل السنة، أما تعريفه عند الرافضة فهو قول علي وحده أو أئمتهم وحدهم، ولا يخفى أن إجماع الشيعة وحدهم لا يعد إجماعاً.

الدليل على أن الإجماع حجة: أما الدليل على أن الإجماع حجة يجب اتباعها فهو قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: الآية ١١٥]. فالوعيد مرتب في هذه الآية على أمرين:

أولهما: مشاققة الرسول ﷺ بعد تبين الهدى واتضح الحق.

ثانياً: اتباع غير سبيل المؤمنين^(١) وهذا داخل في الأول من حيث المعنى، لأن سبيل المؤمنين هو طاعة رسول الله ﷺ بامتثال أوامره واجتناب نواهيه وتصديق أخباره والانقياد له وعدم مخالفته.

أما المشاققة فهي المخالفة، أن يكون رسول الله ﷺ في شقٍّ وأنت في شقٍّ آخر، واتباع غير سبيل المؤمنين هو اتباع أعدائه، وتلك هي نفس المشاققة

(١) راجع شرح الكوكب المنير للشيخ العلامة محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح الحنبلي المعروف بابن النجار، المتوفى سنة (٩٧٢). (ج ٢ ص ٢١٥).



أوضح الإشارة في الرد على

له، فتبين من هذا أن اتباع سبيل المؤمنين واجب إذا اجتمعوا على أمر فيه طاعة لله ولرسوله، أي: سلوك طريقهم الذي اجتمعوا عليه.

ثالثاً: يؤخذ من الآية أن سبيل المؤمنين واحد وهو طاعة الله ورسوله.

رابعاً: يؤخذ من الآية أن إجماع المؤمنين معصوم؛ لأن الله تعالى أمر باتباعه وتوعد بالنار على تركه واتباع غيره، ولا يأمر الله إلا باتباع معصوم، ولا يتوعد بالنار إلا على ترك اتباع من ثبتت عصمته ووجبت متابعتها، فلزم من ذلك أن إجماع المؤمنين معصوم إذا علم إجماعهم جميعاً وثبت بشروطه.

خامساً: يؤخذ من الآية أن الإجماع المعتبر هو إجماع الأمة كلها أو مجتهدي أمة محمد كلهم، ولا يكون ذلك لواحد دون غيره ولا لجماعة دون جماعة ولا لمذهب دون مذهب، وذلك ما سجله الحديث المشهور: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» وهو حديث مشهور على الألسنة وفي أسانيده مقال، لكنها ترتفع بمجموعها إلى درجة الحسن لغيره.

قال السخاوي^(١) -رَحِمَهُ اللهُ- في "المقاصد الحسنة": وبالجُملة فهو حديث مشهور المتن وأسانيده كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره وأخرجه ابن ماجه^(٢) والحاكم^(٣).

سادساً: يؤخذ من الآية أن الإجماع المعتبر هو إجماع المؤمنين المنقادين

(١) راجع المقاصد الحسنة (ص ٤٦٠ رقم ١٢٨٨).

(٢) راجع سنن ابن ماجه (ج ٢ ص ١٣٠٣ رقم ٣٩٥٠)، وفي سنده أبو خلف الأعمى وهو متروك. أفاده في التقريب (ج ٢ ص ٤١٧).

(٣) المستدرک (ج ١ ص ١١٥) وانظر شواهد الحديث في شرح الكوكب المنير (ص ٢١٨، ٢١٩) وما بعدها إلى (٢٢٣).



للَّهِ ولرسوله ﷺ دون أهل الأهواء الذين انقادوا لشيوخهم من أصحاب الأهواء ودعاة الضلال وأرباب الكلام، تاركين كتاب الله وسنة رسوله وراءهم ظهرياً.

شروط الإجماع: والإجماع لا يكون مُعتبراً عند أهل العلم إلا إذا اجتمعت فيه الشروط الآتية:

أولاً: أن يكون الإجماع معتمداً على نص^(١) والنص الذي يعتمد عليه الإجماع إما أن يكون قطعياً، وإما يكون ظنياً:

فالقطعي: كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ...﴾ [النساء: من الآية ٢٣] إلى آخر الآية.

والظني: كقول النبي ﷺ: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»^(٢). فالإجماع قائم على أن الأمهات حرام على أبنائهن، والبنات حرام على آبائهن، ومستند الإجماع نص قطعي وهو الآية.

(١) راجع (ص ٢٥٩ من ج ٢) شرح الكوكب المنير طبع جامعة الملك عبد العزيز، ولا ينظر إلى خلاف بعض المتكلمين في قولهم أن يكون مصادفة، أي: عن توفيق من الله من غير مستند، والجواب: أن التوفيق لا يحصل إلا عن تقوى، والتقوى لا تكون إلا باتباع الرسول ﷺ، ويحضرني الآن قول النبي ﷺ: «سووا صفوفكم، لتسوون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم» فيلزم من اختلاف الوجوه اختلاف الاتجاهات، ويلزم من ذلك اختلاف الكلمة، ويلزم من اختلاف الكلمة عدم الإجماع، والله أعلم. وتقليد بعض الناس لبعض على الباطل لا يعد إجماعاً؛ لأن الإجماع هو ما حصل عن نظر واجتهاد.

(٢) مخرج في الصحيحين مسلم رقم (١٤٠٨)، والبخاري رقم (٥١١٠) عن أبي هريرة.



أوضح الإشارة في الرد على

والإجماع أيضاً قائم على تحريم الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها، ومستند الإجماع نص ظني.

ثانياً: يشترط في الإجماع ألا يخالف نصاً صحيحاً، فإن وجد إجماع على خلاف نص صحيح، فالنص منسوخ وإن لم يعلم ناسخه، قال شيخنا حافظ بن أحمد الحكمي - رحمه الله -^(١):

وليس لإجماع على ترك العمل بناسخ لكن على الناسخ دل

وما ذكره الشيخ هنا هو ما قرره علماء المصطلح والأصول.

ثالثاً: يشترط في الإجماع الصحيح ألا يسبقه خلاف مستقر، فإن سبقه ذلك فلا إجماع؛ لأن الأقوال لا تبطل بموت قائلها^(٢)، وخرج بقولنا (مستقر) الخلاف غير المستقر، فإنه لا يخرق الإجماع^(٣) والله أعلم.



(١) ستأتي ترجمته.

(٢) مثل له في شرح الكوكب المنير بقتال أهل الردة؛ لأن بعض الصحابة عارض فيه أولاً ثم اتفقوا على قتالهم، وبدفن النبي ﷺ، انظر (ص ٢٧٤) المرجع المذكور، ويمكن أن يمثل أيضاً بنكاح المتعة، حيث خالف فيه ابن عباس ثم رجع، وانعقد الإجماع على تحريمه إلا عند الرافضة، ولا يعتد بخلافهم.

(٣) راجع شرح الكوكب المنير (ج ٢ ص ٢٧٢).



فصل:

من هم الذين يعتبر إجماعهم حجة ؟

أما من هم الذين يعتبر إجماعهم حجة فهم أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان من علماء المسلمين الذين يسوغ اجتهداهم شرعاً، كأن يكونوا على علم باللغة وعلوم الآلة، كالأصول والمصطلح والنحو والصرف وغير ذلك مما يعرفون به مواقع الكلام، من منطوق ومفهوم ونص وظاهر ومؤول ومطلق ومقيد وعام وخاص ومجمل ومبين، وقد أشارت إلى ذلك الآيات من سورة الحشر قال الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضواناً وَيَصْطَرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلَىٰ بِكُمُ الصَّدِيقُونَ﴾ [الحشر: ٨]. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

فالقسم الأول: المهاجرون.

والقسم الثاني: الأنصار.

والقسم الثالث: الذين اتبعوهم بإحسان.

فلم يسبوا، ولم يكفروا، ولم يفسقوا، ولم يحملوا لهم غلاً من ضغينة



===== أوضح الإشارة في الرد على =====

أو عداوة، فلم يدخل في القسم الثالث من انتقص الصحابة أو فسقهم أو كفرهم ك: "الرافضة والخوارج"، ولذا قال مالك: "ليس للرافضي في الفيء حق.. مستنبطاً من هذه الآية^(١)."



(١) انظر تفسير ابن كثير (ج ٤) تفسير سورة الحشر.



فصل : هل الإجماع ممكن بعد عصر الصحابة وتفرق الأمة في أصقاع الأرض ؟

ومن المعلوم أن الإسلام انتشر بعد عصر الصحابة وتفرقت الأمة في مشارق الأرض ومغاربها، وجنوب الأرض وشمالها، وفي كل مكان من أصقاع الأرض، وليس ذلك بالفتوح فحسب، ولكن بالهجرة أيضاً والتجارة، وممّا يدل على ذلك وجود المسلمين في بلدان لم يفتحها المسلمون، كالصين وجاوة وماليزيا والفلبين ومدغشقر وغيرها..؛ وإذا كان كذلك فهل يستطيع أحد حصر مجتهدي أمة محمد ﷺ ومعرفة وفاقهم وخلافهم؟ فذلك مستحيل عقلاً وبالأخص في الأزمنة الماضية، حين كانت المواصلات على الجمل والحمار والبغل والفرس، وحتى من وجدوا في عرصة الإسلام كالشرق الأوسط مثلاً ورأوا القباب على القبور وشاهدوا من يزورها ويتمسح بها، من يعلم أنّهم كلهم أقرّوا ذلك ولم ينكروه؟ فيصح أن يكون بعضهم قد أنكر ذلك ولم يقبل منه العامة، وقد يكون أن بعضهم اقتصر على الإنكار بالقلب خوفاً من سلطان أو تجنباً لأذى العامة، بل هذا هو المقطوع به.

ومع هذا فهل يستطيع مسلم صادق اللسان مؤمن القلب أن يقول: إن هؤلاء العلماء قد أجمعوا على شرعية بناء المساجد والقباب على القبور والتطوف بها والدعوة لأصحابها؟ هذا لا يقوله إلا جاهل ومفتون، ولهذا فقد قرر كثير من العلماء إحالة الإجماع بعد عصر الصحابة، كما أشار إلى ذلك العلامة الصنعاني فيما نقلته عنه سابقاً.



نقاش مع الرافضي في إجماعه المُدعى

وإذ قد عرفناك ما هو الإجماع بالحق والدليل لا بالكذب والدجل والتضليل، وأبنا لك ذلك بالبرهان الساطع والحجج القواطع، فإننا نريد الآن أن نناقشك فيما ادّعيته من الإجماع المطرد على جواز البناء على القبور والصلاة عندها والتبرك بها والتوسل بأهلها إلى آخر ما قلت...، فنحن نقول لك: أثبت لنا ما تدعيه من الإجماع والسيرة المطردة التي لم يخالفها إلا ابن تيمية في آخر القرن السابع وأول الثامن، أثبت لنا ذلك عن أصحاب رسول الله ﷺ بأسانيد صحيحة أنّهم قالوا ذلك أو فعلوه أو أفتوا به، ولا يتم لك ذلك حتّى ترويه عن عامتهم وجمهورهم مع عدم المخالف لهم، ثمّ عن التابعين كذلك، ثمّ عن أتباع التابعين كذلك، ولا يتم لك ذلك حتّى يكون هذا الإجماع معتمداً على نص أو نصوص من الكتاب والسنة، فأين النص؟ وأين فتاوى الصحابة والتابعين وأتباع التابعين؟ دون ذلك خرط القتاد كما يقولون.

أما نحن فقد أوجدناك الأحاديث الصحيحة وأقوال صحابة رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان، إجماعاً منهم على ما صح عن نبيهم ﷺ من تحريم البناء على القبور والصلاة عندها والتبرك والتوسل بأهلها، وإذا كان كذلك فقد تبين أن إجماعك هذا مكذوب ومختلق، وسيطالبك به كل عالم من علماء المسلمين افتريت عليه هذه الدعوى الكاذبة.



فإن قلت: أريد الإجماع عندنا فنحن نقول لك على سبيل التنزل - وإلا فعبارتك واضحة أنك تريد إجماع المسلمين عامة وليس أهل مذهبك وحدهم -
نقول لك: إن كان الإجماع عندكم هو إجماع أهل البيت فقد عرفت إنكار علي بن الحسين والحسن بن الحسن على الذي كان يَجِيء إلى القبر النبوي ليدعو عنده، وذلك يخرق عليكم الإجماع إن وجد.

وإن كان الإجماع عندكم هو النص عن علي بن أبي طالب وحده، فهذا هو النص عن علي بإسناد صحيح عند مسلم أنه قال لأبي الهياج: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته، فإن كنتم تتبعون علي بن أبي طالب فاتبعوه في هذا النص، وإن كنتم تتبعون أهواءكم فلا تملك لكم الهداية إذ أضلكم الله، ومن أضلُّ ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ؟

الوجه الخامس: أن شيخ الإسلام قد بنى قوله هذا وغيره على الكتاب والسنة ولم يقل شيئاً عن هوّى.

ونقول خامساً: إن شيخ الإسلام قد بنى قوله هذا وجميع ما ردَّ عليكم فيه - كما هو مبين في كتبه - بنى ذلك على كتاب الله وسنة رسول الله وأقوال الصحابة والتابعين وجملة علماء الدين، ولم يخالف إجماعاً قط، وما شوش به أعداؤه ضده منه ما هو مكذوب عليه ولا يصح عنه، ومنه ما هو مبالغ فيه من علماء عصره الذين أرادوا الخط من قدره حسداً وبغياً وظلماً وعدواناً، ولا يضره ذلك شيئاً ما دام مقتفياً للحق وقافاً مع النصوص.

ومشاهير المسائل التي ادَّعى عليه أنه خالف الإجماع فيها ثلاث، والحقيقة أنه ليس فيها إجماع.



أوضح الإشارة في الرد على

أولها: إنكاره لشد الرحيل إلى قبر الخليل، مستنده في ذلك الحديث الصحيح: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»^(١) الحديث.

وقد عرفناك أن الإجماع قائم على تحريم ذلك، وقد نقلنا أقوال الصحابة والتابعين في ذلك، وقول ابن تيمية -رحمه الله- يوافق ذلك ولا يخالفه، ومن زعم عليه أنه خالف في هذه المسألة إجماعاً فقد كذب، فالإجماع معه لا عليه.

ثانياً: إنكاره إنشاء السفر لزيارة القبر النبوي دون المسجد هو فيها المحق أيضاً، ودليله الحديث السابق، وأسوته في ذلك إمام دار الهجرة مالك -رحمه الله-، ولم يؤثر عن غيره ما يخالفه، أما الزيارة السننية فلم ينكرها، ومن ادعى عليه أنه أنكرها فقد كذب عليه.

ثالثاً: مسألة طلاق الثلاث وأنها واحدة.. هذه المسألة دليله فيها حديث ابن عباس المروي في صحيح مسلم بلفظ: «كانت الثلاث واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرًا من خلافة عمر»^(٢) إلخ . ومن شنع عليه بذلك وزعم أنه خالف الإجماع فقد كذب، فليس هناك إجماع، بل الخلاف جارٍ في هذه المسألة من عصر عمر رضي الله عنه إلى الآن وإلى يوم القيامة.

الوجه السادس: في بيان مُخَالَفات الرافضة للإجماع وهي كثيرة، وهأنتم يا معشر الرافضة خالفتم الإجماع والنصوص الصريحة في مسائل كثيرة،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (١٠/ ٧٢، ٧٣، ٧٤) نووي.



وكان الأولى بكم أن تشتغلوا بعيوب أنفسكم قبل أن تعيبوا غيركم، ونحن نذكر بعض المسائل التي خالفتم فيها الكتاب والسنة والإجماع فنقول:

أولاً: قال الله تعالى: ﴿إِلَّا نَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَظُنُّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠].

فقد أجمع المسلمون على أن الثاني هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وذلك يتضمن فضله، وقد أنكرتم فضله هذا وسببتموه ونسبتموه إلى الخيانة وأنتم في ذلك كاذبون ظالمون، وخالفتم القرآن وخالفتم إجماع الأمة.

قال القرطبي في تفسير هذه الآية: "قال بعض العلماء: من أنكر أن يكون عمر أو عثمان أو واحد من الصحابة صاحب رسول الله ﷺ فهو كذاب مبتدع، ومن أنكر أن يكون أبو بكر صاحب رسول الله ﷺ فهو كافر؛ لأنه ردّ نص القرآن.

وقال أيضاً: جاء في السنة أحاديث صحيحة يدل ظاهرها على أنه الخليفة بعده، وقد انعقد الإجماع على ذلك، ولم يبق منهم مخالف، والقادح في خلافته مقطوع بخطئه وتفسيقه، وهل يكفر أم لا؟ يختلف فيه، والأظهر تكفيره، وسيأتي لهذا مزيد بيان في سورة الفتح - إن شاء الله تعالى -" (١).

والذي يقطع به من الكتاب والسنة وأقوال علماء الأمة ويجب أن تؤمن به القلوب والأفئدة: فضل الصديق على جميع الصحابة، ولا مبالاة بأقوال

(١) هذا كلام القرطبي - رحمه الله -.



أوضح الإشارة في الرد على

أهل الشيع ولا أهل البدع، فإنَّهم بين مكفر تضرب عنقه وبين مبتدع مفسق لا تقبل كلمته، ثُمَّ بعد الصديق عمر الفاروق، ثُمَّ عثمان ذو النورين، روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نُخاير بين الناس في زمن رسول الله فنخير أبا بكر ثُمَّ عمر ثُمَّ عثمان^(١).

ثانيًا: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على خلافة أبي بكر، ومنهم علي ابن أبي طالب - رضي الله عنهم جميعًا - الذي بايعه، وأشار إلى ذلك رسول الله ﷺ في قوله: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»^(٢)، فأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، وأبيتم أنتم يا معشر الروافض أن تقرؤا له بالخلافة بعد رسول الله ﷺ فلم تكونوا من المؤمنين.

ثالثًا: أجمع المسلمون على أن أفضل الناس بعد أبي بكر عمر، وهو الخليفة بعده بصريح النصوص وإجماع الأمة ومنهم علي بن أبي طالب، وحديثه في صحيح البخاري ومسلم في قوله الذي قاله لَمَّا طعن عمر، ونقله عنه ابن عمه عبد الله بن عباس - رضي الله عنهم جميعًا - ولفظه: وضع عمر

(١) أخرجه البخاري في فضل أبي بكر الصديق بعد النبي ﷺ رقم (٣٦٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المرضى، باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع رقم (٥٦٦٦) ولفظه: «لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ثُمَّ قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون»، وأخرجه في الأحكام (٧٢١٧)، وأخرجه مسلم في الفضائل (١٥٥/١٥) ولفظه: قال لي رسول الله في مرضه: «ادعي لي أبا بكر أباك وأخاك حتَّى أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ ويقول قائل: أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر». وأخرجه أبو داود في كتاب السنة من سننه.



على سريره فاكتنفه الناس يدعون ويثنون ويصلون عليه قبل أن يرفع وأنا فيهم، قال: فلم يرعني إلا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي، فالتفت إليه فإذا هو علي، فترحم على عمر وقال: «ما خلفت أحداً أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك»^(١) الحديث، وقد خالفتم هذا الإجماع وزعمتم بأن عمر بن الخطاب خان الله ورسوله^(٢) هو وجميع أصحاب رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلاً.

رابعاً: ويقال في عثمان ما قيل في عمر، فقد أجمع الصحابة على البيعة له بعد التشاور، وعرض عبد الرحمن الخلافة بالشرط على علي فلم يقبل، وقبل عثمان بالشرط^(٣)، وبايعه عبد الرحمن^(٤)، ثم بايعه الناس وفيهم علي بن أبي طالب نفسه، وكان ذلك إجماعاً وأنتم تخالفون هذا الإجماع، وتزعمون أن الصحابة كلهم خانوا وحادوا وخرجوا عن دائرة الحق.

(١) أخرجه البخاري في فضل عمر رقم (٣٦٧٧)، وأخرجه مسلم أيضاً (ج ١ ص ١٥٨) شرح النووي.

(٢) ولذلك فإنهم يسمون أبا بكر وعمر صنمي قريش! ويسمونهما الجبت والطاغوت! ويتعبدون بلعنهما ولعن ابنتيهما أمي المؤمنين عائشة وحفصة! ويعظمون قاتل عمر الجوسي الملعون أبا لؤلؤة، ويسمون يوم قتله يوم العيد الأكبر والزكاة العظمى! انظر الخطوط العريضة (ص ١٧، ١٨، ١٩).

(٣) هذه رواية، ورواية أخرى تقول: إن عبد الرحمن حين آل إليه الأمر في اختيار الخليفة جلس ثلاثة أيام يستشير الصحابة، ثم أخذ على الشيخين أن يقبل كل منهما اختياره ولا يخالفه، ثم بايع عثمان وبايعه علي بعده، فكان إجماعاً منهم ﷺ.

(٤) عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد السابقين إلى الإسلام، كانت وفاته سنة اثنين وثلاثين، وله من العمر (٧٥) سنة. سير أعلام النبلاء (٦٨/١).



أوضح الإشارة في الرد على

خامساً: أننى الله تعالى على الصحابة في غير ما آية، كقوله تعالى:

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: من الآية ٢٩].

وكقوله تعالى: ﴿وَالسَّيِّفُوتِ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهِجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ

بِإِحْسَنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وكقوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ

اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ١١٧-١١٨].

هذه الآيات كلها تتضمن الثناء على أصحاب رسول الله، ومعها الأحاديث النبوية وإجماع الأمة بأسرها ما عدا الروافض والخوارج، فإنهم يسبون أصحاب رسول الله ﷺ كافة، ويطعنون في عدالتهم ويخرجونهم من دائرة الحق؛ بل إن الخوارج وبعض الروافض يكفرونهم، فطعنوا في الإسلام الذي ينتسبون إليه ويزعمون أنهم من أهله، وحاشا وكلا! لأنهم إذا طعنوا في حملته الذين بلغوه إلينا فقد طعنوا فيه.

سادساً: قال الله تعالى في حق أهل الإفك، الذين رموا أم المؤمنين

عائشة عليها السلام: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ

أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]. إلى آخر

الآيات الخمس عشرة، برأ الله تعالى أم المؤمنين عائشة عليها السلام مما رماها به أصحاب الإفك، والرافضة يرمونها بما برأها الله منه ويكذبون الله تعالى في



خبره ويدنسون فراش رسول الله ﷺ فاستحقوا بذلك غضب الله عليهم ومقته لهم وسيلقون جزاء ذلك عنده يوم القيامة^(١).

سابعاً: حرم رسول الله ﷺ نكاح المتعة بعد الفتح، وأجمع المسلمون على تحرّيمه إلا شيء يروى عن ابن عباس، وقد ثبت رجوعه عنه وموافقه لإجماع الأمة، والشريعة تبيح ذلك إلى يومنا هذا تاركة لما ثبت عن رسول الله ﷺ وتاركة لإجماع الأمة كلها.

ثامناً: أجمعت الأمة على أن المعجزات لا تكون إلا مع الأنبياء ولا تظهر إلا على أيديهم، والرافضة أو جمهورهم يزعمون أن المعجزات تكون مع الأئمة وتظهر على أيديهم، وهم في ذلك كاذبون مفترون.

تاسعاً: يقول الله تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [آل عمران: ٦٤] إلا من أَرَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿[الجن: ٢٦-٢٧].

ويقول تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]. وقال لنبيه: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ

(١) نقل في كتاب "وجاء دور المَجُوس" (ص ١٤٨) عن الدكتور تقي الدين الهلالي أنه كفر الرافضة بعد مناظرته لإمامين مجتهدين شيعيين، بدأ من أسمائهم عبد الحسين، عبد العلي، عبد الزهراء، ثُمَّ يتحدث عن مناظرته لشيخهم عبد المحسن الكاظمي في الحمرة، وكان هذا الشيخ بين عدد من أصحابه يزيدون على ثلثمائة، وسمع الهلالي منهم جميعاً قولهم عن عائشة رضي الله عنها: (لا يا ملعونة)! كما سمع من الكاظمي شتيمة وضيفة لأبي بكر نعت عن ذكرها. اهـ.



أوضح الإشارة في الرد على

الْغَيْبِ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنَّا أَتَيْنُكَ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ ﴿٥٠﴾ [الأنعام: من الآية ٥٠].
وقال عنه أيضاً: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ
الْغَيْبِ لَاسْتَكْرَثْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٨].

ويقول النبي ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّمَا يَأْتِينِي الْخَصْمُ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ
الْحَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلْيَعْلَمْ أَنِّي
إِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَارٍ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيَحْمِلْهَا وَإِنْ شَاءَ فَلْيَذْرِهَا»^(١). متفق عليه.

وأجمعت الأمة على أن النبي ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله ﷻ،
وأنه لا ينبغي لأحد أن يدعي شيئاً من علم الغيب لنفسه أو يدعيه لغيره،
وجمهور الرافضة قد ذهبوا إلى أن الإمام يعلم أمر الدنيا والدين.

ومن أراد الاطلاع على مثالب الرافضة وعيوبهم وما خالفوا فيه
الكتاب والسنة وإجماع الأمة، فليقرأ كتب الملل والنحل ككتاب "مقالات
الإسلاميين" لأبي الحسن الأشعري^(٢) و"الملل والنحل" للشهرستاني^(٣) و"الملل

(١) أخرجه البخاري في كتاب المظالم (٢٤٥٨ و ٢٦٨٠)، ومسلم في الأقضية، والنسائي
في الأقضية (ج ٨ ص ٢٣٣).

(٢) هو علي بن إسماعيل بن إسحاق أبو الحسن الأشعري المتكلم النظار الشهير البصري.
من مؤلفاته: مقالات الإسلاميين، والأسماء والصفات، والرد على المجسمة، اشتهر عنه
تأويل الصفات وتابعه على ذلك خلق لا يحصون، وكتابه الإبانة يدل على أنه رجع عن
كثير من أقواله الأولى، ومقلدوه ينكرون ذلك، مات سنة (٣٢٤)، وممّا يدل على
رجوعه أنه لمّا ذكر عقيدة السلف في المقالات قال: وبقولهم نقول. (شذرات ٣٠٣/٤).

(٣) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح الشهرستاني، كان إماماً فقيهاً متكلماً، له
كتاب الملل والنحل وغيره، وتوفي سنة (٥٤٨)، وقيل: (٥٤٩). (شذرات (ج ٤/١٤٩).



والنحل" لابن حزم الظاهري^(١) ولنكتفِ بهذا القدر في الرد على المؤلف في زعمه أن السنة مطردة والإجماع قائم من لدن عصر الصحابة إلى أن ولد الدهر ابن تيمية الحراي على جواز البناء على القبور واتخاذ المساجد عليها وقصد تلك المشاهد والتوسل بأهلها.. إلى آخر ما قال من كذب وزور وميّن وفجور، والله يعلم أنه في ذلك كذاب مغالط دجال مضلل، ولولا خوف الانخداع بما كتب لم أشتغل بالرد عليه، فقد تولى الرد على هذه الفئات الضالة من هو أطول مني باعاً وأدري بهم علماً واطلاعاً، ولكن رجاء مرتبة المُجاهدين الذابّين عن الدين الناصرين للحق وأهله، وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، إنه سميع مجيب.



(١) هو العلامة الحافظ الفقيه المُجتهد أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأموي بالولاء الأندلسي القرطبي، له كتاب المُحلى، والفصل في الملل والنحل، ظاهري في الفروع مخلط في العقيدة، -رحمه الله-، كان مولده في سنة (٣٨٤)، وتوفي سنة (٤٥٦). تذكرة (ص ١١٤٦).



فصل

وما إن ختمت هذا الكلام الآنف الذكر وجلست أتصفح الرسالة التي عنيت بالرد عليها في عصر يوم (٤) رمضان عام (١٤٠٠هـ). حتى دخل علي صديق لي وفي يده مجلة (المُجتمع) الصادرة في (٢٤) شعبان من العام المذكور الموافق (٨) يوليو (١٩٨٠م) العدد (٤٨٨)، وإذا به يريني ما نشرته المجلة عن الخميني تحت عنوان: أقوال خطيرة لقائد الثورة الإيرانية الخميني^(١).

ونصه: نشرت الرأي العام بتاريخ (٣٠/٦/١٩٨٠م) لقائد الثورة الإيرانية الخميني كلاماً خطيراً لم يقل به أحد من المسلمين من قبل بمناسبة عيد مولد المهدي المنتظر الذي يوافق الخامس عشر من شعبان من كل عام قوله: بأن الأنبياء جميعاً جاءوا من أجل إرساء قواعد العقيدة في العالم لكنهم لم ينجحوا، وحتى إن النبي محمداً ﷺ خاتم الأنبياء الذي جاء لإصلاح البشرية وتنفيذ العدالة لم ينجح في ذلك في عهده، وإن الشخص الذي سينجح في

(١) قائد الثورة الإيرانية هو عبد الله الخميني، نفاه الشاه رضا البهلواني إلى فرنسا، بدأت القلاقل تسيطر على أنحاء إيران، وما زالت تستفحل يوماً فيوماً حتى أدى ذلك إلى فرار الشاه رضا البهلواني بنفسه وعائلته وجاء الخميني من فرنسا فاحتل عرش إيران، وجاء بمجيئه دور المحاكم والمحاكمات والمشائق لأهل السنة وكل من يرتاب فيه، وأخذ يعلن عقيدته في كتبه التي برزت مؤخراً، ومنها تفضيله للأئمة على الرسل والملائكة، وتفضيله للمهدي المزعوم على نبينا محمد رسول الله ﷺ وهو ما زال على قيد الحياة إلى حين كتابة هذا التعليق في (٢٠/١٠/١٤٠٣).



ذلك ويرسي قواعد العدالة في جميع أنحاء العالم ويقوم الانحرافات هو الإمام المهدي عليه السلام، كما أضاف أن غيبة الإمام المهدي أرواحنا له الفداء! هي مسألة هامة تعلمنا أشياء كثيرة، ومن بينها أنه لا يوجد في العالم أحد سواه من أجل تنفيذ العدالة بمعناها الحقيقي! وأن الله تعالى قد أبقاه ذخراً من أجل البشرية!!

واستطرد يقول: إن الإمام المهدي عليه السلام سيعمل على نشر العدالة بجميع أنحاء العالم، وسينجح فيما فشل في تحقيقه الأنبياء والأولياء! بسبب العراقيل التي كانت في طريقهم! وأن السبب الذي أطال الله تعالى من أجله عمر الإمام المهدي عليه السلام هو أنه لم يكن بين البشرية من يستطيع القيام بمثل هذا العمل الكبير حتى الأنبياء والأولياء!!

وأجداد المهدي عليه السلام لم ينجحوا في تحقيق ما جاءوا من أجله، ولو كان الإمام المهدي قد التحق إلى جوار ربه لما كان هناك أحد بين البشرية لإرساء العدالة وتنفيذها في العالم.

وقال: إن الإمام المهدي المنتظر قد أبقى ذخراً لمثل هذا الأمر! ولذلك فإن عيد ميلاده -أرواحنا فداه- هو أكبر أعياد المسلمين وأكبر عيد لأبناء البشرية لأنه سيملاً الأرض عدلاً وقسطاً!! ولذلك يجب أن نقول: إن عيد ميلاد المهدي هو أكبر عيد للبشرية بأكملها، وعند ظهوره فإنه سيخرج البشرية من الانحطاط ويهدي الجميع إلى الصراط المستقيم، ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

وأضاف يقول: إن المقصود من هذه العدالة ليست كما نفهمها، بل إن المعنى هو أكبر وأرفع من ذلك!! فالعالم مليء بالظلم، والنفوس فيها



أوضح الإشارة في الرد على

انحرافات، والعقائد والأفكار فيها انحرافات، ولذلك فإن مهمة الإمام المهدي عليه السلام هي تقويم جميع هذه الانحرافات وتصحيح المسارات.

ومن أجل ذلك فإن هذا العيد هو عيد جميع أبناء البشرية؛ لأنه سيهدي جميع أبناء البشرية ويقضي على الظلم والفساد!!

وقال: إن هذا العيد هو عيد كبير بالنسبة للمسلمين، يعتبر أكبر من عيد ميلاد النبي ﷺ من جهة واحدة، ولذلك فإن علينا في أيام الله هذه أن نعد أنفسنا من أجل مجيء الإمام المهدي عليه السلام.

واستطرد يقول: إنني لا أتمكن أن أسميه بالزعيم؛ لأنه أكبر وأعظم وأرفع من ذلك!! ولا أتمكن من تسميته بالرجل الأول؛ لأنه لا يوجد أحد بعده وليس له ثانٍ، ولذلك لا أتمكن من التعبير عنه بأي كلام سوى المهدي المنتظر الموعود، وهو الذي أبقاه الله ﷻ ذخراً للبشرية، وعلينا أن نهيئ أنفسنا لرؤياه في حالة توفيقنا بهذا الأمر ونكون مرفوعي الرأس، فعلى جميع الأجهزة في بلادنا -ونأمل أن تتوسع في سائر الدول- أن تعد نفسها من أجل ظهور الإمام المهدي سلام الله عليه. اهـ. نص ما نشرته وكالات الأنباء ونسبته إلى قائد الثورة الإيرانية.

ثم علقت المَجلة على ما نسب إلى الخميني بقولها: ونحن لا نريد أن نخوض في هذه القضية من الناحية العقائدية، فإن هذا الكلام يطول ويتشعب فيه الحديث، ولكن نريد أن نسجل أسفنا العميق لما صدر عن الخميني بهذا الصدد، ونحب أن يعلم المسلمون في كل مكان أنه لا يجوز لأحد أن يفضل أحداً على رسول الله ﷺ كائناً من كان أو يساويه به.

لقد كنا ننظر بارتياح إلى ما كتبه الخميني في الحكومة الإسلامية من



تفضيل الأئمة على الأنبياء والملائكة، ولكن هذا الكلام جاء يعزز مقولته في الكتاب المذكور في (ص ٥٢) من كتاب "الحكومة الإسلامية" تحت عنوان: الولاية التكوينية: وأن لأئمتنا مع الله مقاماً لم يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل، فهل يوافق الحميني حقاً على أن يكون آحاد الناس أفضل من رسول الله ﷺ أو مساوياً له وقد بعثه الله رحمة للعالمين؟! فتح به أعياناً عمياً وأذاناً صماً وقلوباً غلفاً؟ اه. تعليق المجلدة.





هل يستغرب من الخميني ما صرح به هنا ؟

وأقول: ليس بدعاً في عقيدة الروافض ما سجل عن الخميني هنا، فهو واحد منهم يدين دينهم ويعتقد عقيدتهم، وإن من عقيدتهم أنهم يقولون بأفضلية الأئمة - وليس كل الأئمة، ولكن أئمتهم الاثنا عشر - على الرسل والملائكة، وهذا قول جماعة منهم.

وإليك ما ذكره عنهم أبو الحسن الأشعري في هذا الموضوع في كتاب "مقالات الإسلاميين" (ج ١ ص ١١٥) قال: "واختلف الروافض في الأئمة: هل يجوز أن يكونوا أفضل من الأنبياء أم لا يجوز ذلك؟ وهم ثلاث فرق: الفرقة الأولى: منهم من يزعمون أن الأئمة لا يكونون أفضل من الأنبياء، بل الأنبياء أفضل منهم، غير أن بعض هؤلاء جوزوا أن يكون الأئمة أفضل من الملائكة.

الفرقة الثانية: منهم من يزعمون أن الأئمة أفضل من الأنبياء والملائكة، وألا يكون أحد أفضل من الأئمة، وهذا قول طوائف منهم.. اهـ.

قلت: وهو الذي صرح به الخميني، ولا أدري كيف يصح إسلام من زعم أن أحداً من الناس أفضل من رسول الله ﷺ وإن قائل هذا القول ملزم بأن يحذف الشطر الثاني من الشهادتين - أعني: شهادة أن محمداً رسول الله - فليحذفها من الأذان وليضع مكان اسم رسول الله ﷺ اسم من فضله عليه، ألا لعنة الله على الكاذبين: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾ [الصف: من الآية ٧]، وقوله:



﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِثَابِتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٥]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: من الآية ١١٦].

وقال أبو الحسن: الفرقة الثالثة منهم - وهم القائلون بالاعتزال والإمامة - يزعمون أن الملائكة والأنبياء أفضل من الأئمة، ولا يجوز أن يكون الأئمة أفضل من الأنبياء والملائكة. اهـ.

قلت: ومن عجيب عقائدهم ومذاهبهم الفاسدة أنهم يرون وجوب معرفة الأئمة، واختلفوا في وجوب العمل بالشرعية: هل يجب مع معرفة الأئمة أم لا؟

فقال فرقة منهم: يجب معرفة الأئمة ويجب إلى جانب ذلك العمل بالشرعية.

وقالت فرقة ثانية: إن معرفة الإمام إذا أدركها الإنسان لم تلزمه شريعة ولا تجب عليه فريضة، وإنما على الناس أن يعرفوا الأئمة، وإذا عرفوهم فلا شيء عليهم.

قلت: ويلزم قائل هذا أن يقرأ قول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. أن يقرأها: وما خلقت الجن والإنس إلا ليعرفوا الأئمة، ولكي يتضح كفره حتى لا ينسب إلى المسلمين ويكون محسوباً عليهم، ولقد حمى الله كتابه أن يدخل فيه ما ليس منه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُمُ الْحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقالت فرقة ثالثة: قد يسع الجهل بالأئمة وهم بذلك لا مؤمنون ولا



أوضح الإشارة في الرد على

كافرون، ومنها: أن جمهور الروافض يرون جواز ظهور الأعلام -أي: المعجزات- على أيدي الأئمة، ولكن اختلفوا: هل ينزل عليه الوحي أم لا؟ وإذا جاز نزول الوحي عليهم هل يجوز أن ينسخوا الشرائع أم لا؟ فالفرقة الأولى منهم يزعمون أن الأئمة تظهر عليهم الأعلام والمعجزات كما تظهر على الرسل؛ لأنهم حجج الله ﷺ كما أن الرسل حجج الله تعالى، ولم يميزوا هبوط الملائكة عليهم بالوحي.

والفرقة الثانية: يزعمون أن الأعلام تظهر عليهم وتهبط الملائكة عليهم بالوحي ولا يجوز أن ينسخوا الشرائع.

والفرقة الثالثة تقول: بقول الثانية إلا أنها تجيز لهم أن ينسخوا الشرائع وأن يبدلوها ويغيروها.

قلت: وعلى هذا القول فإنه يجوز أن يوحى إلى الإمام أن الصلاة فريضتان بدلاً من خمس، وأن يكون الصيام عشرًا بدلاً من شهر.. ولكن لا تسأل عن مصدر هذا الوحي ولا عمن جاء به!!.

أما الفرقة الرابعة فهي تقول: إن الأعلام لا تظهر إلا على الرسل؛ ولا ينزل الله الوحي إلا عليهم ولا ينسخ الله شريعتنا على ألسنتهم، بل إنما يحفظون شرائع الرسل ويقومون بها. اهـ. من المصدر المذكور من (ص ١١٥ - ١١٧).





أسطورة المهدي المنتظر عند الروافض

ومنها وهي معضلة زبَّاء ذات وَبَر زعمهم أن إمامهم الثاني عشر -وهو المهدي المنتظر الذي عبر عنه قائدهم الخميني- دخل سرداباً في بيت أبيه؛ لأن أباه مات وهو ابن أربع سنين، فدخل السرداب بعد موت أبيه في سنة (٢٦٠ هـ) ولم يزل باقياً في السرداب من ذلك الحين، وسيظهر فيملاً الأرض عدلاً وقسطاً، وإلى ذلك يشير الخميني بقوله: "إن مسألة غيبة الإمام المهدي -أرواحنا له الفداء- هي مسألة هامة، وقال: إن السبب الذي من أجله أطل الله ﷻ غيبة الإمام المهدي عليه السلام، هو أنه لم يكن بين البشرية من يستطيع القيام بمثل هذا العمل الكبير، وحتى الأنبياء والأولياء وأجداد الإمام المهدي عليه السلام، ولو كان المهدي قد التحق إلى جوار ربه لَمَا كان هناك أحد من البشر لإرساء العدالة وتنفيذها في العالم". اهـ.

ولم تزل الرافضة منذ أكثر من ألف ومائة وأربعين عاماً ينتظرون خروجه من السرداب، وهاهو قائد الثورة في إيران الذي نظر إليه الناس بمنظار مكبر ألف مرة، لأنه ثار على الظلم وحطمه وأخرج الشاه من مملكته وهو جالس على سريره في أحد فنادق باريس.. هاهو ذا يقرر هذه السخافة ويعتقدها ويدين بها... فتباً وسحقاً لعقول تصدق مثل هذا الهُراء وهذه السخافات الكاذبة .





كشف أسطورة المنتظر

قال الشيخ محب الدين الخطيب^(١) في كتابه "الخطوط العريضة للأسس التي قام عليها دين الشيعة" بعد أن ذكر أسطورة المنتظر، وذكر عن أهل العلم أن الحسن العسكري الحادي عشر من الأئمة مات عقيماً، فصفى أخوه جعفر تركته، وكان له -أي: الحسن العسكري- وكيل يقبض له الزكوات من أتباعه، فرأى وكيله أن المال الذي كان يجبيه سيمنع عنه، فاخترع أكذوبة مخرقة بها على عقولهم من أجل أن تستمر له جبايته المال باسم ذلك الغائب، فقال: إن للحسن ولداً يدعى محمد بن الحسن، مات عنه أبوه وهو صغير وإنه يدخل سرداباً في بيت أبيه؛ وقال -بعد أن ذكر ما تقدم-: ولكن تبين أن ظهوره سيدعو إلى التكذيب من نقابة العلويين وجميع العلويين وبني عمومته من خلفاء بني العباس وأمرائهم، فزعموا أنه بقي في السرداب، وأن له غيبة صغرى وغيبة كبرى.. إلى آخر هذه الأسطورة التي لم يسمع بمثلها ولا في أساطير اليونان! ويريدون من جميع المسلمين الذين أنعم الله

(١) هو محب الدين بن أبي الفتح محمد بن عبد القادر بن صالح الخطيب، يتصل نسبه بعبد القادر الجيلاني الحسني، من الكتاب الإسلاميين، ولد في دمشق سنة (١٣٠٣) وتعلم بها وبالأستانة، أنشأ عدة جرائد إسلامية وله حياة كلها كفاح، حكم عليه الأتراك بالإعدام غيابياً، ولمّا دخل الفرنسيون الشام فرّ إلى مصر فاستوطنها وأنشأ مجلتيّن: (الزهراء والفتح)، ثم أنشأ المطبعة السلفية، توفي سنة (١٣٨٩). الأعلام للزركلي (ج ٥ ص ٢٨٢).



عليهم بنعمة العقل أن يصدقوا. يمثل هذه الأكذوبة ليتسنى التقريب بينهم وبين الشيعة وهيئات هيئات!! إلا أن يتحول العالم الإسلامي إلى مَارِسْتَانٍ لمعالجة الأمراض العقلية، والحمد لله على نعمة العقل فإنها مناط التكليف، وهي بعد صحة الإيمان أجلُّ النعم وأكرمها^(١) اهـ.

ومنها أنَّهم زعموا أن القرآن محرَّف، وأنه قد زيد فيه ونقص! فكفروا بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

قال محب الدين في المصدر المذكور: "وقد ألف في ذلك كتاباً أحد علماء النجف، وهو الحاج مرزا حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي سَمَّاه "فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب"^(٢). جمع فيها مئات النصوص عن علماء الشيعة ومجتهديهم من مختلف العصور أن القرآن قد زيد فيه ونقص منه، فخالفوا بذلك كتاب الله وسنة رسوله وإجماع الأمة، بل خالفوا عليّ ابن أبي طالب نفسه حينما سئل: أخصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعمَّ به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا. قال: فأخرج صحيفة مكتوب فيها: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى مُحدثاً»^(٣).

(١) انظر (ص ٣٤، ٣٥، ٣٦) من كتاب "الخطوط العريضة التي قام عليها دين الشيعة".

(٢) راجع الخطوط العريضة للخطيب (ص ٩).

(٣) كتاب الأضاحي من صحيح مسلم رقم الحديث (٤٥)، والنسائي طهارة (١٠٥)، وأحمد

(ج ١ ص ١١٨، ١١٩، ١٥١، ١٥٢)، وأخرجه البخاري في باب حرمة المدينة وفي

باب الجزية رقم (٣١٧٢) بلفظ: خطبنا علي فقال: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله



وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً ببلغ والله ما أمر به، وما اختصنا دون الناس بشيء ليس ثلاثاً: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وألاً نأكل الصدقة، وألاً ننزلي حماراً على فرس»^(١). وبالتالي فقد تبين أن الشيعة قد خالفوا الكتاب والسنة والإجماع في معظم اعتقاداتهم، ولو تصدى أحد لجمع المسائل التي خالفوا فيها الإجماع لبلغ ذلك عدداً كبيراً، مما يدل دلالة واضحة أن عقيدتهم قامت من أساسها على الكذب والتحريف والدس والتزييف.

والله الموفق والهادي إلى سبيل الرشاد.



 =

وما في هذه الصحيفة.. الحديث. وراجع أيضاً صحيح البخاري رقم (٣٠٤٧) ديات، وليس فيه تحتصون ولا خصكم، بل في صحيح مسلم.

(١) أخرجه الإمام أحمد (ج ١ ص ٢٢٥ و ٢٤٩)، وأبو داود صلاة (١٣١)، والترمذي جهاد (٢٣).



فصل

قال الرافضي: فخالفه (أي: شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-) أعلام عصره ورجالات قومه، فقابلوه بالطعن والرد الشديد، وأفرد هذا بالوقعة عليه تأليفاً حافلاً، وجاء ذلك يزيف آراءه ومعتقداته في تأليفه القيمة، وهناك ثالث يترجمه بعجزه وبجره ويعرفه للملأ ببدعه وضلالته.. إلى آخر ما قال. وكذلك يقول محمد ابن أبي بكر المالكي ويبالغ في زجره حسب ما تندفع تلك المفسدة وغيرها من المفاسد.

(ج) قد كان بعض ذلك من العلماء الذين غلب عليهم حب المال والجاه، ولم يكن في ذلك إزراء بشيخ الإسلام -رحمه الله-، بل كان ذلك إزراء بهم وقدحاً في عدالتهم.

ولقد كانت تعقد مجالس للمناظرة بينهم وبينه فيفحمهم ويتغلب عليهم، فإذا غلبهم بالحجج رجعوا إلى استغلال سلطتهم ضده وحملوا السلطان على سجنه، وذلك هو جواب العاجز عن مقارعة الحجة بالحجة في كل زمان ومكان؛ كما ذكر الله تعالى عن فرعون أنه قال لموسى حين عجز عن ردّ حجته بمثلها: ﴿قَالَ لَئِنْ آتَيْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩].

أما المؤلفات فقد ألف في الرد عليه السبكي، وحشا مؤلفه بالأحاديث الموضوعة والضعيفة والحكايات الباطلة، فلم يزد على أن برهن على قلة بضاعته في العلم؛ ولقد تصدى له إمام عظيم عرف بمواقفه الشجاعة في نصرة الحق،



أوضح الإشارة في الرد على

وهو محمد بن أحمد بن عبد الهادي، فألف في الرد عليه كتاباً سماه "الصارم المنكي في الرد على السبكي" فأجاد وأفاد - رحمه الله تعالى -، ولقد كان من علماء زمانهم من هم أطول منه باعاً من هؤلاء الذين تصدوا للرد عليه ومعارضته، كالذهبي^(١)، وأبي الحجاج المزي^(٢)، وابن عبد الهادي^(٣)، وابن دقيق العيد، وابن كثير، وابن سيد الناس، وابن الحريري وغيرهم، بل كانوا في صفه ومن أنصاره.



- (١) هو الإمام العلامة شيخ المحدثين قدوة الحفاظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، ولد سنة (٦٧٣) سمع من ابن عساكر والدمياطي وابن بدران وغيرهم، له مؤلفات كثيرة ومفيدة تقارب المائة، مات سنة (٧٤٨) - رحمه الله - ترجمه في ذيل التذكرة (ص ٣٤) وترجمه في البداية (ج ١٤ ص ٢٢٥).
- (٢) أبو الحجاج المزي هو الإمام العالم والخبير الحافظ الأوحى أبو الحجاج يوسف بن خليل ابن الزكي عبد الرحمن القضاعي ثم الكليي الدمشقي الشافعي، ولد بظاهر حلب سنة (٦٥٦) بدع في علوم شتى، أما علم الحديث فهو حامل لوائه، ألف تهذيب الكمال في (٢٥٠) جزءاً والأطراف في بضعة وثمانين جزءاً، توفي في ١٢ صفر سنة (٧٤٢).
- (٣) ستأتي ترجمته.



فصل: في كذبهم على الذهبي أنه كتب له

ينهاه عن غيه على حد زعمهم الكاذب

قال الرافضي: وكان من معاصريه من ينهاه عن غيه كالذهبي، فإنه كتب إليه ينصحه، وإليك نص خطابه إياه:

الحمد لله على ذلتي! ربّ ارحمني وأقل عثرتي واحفظ عليّ إيماني. واحزنه على قلة حزني، وأسفاه على السنة وأهلها!! إلى أن قال: يا رجل كف عنا!! فإنك رجل محجاج! عليم اللسان! لا تقرّ ولا تنام!!؟

إياكم والأغلوطات في الدين، كره نبيك ﷺ المسائل وعابها، ونهى عن كثرة السؤال، وقال: «إن أخوف ما أخاف على أمتي منافق عليم اللسان»^(١) وكثرة الكلام بغير زلل تقسي القلب إذا كانت في الحلال والحرام، فكيف إذا كانت في أقوال اليونسيه والفلاسفة وتلك الكذبات التي تعمي القلوب؟ والله قد صرنا ضحكة في الوجود، فإلى كم تنبش دقائق الكفريات الفلسفية لتردّ عليها بعقولنا؟ يا رجل قد بلعت سموم الفلاسفة وتصنيفاتهم مرات، وكثرة استعمال السموم يدمن عليه الجسم وتكمن -والله- في البدن.

واشوقاه إلى مجلس يذكر فيه الأبرار فعند ذكر الصالحين تنزل الرحمة،

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٣٢/١٩) بترتيب الساعاتي عن أبي عثمان النهدي قال: إني لجالس تحت منبر عمر وهو يخطب إذ قال في خطبته: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان». حكى الساعاتي عن الهيثمي قال: رجاله موثقون.



أوضح الإشارة في الرد على

بل عند ذكر الصالحين يذكرون بالازدراء واللعنة، كان سيف الحجاج
ولسان ابن حزم شقيقتين فواخيبتهما!!

بالله خلّونا من ذكر بدعة الخميس وأكل الحبوب ودُّبُوا في ذكر بدع
كنا نعلوها من أساس الضلال قد صارت هي محض السنة وأساس التوحيد!
ومن لم يعرفها فهو كافر أو حمار!

ومن لم يكفر فهو أكفر من فرعون وتعد النصارى مثلنا والله في
القلوب شكوك إن سلم لك إيمانك بالشهادتين فأنت سعيد.. إلى أن قال:
يا مسلم أقدم حمار شهوتك لمدح نفسك! إلى كم تصادقها وتعادي الأخيار؟
إلى كم تصادقها وتزدرى الأبرار؟ إلى كم تعظمها وتصغر العباد؟ إلى كم
تخاللها وتمقت الزهاد؟ إلى متى تمدح كلامك بكيفية لا تمدح والله بها
أحاديث الصحيحين؟ يا ليت أحاديث الصحيحين تسلم منك، بل تغير عليها
بالتضعيف والإهدار أو التأويل والإنكار.. إلى آخر ما ذكره في هذا الكتاب
من كلام متهافت ساقط متضارب.

قلت: إن الذي أقطع به وأعتقده جازماً أن هذا الكلام مكذوب على
الذهبي، لم يقله ولم يكتبه بيده ولم تسمعه أذنه أبداً، ولو أقسمت بالله تعالى
على ذلك لَمَا حنثت، وبيان ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن عامة كلام هذا الكتاب كلام ملفق تظهر عليه الصنعة
والكذب والاختلاق، ويدل على أن كاتبه جاهل من الناحية اللغوية ومن
الناحية الدينية، وهذه كتب الذهبي موجودة وكلامه موجود، وليس يشبه
هذا الكلام شيئاً من كلامه، ومن عارض في هذا فليطلع على كلام الذهبي
في كتبه وليقارن بينه وبين هذا الكلام ليرى أنه لا يشبهه ألبتة لا في أسلوبه



ولا في معناه.

الوجه الثاني: أن هذا الكتاب لم يذكر شيخ الإسلام لا بتعريض ولا تصريح، فأثبت أنه كان موجهًا إليه.

الوجه الثالث: ذكر في الكتاب المذكور أن الذهبي قال: حلّونا من بدعة الخميس وأكل الحبوب ودبوا في ذكر بدع كنا نعتها من أساس الضلال قد صارت هي محض السنة وأساس التوحيد، من لم يعرفها فهو كافر أو حمار، ومن لم يكفر فهو أكفر من فرعون وتعد النصارى مثلنا.

أخي القارئ: تفكر في هذا الكلام المتناقض هل يصح أن يصدر هذا من عالم سني كالذهبي؟ وهل يُمكن أن يقول الذهبي: إن البدع التي كانت من أساس الضلال تحولت فصارت محض السنة وأساس التوحيد؟ وإنما مثل ذلك كمثّل من قال: تحول السمُّ فصار عسلًا!!

إن هذا الكلام متناقض عقلاً وشرعاً:

– أما من الناحية العقلية فإن الخبيث يبقى خبيثاً ولا يتحول إلى طيب، فالسم يبقى سمّاً ولا يتحول إلى عسل، والقطران يبقى قطراناً ولا يتحول إلى لبن، فكل شيء يبقى على وصفه الذي خلقه الله عليه.

– وأما من الناحية الشرعية فما يعتبره الشرع ضلالاً فهو ضلال إلى يوم القيامة، وما يعتبره الشرع حقاً وتوحيداً فهو كذلك إلى يوم القيامة، فشرع الله باقٍ لم ينسخ، وكتابه وسنته لم تتبدل، وبالتالي هل يمكن أن يصدر هذا الكلام المتناقض المتهاافت عن الذهبي؟ لا والله!

ويبقى معنا تناقض آخر وهو قوله: "ومن لم يعرفها فهو كافر أو حمار".



ونقول: متى كان الجهل بالضلالات كفرة؟ إنه لا يكتب هذا إلا من لا عقل له ولا دين، أما الذهبي فإنه يتنزه أن يقول مثل هذه المخارق الساذجة. وتناقض آخر أيضاً وهو قوله: "ومن لم يكفر فهو أكفر من فرعون". سبحانك ربى! أي منطق هذا؟ أيكون هكذا منطق العلماء؟ أو يكون هكذا منطق العامة؟ لا، بل هكذا يكون منطق العيارين والزنادقة الذين لا يقيمون للكلام وزناً ولا يرجعون إلى أي رادع من دين أو عقل؛ ففي أي شريعة أو أي دين وفي أي منطق سليم وعقل حكيم أن من لم يكفر فهو أكفر من فرعون!!

إذ إن نفي الكفر يستلزم وجود الإيمان، ونفي الإيمان يستلزم وجود الكفر، أما قوله: "وتعد النصارى مثلنا!" فهو إن قصد به مثل المسلمين عموماً فهو كذب؛ لأنه لا مماثلة بين مؤمن وكافر ومهتد وضال، وإن قصد به مثلهم هم -أعني: الرافضة- فهو صحيح، لأن بين دين الرافضة ودين النصارى تشابه قوي.. وذلك من حيث تقديس الأشخاص الذين يعبدونهم ويرفعونهم فوق منزلتهم، فكل من دين الرافضة ودين النصارى مبني على التقديس والتخريف.. وبالتالي فقد اتضح كذب المؤلف في نسبة هذا الكتاب إلى الذهبي، وتحقق ما قرره عنهم العلماء أنهم أكذب الناس في النقليات، وأجهل الناس في العقليات.

أما من نقله عنهم ممن يعتنقون المذهب الصوفي ويقرون الشرك والخرافات مع أنهم ينتمون إلى المذهب السني على حد زعمهم -كالكوثري وأضرابه- فهؤلاء لم يحملهم على نقله في كتبهم إلا العداء لشيخ الإسلام ولأمثاله ممن ينتمون إلى علم الحديث ويدينون بالعقيدة الصحيحة.



الوجه الرابع: أن الذهبي اختصر كتاب شيخ الإسلام المسمى "منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال" وسمى مختصره "المنتقى من منهاج الاعتدال" وسأنقل لك ما استهل به مختصره هذا، قال: "الحمد لله المنقذ من الضلال، المرشد إلى الحق، الهادي من يشاء إلى صراط مستقيم.

أما بعد: فهذه فوائد نفاس اخترتها من كتاب "منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال" تأليف شيخنا الإمام العالم أبي العباس أحمد بن تيمية -رحمه الله تعالى-، فهذا مستهل كتابه "المنتقى" كما سبق أن نقلت منه ما هو أطول من هذا، كما صرح هنا بأنه شيخه.

فقابل بين هذا الذي وصف فيه الإمامية بأنهم أجهل الناس وبأنهم أكذب الناس في النقلات وأجهلهم بالعقليات، وبأنه قد دخل منهم على الدين من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العباد، وبين الكتاب المكذوب.. تجد الحقيقة الناصعة على مجازفة من نسب هذا الكتاب إلى الذهبي وكذبه وجهله، فالذهبي لو لم يكن راضياً عن منهج شيخه لم يعتكف على دراسة كتابه واختصاره وتقريره لضعاف الهمم، فهذا أعظم دليل على أن هذا الكتاب مكذوب.

الوجه الخامس: أن الذهبي ترجم لشيخ الإسلام في كتابه "تذكرة الحفاظ" (ج ٤ ص ٤٩٦) تحت رقم (١١٧٥) فقال: "ابن تيمية الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد الفقيه المُجتهد المفسر البارِع شيخ الإسلام علم الزهاد نادرة العصر؛ تقي الدين أبو العباس أحمد بن المفتي شهاب الدين عبد الحلیم بن الإمام المِجتهِد شيخ الإسلام مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراي أحد الأعلام، ولد في ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة، وقدم



أوضح الإشارة في الرد على

مع أهله سنة سبع، فسمع من ابن عبد الدائم وابن أبي اليسر والكمال بن عبد وابن الصيرفي وابن أبي الخير وخلق كثير؛ وعنى بالحديث ونسخ الأجزاء ودار على الشيوخ، وخرج وانتقى وبرع في الرجال وعلل الحديث وفقهه، وفي علوم الإسلام وعلم الكلام وغير ذلك، وكان من بحور العلم، ومن الأذكياء المعدودين والزهاد الأفراد والشجعان الكبار والكرماء الأجواد، وأثنى عليه الموافق والمخالف، وسارت بتصانيفه الركبان، لعلها ثلثمائة مجلد.

وقال الحافظ ابن كثير في البداية: وأثنى عليه وعلى علومه وفضائله جماعة من علماء عصره مثل القاضي الخوي^(١) وابن دقيق العيد^(٢) وابن النحاس^(٣) والقاضي الحنفي قاضي قضاة مصر ابن الحريري^(٤) وابن

(١) الخوي هو قاضي القضاة شهاب الدين أبو عبد الله محمد بن قاضي القضاة شمس الدين أحمد بن خليل الشافعي الخوي، اشتغل وحصل علومًا كثيرة منها كتاب فيه عشرون فَنًا، وله نظم علوم الحديث، وكفاية المتحفظ، وكان من حسنات الزمان وأكابر العلماء نزيهاً عفيفاً بارعاً محباً للحديث وعلمه وعلماؤه، توفي سنة (٦٩٣) عن سبع وستين سنة. اهـ. (ش ج ٥ ص ٤٢٣)، والبداية (ص ٣٣٧ ج ١٣).

(٢) هو الإمام الفقيه المحدث المجتهد محمد بن علي بن وهب القشيري المنفلوطي الصعيدي المالكي، ولد سنة (٦٢٥) وتوفي سنة (٧٠٢) - رحمه الله - وثناؤه على شيخ الإسلام نقلته في ترجمته. (شذرات ج ٦)، والبداية (ج ١٤/٢٧).

(٣) هو صاحب محيي الدين أبو عبد الله محمد بن بدر الدين يعقوب بن إبراهيم بن عبد الله بن طارق الأسدي الحلبي الحنفي المعروف بابن النحاس، ولد سنة (٦١٤)، واشتغل وبرع وسمع الحديث، وأقام بدمشق ودرس بمدارسها، ثم ولي قضاء حلب، ثم كان وزيراً بدمشق، توفي سنة (٦٩٦). ترجمه في البداية (ج ١٤ ص ٥)، وترجمه في الشذرات (ج ٥ ص ٤٤٢).

(٤) ابن الحريري أبو عبد الله محمد بن صفى الدين أبي عمرو عثمان بن أبي الحسن عبد الوهاب



الزملكاني^(١) وإنه قال: اجتمعت فيه شروط الاجتهاد على وجهها، وإن له حسن التصنيف وجودة العبارات والترتيب والتقسيم والتدين، وكتب على تصنيف له هذه الأبيات:

ماذا يقول الواصفون له وصفاته جلّت عن الحصر
هو حجة الله قاهرة هو بيننا أعجوبة الدهر
هو آية في الخلق ظاهرة آياتها أربت على الفجر

قال: وهذا الثناء عليه وعمره لم يتجاوز الثلاثين سنة. اهـ. نقلاً عن البداية لابن كثير (١٣٧/١٤).

وبالجملة؛ فقد ذكر في الرد الوافي لابن ناصر من أثنى على شيخ الإسلام وسماه بشيخ الإسلام مِمَّنْ عاصروه ومن بعدهم بقليل من الجهابذة الأعلام ونجوم المعرفة والأفهام مِمَّنْ لهم اليد الطولى في استيعاب علوم الإسلام فبلغوا

=

الأنصاري، ولد سنة (٦٥٣)، وطلب الحديث واشتغل، وكان فقيهاً جيداً، ولي قضاء دمشق ثم خطب لقضاء مصر واستمر فيه مدة طويلة موفوراً لا يقبل من أحد هدية ولا تأخذه في الحكم لومة لائم، وكان يقول: إن لم يكن ابن تيمية شيخ الإسلام فمن؟ وقال لبعض أصحابه: أحب الشيخ تقي الدين؟ قال: نعم. قال: والله لقد أحبت شيئاً مليحاً! توفي سنة (٧٢٨) قبل شيخ الإسلام بأشهر، -رحمه الله-. البداية لابن كثير (١٤٢/١٤).

(١) ابن الزملكاني شيخ الشافعية بالشام وغيرها، انتهت إليه رئاسة المذهب تدريجاً وإفتاءً، ولد في سنة (٦٦٦) وتوفي سنة (٧٢٧) في البداية (ج ١٤ ص ١٣١ وص ١٣٢) وذكر أنه انحرف مؤخراً عن شيخ الإسلام وحمله الحسد على عداوته، وترجمه (ش ١١/٦) وسماه محمد بن علي بن عبد الواحد (٧٨/٦).



أوضح الإشارة في الرد على

خمسة وثمانين عالمًا بالوفا والتمام، فكيف ممّن جاء بعدهم في سائر العصور ممّن يصعب حصرهم في كتاب مسطور ويتعذر جمعهم في ديوان منشور ولا يحيط بهم إلا علام الغيوب وقابض الأنفس ومقلب القلوب، وهذا يدل على إجماع أهل العلم على إمامته في الدين إلا من خذله الله.

الوجه السادس: أما قوله: "يا مسلم أقدم حمار شهوتك لمدح نفسك إلى كم تصادقها وتعادي الأخيار؟ إلى كم تصادقها وتزدرى الأبرار؟ إلى كم تعظمها وتصغر العباد؟ إلى كم تخاللها وتمقت الزهاد؟".

أقول عن هذا الكلام: كذب وفرية على ذلك العالم المؤمن المُجاهد التقى، الذي وقف نفسه على دراسة الكتاب والسنة لمعرفة الحق والردّ على من خالفه أيًا كان؛ ولو كان قدم حمار شهوته لمدح نفسه كما زعم هذا، لتزلف إلى الأمراء والملوك ليمنحوه المناصب العالية حتّى يكون مرموقًا بين الناس معظماً لديهم، فإن المعظمين لأهل الدنيا وأرباب الولايات أكثر من المعظمين لأهل الدين والعلم والعبادات ولَمَّا رضي بالبقاء في السجن، وكلما أخرج من السجن عاد إلى الصدع بالحق غير مبالٍ بما يحصل له في ذلك من عراقيل وعقبات، ممّا يؤدي إلى إدخاله السجن مرة ثانية، فهذا يدل دلالة واضحة أنه لا يريد من وراء ذلك إلا رضا الله ﷻ وإن أسخط جميع الناس.

وأما قوله: "إلى كم تصادقها وتعادي الأخيار.. إلى آخر ما قال".

فهذا كذب واضح وفرية كبيرة، فإنه لم يعاد أحدًا من الأخيار والأبرار إلا أن تكونوا أنتم الأخيار والأبرار لأنكم تسبون أصحاب النبي ﷺ وتعتقدون فسقهم أو كفرهم، فلعله قد فعل ذلك من أجل ذلك!! ويكفي ما ذكر في تحليل كلام هذا الكتاب وبيان تهافته وتساقطه وأنه محتلق مكذوب مفترى على الذهبي، وبالله التوفيق.



فصل: الرافضي يزعم أن تعظيم

القبور تعظيم لشعائر الله

قال الرافضي: " ثُمَّ قِيضَ اللَّهُ -الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ- فِي كُلِّ قَرْنٍ وَفِي كُلِّ قَطْرٍ رَجَالًا نَصَرُوا الْحَقِيقَةَ وَأَحَقُّوا كَلِمَةَ الْحَقِّ وَأَمَاتُوا بَذْرَةَ الضَّلَالِ، وَقَابَلُوا تَلَكُمِ الْأَضَالِيلِ الْمُحَدَّثَةِ بِحُجَجٍ قَوِيَةٍ وَبِرَاهِينٍ سَاطِعَةٍ، وَجَاءَتِ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَتَّبِعُ الطَّرِيقَ الْمُهَيِّعَ وَتَسْلُكُ جَدَدَ السَّبِيلِ تَبَاعًا وَرَاءَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ تَعْظُمُ شَعَائِرُ اللَّهِ ^(١) .

(ج) يرى المؤلف أن الذين ردوا على شيخ الإسلام بمؤلفات أو ردُّوا عليه ضمن مؤلفات وتكلموا فيه وطعنوا في حقه من أمثال ابن السبكي ^(٢) وابن حجر الهيتمي ^(٣) والقسطلاني ^(٤) والكوثري ودحلان ^(٥) هم الذين نصروا

(١) الآية رقم (٣٢) من سورة الحج، ويزعم أنه يقتبس الآية لتعظيم القبور؛ لأنه عنده من تعظيم شعائر الله حسب زعمه الفاسد.

(٢) ابن السبكي علي بن عبد الكافي الشافعي المذهب، ولد سنة (٦٨٣) وتوفي سنة (٧٥٦). ولي القضاء في حياته وأوصى أن يولى ابنه مكانه عند وفاته. (ش ١٨٠/٦).

(٣) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر، ولد سنة (٩٠٩) ونشأ يتيماً فدرس وحصل، استوطن مكة ففيل له: المكي، توفي سنة (٩٧٣)، ش (ج ٨ ص ٣٧٠).

(٤) هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني. ولد في (٨٥١/١١/١٢) بمصر، وتوفي سنة (٩٢٣)، ش (١٢١/٨).

(٥) أحمد زيني دحلان فقيه مكة، مؤرخ، ولد بمكة سنة (١٢٣٢)، تولى فيها الإفتاء والتدريس، أنشئت في أيامه أول مطبعة بمكة، توفي بالمدينة سنة (١٣٠٤) الأعلام للزركلي (١/١٢٩).



أوضح الإشارة في الرد على

الحق والحقيقة، وما ذاك إلا أنهم قد وافقوا هواه في هذا، وإن كانوا يخالفونه في الاعتقاد، ولو كانوا هم على باطل وشيخ الإسلام ومن معه على الحق، ونسي هذا المخدول أنه يقابل هؤلاء العلماء من هم أكثر منهم عددًا وأوسع علمًا وأعلى منزلة في العلم ودعوة الخير قد ردُّوا على هؤلاء وأيدوا الحق الذي نصره شيخ الإسلام، وقد أخبر النبي ﷺ: «أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: هم الذين على مثل ما أنا عليه وأصحابي»^(١).

وليس يضر شيخ الإسلام وهو على الحق أن يخالفه أقوام أو يردَّ عليه أقوام ما دام معه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

أما قوله: "تعظيم شعائر الله". فهل من تعظيم شعائر الله تعظيم القبور والأضرحة والعكوف عليها والتبرك بها؟ هذا ما يعتقد المؤلف وتدين به الصوفية الزائغة والشيعة المنحرفة التي قاد أصحابها بعض أمة محمد ﷺ إلى الجاهلية الجهلاء والضلالة العمياء، وعادوا بها إلى الخرافة التي كان قد تحرر منها آباؤهم حين اعتنقوا الشريعة السمحة واستضاءوا بالقرآن على أيدي رسول الله ﷺ ثم على أيدي أصحابه.

فلم تلبث الأمة طويلاً بعد ظهور هاتين الفئتين: الشيعة والصوفية حتى

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة رقم (٤٥٩٦) و (٤٥٩٧) وليس فيه: قالوا من هم، وأخرجه ابن ماجه في الفتن رقم (٣٩٩١) و (٣٩٩٢) و (٣٩٩٣)، وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان باب (١٨) رقم الحديث (٢٧٧٨) تحفة، وأحمد (ج ٢ ص ٣٣٢ وج ٣ ص ١٢٠ و ١٤٥).



ضربت الوثنية في جسم الأمة أطنابها وأرست فيها جذورها، بدعوى تعظيم الأولياء والتماس البركة منهم.

ثمَّ بالتالي قادهم الشيطان كما قاد الأمم قبلهم إلى دعوة المقبورين، والتماس النفع ودفع الضرر منهم، فساقوا من أجل ذلك النذور والقرايين للموتى وذبحوا لهم النسائك، وطافوا بالقبور كما يطاف بالكعبة، بل اعتقدوا أن تراب تلك القبور ترياق نافع وشفاء ناجع! فإننا لله وإنا إليه راجعون، وتحقق بذلك ما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة»^(١).



(١) أخرجه البخاري في الفتن، باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان رقم (٧١١٦)، ومسلم في الفتن أيضاً (ج ١٨ ص ٣٢) نووي.



فصل

الرافضي يزعم أن التوحيد ضلالٌ وغيٌّ وصدٌّ عن سبيل الله ويعرض بالشيخ محمد ابن عبد الوهاب والدولة السعودية مُمثلة في الأمير محمد بن سعود -رحمه الله-.
قال: إلى أن ألقى الشر جرانه وجاد الدهر بولائد الجهل وربتهم أيدي الهوى وأرضعتهم أمهات الضلال وشاغلتهن رجالات الفساد، وتمثلوا في الملاء بشرًا سويًا سجيتهم الضلال، فجاسوا خلال الديار وضلّوا وأضلّوا واتبعوا سبيل الغيّ وصدوا عن سبيل الله!

ومن هؤلاء الجماهير (القصيمي) صاحب (الصراع) حذا حذو ابن تيمية واتخذ وتيرته واتبع هواه فجاء في القرن العشرين كشيخه يُمَوِّه ويدجل ويتحرش ويتسذج!!

(ج) أراد المؤلف بهذا الكلام دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب والدولة السعودية على ما يظهر من فحوى كلامه، أي: في شمال الجزيرة العربية عامة وفي نجد خاصة، حيث ظهرت دولة التوحيد التي قضت على الشرك والخرافات والخزعبلات، وأحلت محلها التوحيد وإخلاص العبادة لله رب السموات والأرض ومالكهما والمتصرف فيهما وفي الكون كله، حيث زعم هذا الجاهل أن التوحيد شر.

أما قوله: "وجاد الدهر بولائد الجهل.." فهذا من شركهم في القضاء والقدر، حيث يزعمون أن الله تعالى يخلق الخير ولا يخلق الشر، وأنه لا يقدر أن يهدي ضالاً ولا أن يضلّ من يشاء، وأن العباد هم الذين يخلقون أفعالهم.



والعجب هنا: أنه قد زعم أن التوحيد والسنة واتباع ما جاء به النبي ﷺ وإفراد الله تعالى بالعبادة شر!! ثم نزه الله تعالى عن تقدير ذلك فقال: وجاد الدهر بولائد الجهل! فنسب إيجاد محمد بن عبد الوهاب^(١) وهدايته إلى الخير

(١) الشيخ محمد بن عبد الوهاب هو شيخ الإسلام ومجدد العقيدة السلفية، الداعية الكبير والعلم الشهير، ولد في العيينة حين كان أبوه قاضيًا فيها، فنشأ في كنف أبيه فعلمه الفقه، وكان كثير المطالعة في كتب التفسير والحديث، فنور الله بصيرته وفتح قلبه لمعرفة الحق، وكان في ذلك الزمن قد فشا الشرك فشوأ منكرًا فدعا أهل بلده فأنكروا عليه، فسار للحج ثم ذهب إلى المدينة وقرأ على بعض علمائها، ثم رجع إلى نجد فتجهز وسافر إلى البصرة، فجلس فيها يقرأ على بعض علمائها وجعل ينكر ما هم فيه من الشرك فاجتمعوا عليه وأذوه وأخرجوه في شدة الحر ماشيًا، وفي طريقه إلى الزبير كاد أن يموت من العطش، فأنقذه الله برجل مكاري، فسقاه وحمله إلى الزبير، وكان يريد أن يتجه إلى الشام فضاعت نفقته فرجع إلى نجد، وعاد إلى إنكار الشراكيات عليهم، وكان أبوه حينئذ قد انتقل إلى حرثملاء ومكث مدة يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فأراد فساقها الغدر به وقتله، ولم يتم لهم ذلك لما منع من الله، ثم انتقل إلى العيينة ورئيسها يومئذ عثمان بن معمر، وبقي بها مدة من الزمن يقطع الأشجار التي تعبد ويهدم القباب بمساعدة الأمير عثمان بن معمر، ولمَّا كثر أتباع الشيخ وشاع ذكره وذاع في نجد وما حولها، كتب أمير الأحساء إلى الأمير عثمان بن معمر يهدده بقطع المساعدة السنوية التي يعطيه إن لم يقتل الشيخ، فدعا الشيخ وأخبره بذلك، فقال الشيخ: إنك إذا نصرت لا إله إلا الله نصرك الله، فلا يهولنك وعيده، ولكن غلب عليه حب الدنيا، فأخرجه من العيينة مع فارس أمره أن يسير معه إلى حيث يريد، ويقال: إنه أمره بقتله فخرج يمشي على قدميه والفارس يسير وراءه ولمَّا أهم بقتله أحس بخوف شديد ومنعه من ذلك، ولمَّا وصل الدرعية عند محمد بن سويلم أحس صاحب البيت الخطر فهدأه، فجاء أصحاب الشيخ إليه خفية وأرادوا أن يكلموا الأمير محمد بن سعود في استقباله ونصرتة فهابوه، ثم رأوا أن يوعزوا إلى امرأته بذلك، فأشارت عليه أن =



أوضح الإشارة في الرد على

وتوفيقه لطلب العلم الصحيح وتنوير بصيرته لرؤية الحقائق الإسلامية الناصعة.. كل ذلك منسوب عنده إلى الدهر لا إلى الله وَعَزَّ وَجَلَّ، فأتى بجهلين واكتسب جرمين وحمل وزرين.

وأما قوله: "شاخلتهم رجالات الفساد". فهو يشير بذلك إلى محمد بن سعود الكبير^(١) الذي حمل على كاهله نصرة الدعوة الإسلامية، فجعل الله

=

يأتيه وأن ينصره ففعل، وتم العهد بين الشيخ والأمير على نصرة دين الله، وكان ذلك في سنة (١١٥٨) فتسلل إليه شيعته من أهل العينة وقوي أمره وانتصر ببركة دعوته محمد بن سعود واتسع سلطانه حتى عم نجدًا كلها، بل وتجاوزها إلى بلاد عسير، وقد حفظ الله الملك في هذه الأسرة إلى اليوم ببركة الدعوة الإسلامية، وسيحميمهم الله ما حموها، أما الشيخ فقد بقي يدعو ويعلم ويدير أمور الدعوة ويؤلف الكتب المفيدة ويعلم الناس وينفق كل ما وصل إليه، ويستدين ويضيف الوافدين من طلبة العلم والمستجيبين للدعوة حتى وافاه الأجل في سنة (١٢٠٦) بعد أن أسس الدعوة الإسلامية ووطدها وخلف بعده علماء وجهابذة من أبنائه وطلابه، ومن مؤلفاته المفيدة: كتاب التوحيد والثلاثة الأصول، وكشف الشبهات.. وغيرها، وسيرته تحتاج إلى مجلد ضخيم، -رحمه الله ورفع درجته في الجنة- راجع عنوان المجد في تاريخ نجد (ص ٦) وما بعدها، إلى نهاية (ص ٩٤)، راجع أيضًا كتاب المملكة العربية السعودية لعبد الكريم الغزال (ص ٣٨) وما بعدها، والأعلام للزركلي (ج ٦/٢٥٧) ومشاهير علماء نجد (ص ١٦) وما بعدها.

(١) هو الإمام محمد بن سعود بن محمد بن مقرن بن مرخان بن مانع المنسوب إلى بني ذهل ابن شيبان، وكان أميرًا على الدرعية فقط، فوفد إليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب في عام (١١٥٨) فعاهده على نصرة الإسلام، فجعل الله النصر حليفه. وقد توفي سنة (١١٧٩)، وقد توسعت رقعة دولته ثم نمت في عهد ولده عبد العزيز وحفيده سعود، حتى وصلت إلى اليمن وعسير وتحوم الشام والعراق. راجع عنوان المجد لابن بشر (ص ١٣١) وما بعدها، والأعلام للزركلي (٦/١٣٨).



النصر حليفه حتّى كون دولة إسلامية محترمة، وإلى ذلك يشير الرافضي بقوله: "وتمثلوا في الملاء بشرًا سويًا سجيّتهم الضلال، فجاسوا خلال الديار وضلوا وأضلوا...". أي: نمت دولتهم حتّى كبرت وعظمت وأصبحت دولة محترمة. ونقول له: وعلى رغم أنفك يا عدو الله أبي الله إلا أن يظهر الحق ويعلي كلمته وإن رغمت أنوف الظالمين، فقد حفظ الله الملك في أحفاد هذا الرجل الذي سخرى بنفسه لله وَعَلَّاهُ وأيد دعوة الحق من حين أن قامت دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، فأواه إليه ونصره حتّى زماننا هذا، خلا فترة أو فترات ضعف استعادوا فيها قوتهم بتوفيق من الله على يد الملك الراحل عبد العزيز^(١) بن عبد الرحمن، حيث توسعت في عهده مملكتهم، وفتح الله

(١) الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود: هو عبد العزيز بن عبد الرحمن بن فيصل بن تركي -رحمه الله- الملقب بصقر الجزيرة، الذي استعاد ملك آبائه للمرة الثالثة في ٥ شوال سنة (١٣١٩هـ) ووحد الجزيرة العربية بعد كفاح طويل وجهاد مرير دام زهاء أربعة وثلاثين عامًا، توطدت بعدها الأمور واستتب الأمن وشاع فيها الخير والراحة والنعمة، وفشا التوحيد واختفى الشرك وأصحابه والضلال وأذنا به، وما ذلك إلا بسبب تحكيم الشريعة وإظهار التوحيد وإعلاء كلمة الله، وقد وافاه الأجل في ٢ ربيع الأول عام ١٣٧٣هـ. وإنا لننصح القائمين على هذه الدولة من أنبائه وأحفاده أن يحكموا شريعة الله في أنفسهم ومن تحت أيديهم لكي تبقى لهذه المملكة هيبتها وعزها وسلطانها، ولنتذكر دائمًا قول الصحابي الجليل أبي الدرداء رضي الله عنه: ما أهون العباد على الله إذا هم عصوه، وقبل ذلك أيضًا قول الله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرَبٍ بِطَرَتِ مَعِيشَتُهُ فَنِلَك مَسْكَنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: ٥٨]، ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرَبٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ ١١ فَلَمَّا أَحْسَوْا بِأَسْنَا إِذَا هُمْ



أوضح الإشارة في الرد على

لهم من خزائن الأرض مِمَّا جعل مَمْلَكَتَهُمْ من أغنى الدول وأرغدها عيشًا وأفضلها أمنًا وإيمانًا، وهذا ما يدعو القائمين على هذه الدولة - بل ويوجب عليهم - التمسك بأحكام الشريعة الإسلامية الصافية والثبات عليها، كما يوجب عليهم تلافي الأخطاء التي تنأى بأصحابها عن معين الشرع الصافي، والتي نجمت عن الاحتكاك بغير المسلمين وتقليدهم، أو عن الترف وفشو المال، أو عن تقليد الشباب المبتعث لما يجري في الدول الكافرة التي ابتعثوا إليها للدراسة، أو عن وسائل الإعلام التي بلغت في عصرنا الحاضر مبلغًا لم يعهد مثله.

وأخيرًا: انظر أيها القارئ الكريم إلى عبارة هذا الرافضي الخبيث! الذي يزعم أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب من ولائد الجهل والضلال، وأن الإمام محمد بن سعود من رجال الفساد! ومن لازم ذلك أن التوحيد الذي دعا إليه ونشره هذان الإمامان، ذلك بدعوته وتعليمه واجتهاده، وذلك بسلطانه وعتاده وجهاده، أنه جهل وضلال وفساد! وتلك ردة عن الإسلام إن كان قد دخل فيه!

=

مِنْهَا يَرْكُضُونَ ﴿١٢﴾ لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٣﴾

[الأنبياء: ١١-١٣].

إن نعمة الأمن والاستقرار ورغد العيش جاءت بسبب تحكيم كتاب الله وسنة رسوله في العقيدة وفي الدماء وفي الأموال والأعراض والتحاكم إليها في كل خلاف، وتطبيق شريعة الله تطبيقًا كليًا في عهد الملك الراحل عبد العزيز وأن هذه النعم لا تستبقى إلا بذلك - وفق الله ولادة أمورنا لكل خير وجنبنا وإياهم كل شر -.



فأين هذا الكلام من قول ذلك المنافق الذي كان على عهد رسول الله ﷺ: لَمْ أَرْ مِثْلَ قَرَانِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بَطُونًا وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ^(١)؟ فأنزل الله تعالى في حقه: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهِهِمْ وَإِبِإِيتِهِمْ وَإِبِسُورِهِمْ كُنْتُمْ تُسْتَهْزَءُونَ﴾ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِنْكُمْ يُغْذِبُ طَآئِفَةٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿[التوبة: ٦٥-٦٦].

قاتل الله الهوى ماذا فعل بأهله؟! وما مثل هذا الرافضي إلا مثل فرعون حيث قال عن موسى عليه السلام: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: من الآية ٢٦].

ومن هذا يتبين أن أسلوب الباطل وأهله متحد في جميع الأزمنة: ﴿أَتَوَاصَوْا بِهِمْ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٣].

وقد قرر العلماء أن المسرة بانخفاض دين الله والاستياء بفشوه واستعلائه من موجبات الردة التي تخرج الإنسان من الملة السمحة وإن لم يتكلم؛ فكيف بمن زعم أن الدين ضلال وفساد؟ فإنه يكفر من باب أولى.



(١) انظر تفسير ابن كثير (ج ٢ ص ٣٦٨) تفسير الآيتين (٦٥، ٦٦) من سورة براءة، وتفسير ابن جرير الطبري (ج ١٠ ص ١٧٢، ١٧٣)، وتفسير القرطبي (٨/١٩٧).



فصل

في محاولته تنقص شيخ الإسلام ابن تيمية إذ ساوى بينه وبين القصيمي المرتد^(١).

(١) ترجمة القصيمي عن كتاب "دراسة عن القصيمي" للدكتور صلاح الدين المنجد قال: أسرة القصيمي وأصله: ما سأذكره في هذا الفصل، بعضه روي عن الشيخ عبد الرحمن آل عثمان القرعاوي الأمير السابق لحب الحلوة في منطقة القصيم بنجد في السعودية، وبعضه الآخر مما يتحدث به القصيمي عن نفسه، ثم قال: ليس للقصيمي نسب عربي معروف وليس لأسرته اسم تعرف به، والقصيمي اسم جديد اتخذهُ عبد الله فعرف به، ذلك لأن أسرته ليست من نجد ولا من أي مكان في الجزيرة العربية، بل هي مصرية أخرجها صعيد مصر.

قلت: لو كان على الحق ما كان يضره من أين جاء.

قال: واسم أبيه علي، جاء إلى القصيم أيام ابن ضبعان أو محمود الزيد وكان من بقايا حملة إبراهيم باشا على نجد، وعرف بالقصيم باسم علي الصعدي، وطاب المقام لعلي في قصيم نجد أكثر من صعيد مصر، فسكن خب الحلوة التابعة لمدينة بريدة، وتزوج بموضي بنت عبد العزيز الملقب عبده -بكسر العين- فولدت له ابنه عبد الله الذي نتحدث عنه.

نشأته وتركه القصيم: قضى عبد الله طفولته في القصيم في حجر والدته موضي بحب الحلوة ثم نراه صبياً يشتغل أجيراً في فلاحه عبد الرحمن آل عثمان القرعاوي، ولما انتقل أبوه إلى عمان للاشتغال باللؤلؤ انتقل معه، وقرأ هناك القرآن، ثم رحل إلى الشيخ الشنقيطي في جنوب العراق فلزمه أياماً، ثم سافر إلى الهند وانتقل بالمدرسة الرحمانية، ثم عاد من الهند بعد سنة ونصف إلى الزبير في جنوب العراق إلى الشنقيطي المذكور، ثم ترك الزبير وجاء إلى بغداد ليلقى الألوسي فوجده قد مات، ثم قصد الكاظمية فلزمها شهوراً، ثم تركها إلى الشام، ثم إلى مصر والتحق بالأزهر، وبعد مدة تخاصم يوماً هو وأحد شيوخ الأزهر المسمى بالدجوي، فألف عنه كتاباً أسماه "البروق النجدية في اكتساح الظلمات الدجوية" وما ترك طعناً إلا لصقه به، ولذلك فقد فصل بسببه من الأزهر، ولذلك كان ناقماً على الأزهر وعلمائه.

وقال في (ص ٢٤): وقد آلم القصيمي أن يطرد من الأزهر ألماً عميقاً، ولعل هذا الطرد كان



=

من العوامل الأولى التي دفعت القصيمي لازدراء الأزهر ورجاله، ثم دفعته فيما بعد للتحويل عن نهج الدين كما وقع لطله حسين.. إلى أن قال: وأتبع القصيمي مؤلفه الأول بمؤلف ثانٍ أراد أن يتحدى به الأزهر وعلماءه جميعاً سماه "الصراع بين الإسلام والوثنية" صدر في ثلاثة أجزاء بلغت ألفين وخمسمائة صفحة، دافع به عن الإسلام والتوحيد أجمد دفاع، وكان دفاعه مملوفاً بالقوة والحرارة والحجة، وسارع الكثيرون من العلماء لتقريب الكتاب والثناء عليه شعراً ونثراً، فمما قاله إمام الحرم المكي يوم ذاك -قلت: هو أبو السمح رحمه الله- من قصيدة طويلة:

صراع بين إسلام وكفر	يقوم به القصيمي الشجاع
ألا لله ما خط اليراع	لنصر الدين واحتدم النزاع

قال: وشعر القصيمي بعد كتابه هذا بكثير من الزهو والفخر ٢٥٠٠ صفحة في الدفاع عن الدين والإيمان، وتخطيط الوثنية والكفر، تكفي لأن تجعل منه الشيخ الذي ينظر إليه بعين الرضا في كل مكان، والذي يحق له أن يتصدر المجالس والحلقات.

نقطة التحول: وكانت الحرب العالمية الثانية قد قامت، وقد نشطت في مصر العناصر الشيوعية بُثَّتْ أفكارها تحت شعار الهجوم على النازية الفاشية، وكانت مؤلفات فلاسفة الغرب وأدبائه تنقل كل يوم في الصحف أو المجلات أو الكتب الخاصة، ويذكر القصيمي أنه كان مغرماً بأمرين: بالقراءة، فدفعه فشله المتواصل وتعبه الطويل إلى اللجوء إلى القراءة، ومن الطبيعي أن يقرأ الإنسان ما يلذ لنفسه أو ما يوافق الحالة النفسية التي هو فيها، فكانت قراءته كلها ثورة أو ما يدعو إلى ثورة، وهبت عاصفة الشك في نفسه، لأن الأقدار لم تعطه ما أعطت غيره وجاء عام ١٩٤٦م فكان نقطة التحول في حياة القصيمي، فقد أصدر كتابه "هذي هي الأغلال" ثار فيه على كل شيء مما سماه عادات وتقاليد وعقائد وخرافات، فأثار الكتاب ضجة عنيفة في صفوف الجمعيات الدينية ورجال الأزهر، ورأوا في مؤلفه مستهتراً ملحدًا، وقد قابل العلماء انقلاب القصيمي رأساً على عقب، فألف الشيخ إبراهيم السويح كتاباً رد فيه على القصيمي سماه "بيان الهدى من الضلال في الرد على صاحب الأغلال" ظهر في عام (١٣٦٨) وألف الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة كتاباً سماه: "الشواهد والنصوص من كتاب الأغلال على ما فيه من زيغ وكفر وضلال".

وهذه قصيدة دالية أنشأها الشيخ حافظ الحكمي -رحمه الله- لرد أبي السمح على المدعو/ عبد الله بن علي القصيمي:

=



حصراً ولا يمدى الأزمان محدودا
ما زال ربي على التحميد محمودا
الكل عبد وكان الله معبودا
وهكذا لم يزل بالحفظ موعودا
ما رامه قط إلا عاد مطرودا
هم الرجوم بهم ما زال مرصودا
بيت القصيد قصدت اعلمه مقصودا
يجلوا بهم ظلمات الحيرة السودا
بالله مقتدر في الله محمودا
والشموس ضياء والسما جودا
حبلاً متيناً لباغي الحق ممدودا
وعذب منهلها ما زال مورودا
ولا يزال لواء الحق معقودا
إلا وألفى الشجر مسدودا
ذكراً ولم أره لا زال مفقودا
عليه من ثقات بأن قد ساء مقصودا
تكفيك في كون ما ألقاه مردودا
بل رد أن يفرد الرحمن معبودا
إيمانه انحل ما قد كان معقودا
وكان بالنصر للتوحيد معهودا
يعود من أحيث الأعداء معدودا
هذا وربك أمر ليس مردودا
قد جاء في خلف المرتد موعودا
يكون بهم ذا الدين محفوظا

الحمد لله لا بالخط معدودا
لمالك الحمد موليه وملهمه
سبحانه من إله لا سمي له
لقد حمى الذكر حفظاً منذ أنزله
حماه بالشهب ترمي كل مسترق
كذاك في الأرض يرميهم بأنجمها
أئمة العلم والتقوى أولئك هم
فهم مصابيح دين الله قيضهم
من كل مستبصر لله منتصر
هم الجبال ثبوتاً والبحار علوما
فلا يزال كتاب الله معتصما
ولم تنزل سنة الهادي لطالبها
ولا تزال رجال العلم تحرسه
فلم يرم ملحد كيداً لملتنا السمحاء
وللقصيمي رجس قد سمعت به
لكن تواتر وصف المشرفين
وقد حكوا عنه أقوالاً شناعتها
فظيعة ضمنت كفراً وزندقة
فقلت إن صح ما قالوه فيه فمن
وصار من ربة الإسلام منسلخاً
أبعد أن كان في أعداد ناصره
أشقوة من كتاب سابق نفذت
وظلت أتلو آيات العقود وما
من أنه سوف يأتي الله جل بأنصار



=

مستيقناً أن سيقضي الله مواعده
 وبينما الفكر في ذا الأمر منتظر
 إذا اطلعت على رد عليه وفي
 من لَوَذَعَ جَهْبَذَ للدين منتصر
 أبان فيه بأن الخب زاغ عن الحق
 وفارق الدين والوحين والسلف
 وأنه فوق ما قد قيل فيه وما
 وأنه رام أمراً لا يحاوله
 وأنه نابذ الإسلام مؤتفكاً
 يقول هذه هي الأغلال مانعة
 ولا رقي غيرهم من مرتق بسوى
 وقام يدعو لنبذ الدين مجتهداً
 وعنده الرب والمخلوق متحد
 بل الطبيعة ما زالت مدبرة
 وأنه انتقص الرسل الكرام وأهل
 بل لا نبي ولا وحي ولا ملك
 وقام يثني على الإلحاد مُمتدحاً
 معظمًا لملاحيد الفلاسفه
 وأنكر الوعد والإيعاد بل جحد
 محرفاً لنصوص الوحي منحرفاً
 بأخبث الرأي كي يرتاد مقعده
 وقد أضاف إلى تحريفها وإلى
 وقد تراه بنصر الدين مستتراً

أن لا يزال نصير الدين موجودا
 إتيان شرح يجلي الغيث مشهودا
 عندي بتحقيق ما قد كان منشودا
 يا حبذا نصر دين الله مقصودا
 المبين وعنه ظل مصدودا
 الماضين بل كل شرع كان موجودا
 قالوه من بعض ذاك الشر معدودا
 محاول قط إلا عاد محصودا
 عن كل حكم أتى في الشرع محدودا
 لأهلها من رقي كان محمودا
 نبذ الشريعة أن ينقاد مصفودا
 بكل جهد له قد خاب مجهودا
 بل قد يفوه بليس الرب موجودا
 لكل أمر يرى أو كان مفقودا
 العلم منقرضاً منهم وموجودا
 بل كيف دين ولا يرجون معبودا
 أئمة الكفر فرعون ونمرودا
 الطيائعين ساء الرغد مرفودا
 الأخرى وكون مقام الحشر مشهودا
 عنها وكان لديه الوحي مجحودا
 من الجحيم إذا ما تاب مرصودا
 التكذيب كذباً وهزلاً ليس محدودا
 حباله تحتها قد خد أخذودا

=



من أين هذا وما أملاه ينبؤنا
ظن الخبيث بأن العارفين بأمر
واضرب له مثل الغوي فأتبعه الشيطان
نفسي الفداء لقرم قام محتسباً
ونزه الدين عن أرجاس ما كتب
ورد أغلاله السوأي بلبسته
رداً جليلاً جلياً ما تكلف بل
على اختصار بأنصاف ومعرفة
بل البيان وإرشاد السبيل على
فأله يجزيه عنا كل صالحة
وإن يثبتنا فضلاً بقدرته
والأبعد القاصي نرجو الله توبته
ثم الصلاة مع التسليم دائمة
والآل والصحب والأتباع قاطبة

بأنه شر أهل الأرض مولودا
الله لم يفهموا للرجس مقصودا
وأقرأه في الأعراف مسرودا
يهده أرصاده لا زال مهودا
الغاوي المضل إلى أن صار مهودا
قسراً فباء بها المخدول مشدودا
من بحر علم خضم ليس مشودا
مطهراً ليس بالأفحاش محشودا
علم وكان بري العلم يمدودا
دنيا وأخرى ثواباً ليس محدودا
بثبات القول في الدارين ممدودا
أن لا يموت على الإلحاد ملحدودا
على النبي المصطفى حياً ومفقودا
والحمد لله حمداً ليس محدودا

وكتب إبراهيم آل عبد المحسن في حوادث سنة (١٣٦٦) من تاريخه. تذكرة أبي
النهر والعرفان بعنوان ذكر ردة عبد الله بن علي القصيمي الصعيدي إلى أن قال: ثم
كانت فترة استجمام عند القصيمي من سنة (١٩٤٦) حتى (١٩٦٧) عندما أصدر
كتابه "العالم ليس عقلاً" ثم أتبعه بعد سنتين بكتابين آخرين هما: "كبرياء التاريخ في
مأزق" و "هذا الكون ما ضميره" قال: وفي هذه الكتب الثلاثة انطلق القصيمي في
اتجاهه الجديد إلى أبعد الحدود (ص ٣١)، هويته في اتجاهه الأخير.

وقال في (ص ٣٣): لا يجد الباحث الذي يقرأ كتب القصيمي عناءً كبيراً في التعرف
على هوية آرائه التي بثها في كتبه، فلقد أعدت قراءة كتاب "هذا الكون ما ضميره"



=

مرتين وأصبح عندي كاليقين أن ما ملأ به صفحات الكتاب ما هو إلا تردد لآراء ماركس والشيوعيين، وإن كان قد هاجم الشيوعيين من قبل. اهـ. ثم أورد نصوصاً من كتابه "هذا الكون ما ضميره" تؤيد أنه أخذها عن ماركس فارجع إليه من (ص ٣٣ إلى ٥٣). والذي أعقب به على ترجمة هذا المارق أنه يجب على أهل العلم أن يأخذوا منها عبرة وعظة، وتتلخص مواطن العبرة منها في أمور:

أولها: الإخلاص لله في كل عمل، وذلك أن عواقب النفاق والمقاصد السيئة قبيحة ووخيمة، إذ لو كان القصيمي مخلصاً عند تأليف كتابه لحماه الله عن الردة. ثانياً: أن الواجب على العبد ألا يعجب بنفسه أو يفخر بعمله، فالفضل لله على العبد فيما أنجزه من أعمال، وكل نعمة على العبد تستوجب شكرًا، وشكرها نعمة تستوجب شكرًا آخر.

ثالثاً: أن هذه القصة تعطينا درساً أن من أعرض عن القرآن بعد أن علمه واتجه إلى دعاة الضلال ليأخذ ثقافته ووعيه منهم، عاقبه الله بالخذلان واستولى عليه الشيطان، ولنأخذ مثلاً على الذين تركوا كتاب الله وسنة رسوله، وزعموا أنها لا تكفي في العقيدة دون المنطق المأخوذ عن اليونان كيف ضلوا في العقيدة فعطلوا صفات الله، وآل بهم ذلك العلم إلى الحيرة، حتى صار بعض فحولهم عند موته يتمنى أن يموت على دين العجائز. والآن من ترك كتاب الله وسنة رسوله وذهب يقرأ كتب الملحدين الضالين حتى ولو كان بقصد النقد، يخاف عليه إذا أكثر من ذلك ألا يخرج منها سليماً.. وهذا حال هذا الرجل فيما نعتقد، كما قرر ذلك صلاح الدين المنجد.

رابعاً: أن العبد بحاجة إلى أن يكثر الابتغال إلى الله في أن يثبتته على الصراط المستقيم، ولذلك شرع الله قراءة الفاتحة في كل ركعة؛ لأن فيها الدعاء بالهداية إلى الصراط المستقيم. وقد كان النبي -صلوات الله وسلامه عليه- كثيراً ما يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك».

خامساً: أخذ الحذر من كل ما يؤدي بالإنسان إلى الهلكة وإحباط العمل من الرياء



أوضح الإشارة في الرد على

قال: "ومن أولئك الجماهير (القصيمي) صاحب "الصراع" هذا حذو ابن تيمية واتخذ وتيرته واتبع هواه، فجاء في القرن العشرين كشيخه يُموّه ويدجل ويتسذّج ويتحرّش بالسباب المقدع ويقذف مخالفيه بالكفر ويرميهم بكل معرة ومسبة، ويُري المُجتمع أن هاتيك الأعمال من الزيارة والدعاء عند القبور المشرفة والصلاة لديها والتبرك والتوسل والاستشفاع بها كلها من آفات الشيعة، وهم بذلك ملعونون خارجون عن ربقة الإسلام، وبسط القول في هذه كلها بالسنة حداد مقدعاً مستهتراً خارجاً عن أدب المناظرة والجدل.

(ج) والكلام على هذا من وجوه:

الوجه الأول: حاجة في نفسه اختار هذا المؤلف القصيمي من بين أهل السنة الذين ردوا على الشيعة في مؤلفات أو ضمن مؤلفات، وهو يعلم وكل

والعجب، ومخالطة الأشرار، وقراءة كتب الضلال والانحراف، ومطالعة القصص الخليعة، والنظر إلى الصور الفاتنة بواسطة وسائل الإعلام المرئية، من سينما وفيديو وتلفاز وغير ذلك، ومثل ذلك سماع التمثيليات والقصص الماجنة وأكل الحرام والوقوع في الكبائر من سكر وزنا وغير ذلك، كل هذه الأشياء يخشى على من وقع فيها أن يتغير قلبه ويضعف إيمانه أو يضمحل حتى يذهب بالكلية، فيشك بعد اليقين ويكفر بعد الإيمان والشأن كل الشأن في اللجوء إلى الله أن يحفظ عليك دينك ويصرف عنك كل ما ينقصه، فإن بدرت منك بادرة بحكم بشريتك فالجأ إلى الله أن يغفر ذنبك لعلك أن تقطع سفر الدنيا سالماً، فإن حصل لك ذلك فتلك هي الغنيمة، وإثما الأعمال بالخواتيم، ذلك أن لنا عدواً متربصاً نغفل ولا يغفل، ونسهو ولا يسهو، ونتعب ولا يتعب، فإن استعنا عليه بالله غلبناه، وإن غفلنا عن ذكر الله غلبنا، اللهم أعنا على أنفسنا وعلى الشيطان، واغفر لنا ما بدر منا إنك أنت الغفور الرحيم.



الناس تعلم أن القصيمي بعد أن ألف "الأغلال" الكتاب الذي أعلن فيه رده عن الإسلام وحربه على أهله وإلقاء الشبه حوله، رد العلماء عليه وكفروه وبرئوا منه. ولكن الحاجة في نفسه يريد أن يوازن بينه وبين شيخ الإسلام ابن تيمية، ذلك البطل المؤمن المُجاهد الفذ، ليسوي بينهما في الكفر زاعماً أن ذلك سيشين شيخ الإسلام ابن تيمية، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على خبث المؤلف ودجله وتضليله، أو بالأحرى على سذاجة عقله وبلادة حسه وضحالة تفكيره، فهو يظن أن الناس من الغباء بالدرجة التي يدجل فيها عليهم ويلعب على عقولهم.

الوجه الثاني: أن القصيمي كان قد ألف "الصراع" وكان كتابه هذا قد سجل فيه حقاً زاعماً للناس بأنه ينتصر للحق، ولهذا فإن العلماء قد أعجبوا بكتابه هذا وأقبلوا على مطالعته، ولكن حينما ألف "الأغلال" كفروه وبرئوا منه وأصبح لا يقام له وزن في المُجتمعات الإسلامية، ولا ينظر إليه إلا بعين الاحتقار والازدراء، منبوذاً كالنعل المُقَطَّع الذي لا فائدة فيه.

ولقد اختفى بعد ذلك إلى غير رجعة، وأما "الصراع" فالحق الذي فيه يبقى حقاً، ولا يضره إن ارتد مؤلفه، فالحق حق من أين جاء وبأي صورة جاء، والناس يحاسبون بين يدي علام الغيوب على نيّاتهم، ولا يكفي من تلبس بالحق ونيّته مدخولة تلبسه به.

أقول هذا وأنا لم أر "الصراع" ولم أقرأه، ولكنني سمعت بعض العلماء يثنون عليه، وقد قال النبي ﷺ لَمَّا سئل عن الرجل يقاتل حمية والرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل للمغنم أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون



كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»^(١).

وفي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: شهدنا خير فقال رسول الله ﷺ لرجل مِمَّنْ معه يدعي الإسلام: «هذا من أهل النار» فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتَّى كثرت به الجراحة فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة، فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهمًا فحر بها نفسه، فاشتد رجال من المسلمين فقالوا: يا رسول الله صدَّق الله حديثك انتحر فلان فقتل نفسه، فقال: «قم يا فلان فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر»^(٢).

وفي معناه حديث سهل بن سعد عنده أيضًا وفيه، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة»^(٣).

(١) أخرجه مسلم بشرح النووي (٤٩/٣) باب فضل الجهاد، من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وأخرجه البخاري في العلم (١٢٣)، وفي الجهاد رقم (٢٨١٠)، وفي الخمس (٣١٢٦)، وفي التوحيد (٧٤٥٨)، وأبو داود في الجهاد رقم (٢٥١٧ و ٢٥١٨)، والنسائي جهاد باب (٢١)، وابن ماجه في الجهاد باب النية في القتال (٢٦٧٣)، وأحمد في مواضع، والترمذي في الجهاد رقم (١٦٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في المغازي رقم (٤٢٠٣)، وأخرجه أيضًا رقم (٦٦٠٧) وفيه: «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر».

(٣) أخرجه البخاري أيضًا رقم (٤٢٠٢) فتح، وأخرجه أيضًا رقم (٦٦٠٧) وليس فيه: «فيما يبدو للناس». وبدل «وهو»، «وإنه من أهل الجنة» وفي آخره: «وإنما الأعمال بالخواتيم»، وأخرجه مسلم (ج ١٦ ص ١٩٩) في القدر من شرح النووي.



وفي الحديث: «الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذها»^(١).

ونقول: إن كفر القصيمي لا يضر طائفة الحق لكونه كان ينسب إليها، فكفر أبي لهب لم يضر ابن أخيه محمداً رسول الله ﷺ، بل ولم يضره كفر من كفر من قريش، ولم يضر من آمن معه كفر من كفر من قراباتهم، وهذا بين لا يخفى، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الوجه الثالث: قوله: "فجاء في القرن العشرين كشيخه يُموّه ويدجّل ويتسذج ويتحرّش، ونقول: إن شيخ الإسلام لم يُموّه ولم يدجّل ولم يتسذج، ولكنه قال الحق وأبان العدل ونصح لله فنزه الدين عما لوّثه به شيوخكم من المزاغم الباطلة والمخارق التافهة والخزعبلات الساذجة، من أمثال المامقاني^(٢)، والكراجكي^(٣)، والنصير الطوسي^(٤)، وابن المطهر^(٥)،

(١) أخرجه الترمذي في كتاب العلم من سننه رقم الحديث (٢٨٢٧) بلفظ الكلمة: «الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها» وقال: هذا حديث غريب، وإبراهيم ابن الفضل المخزومي ضعيف في الحديث، وأخرجه ابن ماجه من طريقه في الزهد رقم الحديث (٤١٦٩).

(٢) المامقاني عدة أشخاص. انظر معجم المؤلفين (١٥ / ٢٠٠٠).

(٣) الكراجكي: شيعي نحوي لغوي منجم طبيب متكلم، توفي سنة (٤٤٩)، من مؤلفاته: "الاستطراف في ذكر ما ورد في زمن الغيبة من الأنصار" معجم المؤلفين (٨ / ٤٩).

(٤) الطوسي: هو محمد بن محمد بن الحسن النصير الطوسي، ولد سنة (٥٩٧)، رياضي فلكي منجم، كانت له وجاهة عند هولاء التتري، وكان معه في وقعة بغداد، شيعي خبيث، مات سنة (٦٧٢)، معجم المؤلفين (١١ / ٢٠٧)، البداية (١٣ / ٢٦٧).

(٥) ابن المطهر يوسف بن علي بن المطهر الحلبي، من أعيان الشيعة في القرن السابع الهجري. معجم المؤلفين (١٣ / ٣١٩).



أوضح الإشارة في الرد على

والقمي^(١) وأمثالهم، حتّى أظهر الحق واضحاً كالشمس، وصافياً كالحض، ونقيّاً كالفضة الخالصة، نصحاً لله ونصيحة للمسلمين بما آتاه الله من علم واسع وبصيرة نافذة وخبرة تامة، فنّد بها ضلال المضللين وبدع المبتدعين وشبهات الزائعين، ممّا جعله شجى في حلوق المبتدعين وقذى في عيونهم، فلا غرابة أن رموه بالعداء ووصموه كذباً وميناً بالكفر ومحاربة الحق والهدى، وصدق عليهم بذلك المثل العربي القائل: "رمتني بدائها وانسلت"، وستحكمون وإياه عند الملك العدل، وسيأخذ حقه وحق غيره من أئمة الهدى الذين تسبونهم وتكفرونهم بدءاً بأبي بكر رضي الله عنه وانتهاء بكل مؤمن: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: من الآية ٢٢٧].



(١) القمي: هو محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه، شيعي كبير مؤلف، توفي سنة (٣٨١). معجم المؤلفين (٣/١١).



فصل: والرافضي يزعم أن عقيدة التوحيد كفر وسفسطة

قال الرافضي: "لعل القارئ يزعم من شدة الرجل وحدته في التكبر والجلبة واللغط في القول، التي هي شنشنة يعرف بها ابن تيمية شيخ البدع والضلالات، والمرجع الوحيد في هذه الخزايا والخزعبلات، أن لمقاله مقيلاً من الحقيقة ورمزاً من الصدق، ذاهلاً عن أن أعلام المذاهب الإسلامية في القرون الخالية منذ القرن الثامن من يوم ابن تيمية وبعده يوم محمد بن عبد الوهاب الذي أعاد لتلكم الدوارس جدتها وحتى العصر الحاضر، أنكروا على هذه السفسطات والسفاسف وحكموا بكفر من ذهب إلى هذه الآراء المضلة والمعتقدات الشاذة عن سيرة المسلمين، وشننوا عليها الغارة وبالغوا في الرد عليها.

(ج) ما زال هذا الرافضي الخبيث الدجال المضلل الكذاب المستهتر يسبُّ دعاة الخير ورجال الفكر الإسلامي وعلماء السنة المُجددين، والذين أحيا الله بهم معالم الحق وجدد بهم ما اندثر من السنن، فهو سمى شيخ الإسلام شيخ الضلال والمرجع الوحيد في الخزايا والخزعبلات! ولست أدري ما هي الخزايا التي حملها شيخ الإسلام؟ وما هي الخزعبلات التي روج لها ودعا إليها؟ أما الرافضة فمن خزاياهم -وكم لهم من خزايا وعقائد منحرفة وخرافات لا تصدقها العقول إلا إذا كانت في عالم البله والمجانين والمُهسترين والمعربدين- من خزاياهم ما ذكرناه سابقاً، ومنها إيمانهم بالرجعة في الدنيا.



أوضح الإشارة في الرد على

فتارة يقولون: إن علي بن أبي طالب عليه السلام سيعود إلى الدنيا، ويزعمون أنه الآن في السحاب، وأن الرعد صوته أو تسيحه والبرق سوطه. وفرقة يقولون: إن الذي سيرجع هو محمد بن الحنفية، وإنه الآن برضوى عنده غسل وماء!

وتارة يقولون: إن الذي سيرجع هو الإمام الثاني عشر الذي لم يولد! والذي يزعمون بأنه دخل سرداب أبيه وهو في الثانية أو الثالثة أو الرابعة من عمره، ولم يزل فيه منذ ألف ومائة وأربعين عامًا! ما آن للسرداب أن يلد الذي كلمتموه بجهلكم ما آنا فعلى عقولكم العفاء فإنكم ثلثتمو العنقاء والغيلانا ومنها: أن قائم أمة محمد صلى الله عليه وآله إذا قام أحيا الله له كل من أخذوا الملك بغير حق خمسمائة، خمسمائة فيحاكمهم ويحكم عليهم بالقتل، وفي مقدمة هؤلاء أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، يفعل ذلك ست مرات.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رسالته التي ردَّ بها على الرافضة: مطلب في الرجعة: ومنها أنه ما - كذا ولعله ممًا - قاله أضلهم - أي: أكثرهم ضلالة - محمد بن بابويه القمي في عقائده في مبحث الإيمان بالرجعة: فإنهم قالوا عليهم الصلاة، من لم يؤمن برجعتنا فليس منا وإليه ذهب جميع علمائهم قالوا: إن النبي صلى الله عليه وآله وعليًا عليه السلام والأئمة الاثنا عشر يحيون في آخر الزمان، ويحشرون بعد خروج المهدي وبعد قتله الدجال، ويحيا كل من الخلفاء الثلاثة وقتلة الأئمة، فيقتل النبي صلى الله عليه وآله الخلفاء حدًا، والقتلة قصاصًا، ويصلبون الظالمين، ويدعون بصلب أبي بكر وعمر على شجرة، فمن قائل: إن تلك الشجرة تكون رطبة فتجف بعد أن يصلبوا عليها... إلى أن قال: وقيل: ذكروا في كتبهم أن تلك



الشجرة نخلة، وأنها تطول حتى يراها أهل المشرق والمغرب، وأن الدنيا تبقى بعد ذلك خمسين ألف سنة، وقيل: مائة وعشرين ألف سنة، لكل إمام من الاثني عشر اثنا عشر ألف سنة، وقال بعضهم: إلا المهدي، فإن له ثمانين ألف سنة ثم يرجع من آدم، ثم شيث، ثم إدريس، ثم نوح، ثم بقية الأنبياء.. إلى أن تنتهي إلى المهدي، وأن الدنيا غير فانية، والآخرة غير آتية كذا نقل عنه، والله أعلم.

فانظر أيها المؤمن إلى سخافة رأي هؤلاء الأغبياء، يختلفون ما يرده بديهة العقل وصراحة النقل، وقولهم هذا مستلزم تكذيب ما ثبت قطعاً في الآيات والأحاديث من عدم رجوع الموتى إلى الدنيا، فالمجادلة مع هؤلاء الحمر تضييع للوقت، لو كان لهم عقل لَمَا تكلموا أي شيء - كذا ولعله في شيء - يجعلهم سخرة للصبيان، ويمج كلامهم أهل الإيقان، لكن الله تعالى سلب عقولهم وخذلهم في الواقعة في خلص أوليائه لشقاوة سبقت لهم^(١). اهـ.

ومنها: تسميتهم لأبي بكر وعمر بصنمي قریش، وتفسيرهم للجبب والطاغوت بأنه أبو بكر وعمر، وغير ذلك من المخازي والفظاعات التي يستحي من ذكرها أو نسبتها حتى إلى أبسط البسطاء فضلاً عن أصحاب رسول الله ﷺ، ومن أراد أن يطلع على معظم خزاياهم، فليراجع كتاب "الأسس العريضة التي قام عليها دين الشيعة" لحب الدين الخطيب - رحمه الله تعالى - بالإضافة إلى كتب الملل والنحل، وأقطعها ما نقله في (ص ٦).

ومرة أخرى نقول: ما هي المخازي والخزعبلات التي روجها ابن تيمية وجددها محمد بن عبد الوهاب؟ فسروها لنا!! نقول هذا ونحن لا نأمن أن

(١) راجع رسالة الشيخ محمد بن عبد الوهاب في رده على الرافضة (ص ٣٢).



أوضح الإشارة في الرد على

تكذبوا وتفتروا عليهما كما افتريتم على من هو أجلُّ منهما من كبار الصحابة، غير أن كتب هذين الإمامين موجودة بين أيدي المسلمين، فإن رمتهم كذباً عليهما فإن في كتبهما ما يقرع^(١) وجوهكم ويبين كذبكم للعالم أجمع؛ فإن قلتم.. إنه منع الزيارة للقبر النبوي وجعلها معصية، فإننا نقول: إن هذا ليس بصحيح، فإنه لم يمنع الزيارة المشروعة لا لقبر النبي ﷺ ولا لقبر غيره، ولكن منع الزيارة البدعية، وهي أن ينشئ العبد سفرًا إلى زيارة القبور، فأما إن كانت القبور قريبة بحيث لا تحتاج إلى إنشاء سفر وكانت زيارتها سنية، فإنه لم يمنعها، ومن أنشأ السفر لزيارة مسجد النبي ﷺ ثم زار القبر بعد أن يصل إلى المسجد فذلك شيء لم يخالف فيه أحد، بل حكى الإجماع عليه كل من القاضي عياض وشيخ الإسلام ابن تيمية، وهذه فتاواه تبين كذب من ادّعى عليه خلاف ذلك، أما إنكاره لشدة الرحال إلى زيارة قبور الأنبياء والأولياء فهذا شيء تبع فيه الحديث، وقال بما أجمع عليه الصحابة والتابعون ومن بعدهم، فإن كان اتباع السنة وما جاء عن سلف الأمة مخازي

(١) أتدري ماذا قالوا في أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي وافقه القرآن في ستة مواضع؟ والذي قال فيه النبي ﷺ: «ما سلك عمر فجاً إلا سلك الشيطان فجاً آخر» وقال فيه: «إن ممن كان قبلكم محدثون، فإن كان في أمّتي أحد فمنهم عمر» أتدري ماذا قالوا عن هذا المؤمن البطل؟ قالوا: كان به داء لا يشفيه منه إلا ماء الرجال !! أفترّون هؤلاء يصح أن ينسبوا إلى الإسلام أو يحسبوا من أهله؟ لا والله، ألا لعنة الله على من قال ذلك. ولقد ترددت في إثبات هذا الكلام لفظاعته وقبحه وعظم بشاعته ثم عزمت مؤخراً على إثباته لكي يعلم المسلمون ما ينطوي عليه هؤلاء من خبث الطوية للمسلمين عامة ولأصحاب رسول الله ﷺ خاصة.



وضلالات وخزعבלات، فأعلنوا الحرب على الإسلام وتبرءوا منه كما تبرأتم من حملته ودعائه، ودعوا النفاق الذي يقوم دينكم عليه وتسمونه التّقية، ولا تستتروا على عقائدكم الفاسدة، بل أظهروها حتّى يقتنع المسلمون - كل المسلمين - أنكم لستم من الإسلام في شيء، فيرمونكم عن قوس واحدة. ثمّ نقول للمؤلف المذكور: من هم أعلام المذاهب الإسلامية الذين قرروا جواز الزيارة البدعية والشركية من بعد القرن الثامن؟ وماذا كان عليه أعلام المذاهب قبل أولئك؟ وما هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون وأتباعهم قبل أعلام المذاهب بل وأئمة المذاهب؟ فأتوا ببراہين ونقول عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الدين في القرون الثلاثة المفضلة، ائتوا عنهم بنقول صادقة ونحن نتحدّاكم أن تأتوا بحرف واحد أو كلمة واحدة أو نقل واحد بسند صحيح عن أحد من الصحابة أو أحد من التابعين أنه أجاز الزيارة البدعية أو الشركية، أو قال بشدّ الرحال إلى القبور، سواء كانت قبور أنبياء أو أولياء، أو أجاز البناء عليها، أو الصلاة عندها، أو الدعاء لديها، أو التبرك والتوسل بأهلها.

أما إن أتيتم بنقول عمن هم منحرفون مثلكم، فهذا شيء لا نقبله ولا ندين الله تعالى به أبداً.





فصل

في زعمه أن لهجة أهل السنة ليست لهجة من أسلم وجهه لله، ومفهومه أن لهجتهم كذلك..

قال المؤلف: "والقارئ جدُّ عليم بأن هذه اللهجة ليست من شأن من أسلم وجهه لله وهو محسن وآمن بالنبي الطاهر، واعتنق بما جاء به من كتاب وسنة -هكذا قال بما جاء به- ولا تسوغها مكارم الأخلاق ومبادئ الإنسانية، ولا يجذبها أدب الإسلام المقدس". اهـ.

(ج) يقول المؤلف هذا الكلام وقد قالوا في أصحاب النبي ﷺ من البهت البشع، الذي يستحي الإنسان من التفوه به ونسبته حتى إلى السوق، أفكان هو وأهل عقيدته ممن أسلم وجهه لله وهو محسن؟ كلا والله!! أفكان هذا من مكارم الأخلاق؟ كلا والله! ومن هنا تعرف أن هذا الرافضي يريد أن يعيد الخصم إلى مبدأ هو أول من خالفه وترك الالتزام به، مع العلم أن علماء السنة إن قسوا عليهم في اللهجة فإنما يحملهم على ذلك الغيرة على دين الله وعلى حملة دين الله وأصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان من حملة العلم ودعائه المجددين، الذين بذلوا أنفسهم لله جهاداً في سبيله وابتغاء لمرضاته والله ﷻ يقول: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾ [النساء: من الآية ١٤٨]. ويقول: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: من الآية ٤٠]. فإذا ظلم الدين وحملة الدين ومبلغوه وقادته وأصحاب المكانة فيه، فمن



يدافع عنهم غير علماء الإسلام؟ فلو لم يتفوهوا بما تفوهوا به من الكذب في دين الله والبهت والسب لأصحاب رسول الله ﷺ ما تكلم فيهم أحد إلا بخير، فلما فعلوا ما فعلوا كان ذلك ضرورة يملئها الدين ويحتمها الجهاد في سبيل الله تعالى، ومن هنا تعلم أن المؤلف قرر أصلاً لم يلتزمه ولم يعبأ به لا هو ولا أهل عقيدته، فكان استدلاله عليه لا له.

قال الشاعر:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

وقبل ذلك.. القرآن يقرر أكبر المقت على من فعل ذلك، فقد قال الله

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ

تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف: ٢-٣].





فصل

قال المؤلف: " أيجوز لمسلم أن يسوي بين مشاهدة الأحجار وبين رؤية النبي ﷺ في حال حياته؟ أيسوغ له ألا يرى لزيارته حياً وميتاً قيمة ولا كرامة ولا يعتبر لها فضلاً ما وينعق بذلك في الملأ الديني؟ أليست من السيرة المطردة بين البشر أن كل ملة من الملل تستعظم زيارة كبرائها وزعمائها، وتراها فضلاً وشرفاً، وتعدّها للزائر مفخرة ومحمدة، وتكثر إليها رغبات أفرادها لما يرون فيها من الكرامة؟ وقد جرت على هذه سيرة العقلاء من الملل والنحل، وعليه تصافقت الأجيال في أدوار الدنيا، وكان يقدر الناس سلفاً وخلفاً أعلام الدين بالزيارة والتبرك بها " اهـ.

(ج) والرد على المؤلف في هذا المقطع من وجوه:

الوجه الأول: قوله: "أيسوغ لمسلم أن يسوي بين مشاهدة الأحجار وبين رؤية النبي ﷺ".

ونقول: هذه مغالطة وكذب على أهل السنة، فأهل السنة يعتبرون لرؤية النبي ﷺ في حال حياته من الكرامة والاحترام ما يجعلهم يقطعون بعدالة من رأى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام، فهم يقولون في تعريف الصحابي: هو من رأى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك، ولو تخللت ردة في الأصح، ويقطعون بعدالة من ثبت له ذلك، فهل بعد ذلك من كرامة؟

الوجه الثاني: أما من رآه كافراً ولم يؤمن به فإنه كان يمكنه أن ينتفع برؤيته ليستدل بذلك على صدقه فينتفع بمتابعته، وعلى هذا فلم يقل أحد: إن



رؤية النبي ﷺ ورؤية الأحجار سواء، وقد قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْفَكُوا مَا يَصَاحِبُهُمْ مِنْ جَنَّةٍ﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٤].

وقال أيضاً: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ يَوْحَدَةً أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَى وَفَرْدَى ثُمَّ نَنْفَكُوا مَا يَصَاحِبُكُمْ مِنْ جَنَّةٍ﴾ [سبأ: من الآية ٤٦].

الوجه الثالث: وقد تبين مما ذكر سابقاً من سببكم لأصحاب النبي ﷺ الكرام وبُهتكم لهم وافترائكم عليهم وتبرئكم منهم وتكفيركم أو تفسيقكم لهم أنكم أنتم الذين لم تعتبروا لصحبته ونصرته مدة حياته ﷺ قيمة ولا وزناً، ولم تقيموا لذلك اعتباراً، ومن لازم ذلك أنكم أنتم الذين سويتم بين رؤيته وبين رؤية الحجارة، وهذه عادتكم: أن ترموا أهل السنة بدائكم وتتبحجوا بالكذب أنكم على حق وأهل السنة على باطل، والله يعلم إنكم لكاذبون.

الوجه الرابع: وأما زيارته في حياته فلا يشك مسلم في فضلها، ولذلك سجل المؤرخون وفادة كل وافد وعرفوا له حقه فيها، وأما زيارته ميتاً -على حد تعبير المؤلف- فإن ذلك لا يعتبر زيارة له لا في اللغة ولا في العرف ولا في الشرع، فمن زار قبر أحد لا يقال في اللغة أنه زاره، ومن زار ابنه أو صاحبه أو زوجته فلا يقال أنه زاره وما عرف ذلك في اللغة -انظر صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان^(١)-، أما في الشرع فإن النبي ﷺ يقول: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة». فهو قال: «عن زيارة القبور» ولم يقل: عن زيارة أصحاب القبور، فأضاف الزيارة إلى القبور ولم يضيفها إلى أصحاب القبور ومن حلف أن يزور فلاناً فزار قبره لم يبر في قسمه ولزمه الحنث.

(١) انظر (ص ٢٤).



أوضح الإشارة في الرد على

أما في العرف فكذلك أيضاً، فلا تعتبر زيارة قبره ميتاً كزيارته حياً، لأن الزيارة مقصودها المشاهدة والمفاهمة والمكاملة وهي غير حاصلة من الميت فتبين كذب المؤلف ومغالطته وجهله.

الوجه الخامس: وأما زيارة قبر النبي ﷺ فلا ينكر مسلم مشروعيتها لمن قدم من سفر أو وصل إلى المسجد أو إلى المدينة في سفر لحاجة أخرى أو خارجاً لسفر من أهل المدينة، كما تقدم ذلك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وكما سيأتي، ولكن كره السلف لأهل المدينة التردد على القبر ونهوا عنه، كما تقدم عن مالك وعن علي بن الحسين والحسن بن الحسن، لئلا يكون ذلك سبباً في تعظيمه تعظيماً يبلغ حد العبادة واتخاذهِ عيداً ووثناً، وهذا هو ما حذرهُ النبي ﷺ وحذَرَ منه أمته ودعا الله تعالى بقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(١).

وكره السلف إنشاء السفر لزيارة القبر دون المسجد امتثالاً للحديث الصحيح: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد». وتعظيم النبي ﷺ هو اتباع

(١) هذا الحديث أخرجه مالك في الموطأ من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلًا في باب جامع الصلاة (١/١٤٣) ط مصطفى محمد، وبعد هذا اللفظ: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». وذكر في "فتح المَجيد" (٢٤٥) أنه أخرجه البزار عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، وله شاهد في مسند الإمام أحمد من طريق سفيان عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» الفتح الرباني (٨/١٥٣) باب النهي عن اتخاذ المساجد على القبور، واستجود سنده الساعاتي.



أوامره وليس في زيارة قبره، والله ﷻ يقول: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١].

ولكن يخاطب بهذا من يفهم، أما الذين لا يفهمون فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢].

الوجه السادس: قوله: "أليست من السيرة المطردة بين البشر أن كل ملة من الملل تستعظم زيارة كبرائها وزعمائها وتراها فضلاً وشرفاً وتعدّها للزائر مفخرة ومحمدة وتكثر إليها رغبات أفرادها لما يرون فيها من الكرامة؟".

ونقول: ليس الفضل من حق الأمم ولا من حق الملل المنحرفة الزائغة، ولا من حق الأشراف والكبراء، ولكن الفضيلة حكم شرعي يقررها الشرع وحده، ولم يجعل الشرع فضلاً في زيارة الكبراء والزعماء لمجرد كونهم كبراء وزعماء، ولكن رتب الشرع الفضيلة على التزاور في ذات الله والتحاب في ذات الله، ففي الحديث المتفق عليه: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله» ومنهم «رجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وافترقا عليه»^(١). وفي الحديث الآخر: «أن رجلاً زار أخاً له في الله فأرصد الله على مدرجته ملكاً فقال: أين تريد؟ فقال: أزور أخاً لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟ قال: لا غير أي أحبه في الله، فقال له: إني رسول الله إليك إن الله قد أحبك كما أحبته»^(٢).

(١) راجع له صحيح البخاري رقم (٦٦٠ أو ١٤٢٣ أو ٦٤٧٩ أو ٦٨٠٦)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة، وأخرجه الترمذي في الزهد رقم (٢٥٠٠) والنسائي في القضاء بعنوان: الإمام العادل (ج ٨/٢٢٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب فضل الحب في الله، وأحمد (ج ٣ ص ٢٩٢ و ٤٠٨ و ٤٦٢ و ٥٠٨).



أوضح الإشارة في الرد على

وأما زيارة النبي ﷺ في حياته فقد سبق الكلام فيها، وأن أهل السنة يعتبرون ذلك من أعظم الفضائل، وأما بعد موته فلا تسمى زيارة له ولكنها زيارة لقبره، وقد سبق بيان ذلك أيضاً، وأما زيارة سواه فإن كان المزور عالماً وكانت الزيارة مقصودة للاستفادة من علمه فإنها من الزيارة في الله، ومن طلب العلم الذي أمر الله به ووعد عليه الثواب والجنة، كما في الحديث: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة»^(١)، وكما في قصة موسى مع الخضر -عليهما السلام-^(٢) فإن ذلك كله مما رغب فيه الشرع وحث عليه، أما زعماء الدنيا وشرفاؤها وكبراؤها فليس لزيارتهم فضل لذاتها في الشرع، ولكن يترتب الثواب والعقاب عليها بحسب الدوافع التي تدفع إليها، فإن كان الدافع إليها خيراً كان للزائر من الثواب بقدر ذلك الخير، وإن كان الدافع إليها شراً كان عليه من الوزر بقدر ذلك الشر، قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: من الآية ٨٥].

- (١) أخرجه أبو داود من حديث أبي الدرداء رقم (٣٦٤١ و ٣٦٤٢) ومن حديث أبي هريرة (٣٦٤٣)، ولفظ الأخير: «ما من رجل سلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهل الله له به طريق الجنة، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه». رواه مسلم أي: حديث أبي هريرة والترمذي، وحديث أبي الدرداء رواه ابن ماجه والترمذي وقال: ليس إسناده بمتصل، وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة تعليقا في كتاب العلم باب (١٠).
- (٢) راجع صحيح البخاري كتاب العلم رقم (٧٨)، وأخرجه في كتاب الأنبياء وفي تفسير سورة الكهف (٤٧٢٥ و ٤٧٢٦ و ٤٧٢٧).



وأما زيارة قبورهم - وهو ما يركز عليه المؤلف ويريد أن يقرر به الوثنية ويجعلها محسوبة على الشرع - فإن كانت زيارة سنية فهي جائزة لقول النبي ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكروا الآخرة»^(١). وإن كانت زيارة بدعية فهي محرمة، وإن كانت زيارة شركية فهي شرك.

والفرق بين الزيارات الثلاث:

أن الزيارة السنية: مقصودها الدعاء للميت والاعتاظ بمكانه، فهي لنفع الميت بالدعاء له ولنفع الزائر بالاعتاظ، لا لانتفاع الزائر بالميت كما يزعمه المؤلف.

والزيارة البدعية: مقصودة للدعاء عند قبر الميت إذا زعم الزائر أن الدعاء عند قبر المزور مستجاب.

والزيارة الشركية: أن يدعو الميت نفسه، ويطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى؛ فتبين من هذا أن زيارة الحي تختلف عن زيارة الميت، وكل منها له أحكام.



(١) تقدم تخريجه.



استدلال الرافضي على جواز التبرك بالحكايات

قال المؤلف: "قال أبو حاتم^(١): كان أبو مسهر عبد الأعلى الدمشقي الغساني^(٢) (المتوفى سنة ٢١٨هـ). إذا خرج إلى المسجد اصطف الناس يسلمون عليه ويقبلون يده أكثر مما يقبلون الحجر الأسود.

وقال ابن كثير في تاريخه: كان الناس يتبركون به ويقبلون يده أكثر مما يقبلون الحجر الأسود. وكان أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي^(٣) (المتوفى سنة ٤٧٦هـ) كلما مرَّ على قرية خرج إليه أهلها يتلقونه بأولادهم ونسائهم يتبركون به ويتمسحون بركابه، وربما أخذوا من تراب حافر بغلته، ولَمَّا خرج إلى (ساوه) خرج إليه أهلها وما مرَّ بسوق إلا نشروا عليه من لطيف ما عندهم.. إلى آخر ما ذكره من تبركات.

والجواب: على هذا نقول:

- (١) أبو حاتم هو الحافظ الكبير محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي أحد الأعلام، ولد سنة خمس وتسعين ومائة، ورحل في هذا الشأن حتَّى قال: أحصيت ما مشيت على قدمي حتَّى زاد على ألف فرسخ ثم تركت، توفي سنة (٢٧٧) وله (٨٢) سنة. (ش ١٧١/٢).
- (٢) أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي، ولد سنة (١٤٠) وتوفي سنة (٢١٨) وله (٧٨) سنة روى له الجماعة، ثقة فاضل من العاشرة. التقريب (ص ٤٦٥ ج ١)، وفي التهذيب (٦ ص ٩٩)، وترجمه ابن أبي حاتم في (٢٩/٦) ولم يذكر شيئاً مما قاله هنا.
- (٣) الشيرازي هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، ولد سنة (٣٩٦)، وقيل: ثلاث وتسعين، تفقه على مذهب الشافعي حتَّى صار إليه المنتهى في المذهب الشافعي، كان عابداً ورعاً كبير القدر، له المذهب والتنبيه والنكت في الفقه واللمع في أصول الفقه. ترجمه ابن كثير في البداية (ج ١٢ ص ١٢٤).



أولاً: هب بأن ما ذكر كان حاصلاً، فهل في ذلك دليل على جواز التبرك بالأشخاص والذوات؟ لا يقول هذا إلا جاهل لم يعرف حقيقة الشرع الإسلامي، فأعمال الناس توزن بالشرع وليس الشرع هو الذي يوزن بأعمال الناس، والشرع هو الحاكم على الناس وليس الناس هم الحاكمون على الشرع، ولقد انعقد الإجماع من أصحاب رسول الله ﷺ أن التبرك خاص بشخص رسول الله ﷺ في حياته.

فقد وردت نصوص كثيرة وصحيحة أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتبركون ببصاقه ومخاطه وعرقه وما تساقط من وضوئه ﷺ ولم يعرف عن أحد منهم أنه تبرك بأحد من بعده أبداً، وذلك إجماع منهم، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه الدليل الذي تقوم به الحجة، وليس يوجد عن الصحابة في هذا الباب حرف واحد فيما أعلم.

ثانياً: إن هؤلاء الناس ابتدعوا التبرك بالأشخاص، وهؤلاء العلماء إن كان حقاً ما نسب إليهم فإنهم مخطئون في قبول ذلك، وإقرار العوام عليه وسيسألهم الله ﷻ عن ذلك، وإن كان مكذوباً عليهم فسيجزى الله من كذب عليهم بقبول هذه البدع بما يستحقه من عقاب.

ثالثاً: إن هؤلاء قد بالغوا وتجاوزوا الحدود، وتجارى بهم الشيطان إلى مهاوي الخزي والهلكة، فقد تجاوزوا التبرك بالشخص إلى التبرك بالبعلة، بل بالتراب الذي مسه حافر البعلة، فكانوا كعباد العجل، بل أردأ وأخس حالاً منهم، ولقد كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يتبركون بفضلات الرسول ﷺ ولكن لم يعرف أن أحداً منهم تبرك بناقته أو ببغلته، ولو حصل منهم ذلك لما أقرهم عليه، ومعاذ الله أن يحصل منهم وهم قد دخلوا في الإسلام فراراً



أوضح الإشارة في الرد على

من الوثنية، ولقد طاف النبي ﷺ بالكعبة غير مرة ومعه أصحابه فلم يتركوا الحجر ويقبلوا يده، مع أن يده أفضل الأيدي على الإطلاق، وهي أفضل من الحجر الأسود ومن الأحجار التي بنيت بها الكعبة وأمر بتقبيل الحجر الأسود، فتقبيله امتثالاً لأمر الله تعالى الذي أرسل الرسل وأنزل الكتب وطاعة له، ومن ترك تقبيل الحجر وقبل يد فلان فإنه قد عصى الله -تبارك وتعالى- بترك أمره وتعديه إياه إلى ما لم يأمر به -تبارك وتعالى-، ولقد سجل الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمن بعده قولاً لا ينساه له التاريخ أبداً، فقال حين جاء ليقبل الحجر: «والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»^(١). فقد أشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه بهذا إلى أن تقبيل الحجر مع أنه حجر لأمرين:

الأول: الطاعة لله تعالى.

والثاني: التأسي برسوله ﷺ.

وهذان الأمران عليهما مدار العبادة؛ فتبين من هذا أن الذين تركوا تقبيل الحجر وقبلوا يد فلان أو فلان قد تركوا العبادة التي أمر الله بها واخترعوا لأنفسهم عبادة لم يأمر الله بها، فكانوا بذلك عصاة مسرفين ضالين، وإن العالم الذي يرضى لنفسه بهذا قد رضى لنفسه بالتأليه والتقديس وسيحاسبه الله على ذلك، فهل يكون عمل من هذا حاله حجة على غيره؟ اللهم لا وألف لا إلا عند الجهال البلاء!!

(١) أخرجه البخاري في الحج، باب تقبيل الحجر، ومسلم رقم (٢٤٨) حج / (١٢٧٠)، والنسائي (٢٢٧/٥)، باب تقبيل الحجر.



الرافضي يحتج بما ليس بحجة

قال المؤلف: "فما ظنك بزيارة سيد ولد آدم، ومن نيّطت به سعادة البشر ورقيه وتقدمه، وهذه ملائكة السموات تزور ذلك القبر الشريف كل يوم، فما من يوم يطلع إلا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتّى يحفون بقبره ﷺ ويصلون عليه، حتّى إذا أمسوا عرجوا وهبط مثلهم!! وصنعوا مثل ذلك حتّى إذا انشقت عنه الأرض. عزاه للدارمي^(١)!!"

(ج) قلت: أخرج الدارمي في باب ما أكرم الله به نبيه بعد موته. بسند فيه عبد الله بن صالح^(٢) كاتب الليث، وهو سيئ الحفظ وسعيد بن أبي هلال^(٣) وقد اختلط، ورواه إسماعيل القاضي^(٤) من طريق ابن المبارك عن ابن

(١) هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن التميمي الدارمي السمرقندي الحافظ الثقة صاحب المسند المشهور.

قال أبو حاتم: هو إمام أهل زمانه، توفي سنة (٢٥٥) ترجمه ش (١٣٠/٢).

(٢) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، توفي سنة (٢٢٢) تقريب (ج ١ ص ٤٧١).

(٣) سعيد بن أبي هلال الليثي مولا هم أبو العلاء المصري صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط. ترجمه في التقريب (١/١٩٥).

(٤) إسماعيل القاضي هو أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد صاحب التصانيف، شيخ المالكية في العراق وعالمهم. ولد سنة (١٧٩) وتوفي سنة (٢٨٢). تذكرة (ص ٦٢٥).



لهيعة^(١)، وقال الألباني: إسناده مقطوع ورجاله كلهم ثقات. اهـ.
 قلت: هو من كلام كعب الأحبار^(٢) ممّا أخذه عن كتبهم، ومثل هذا لا نصدقه ولا نكذبه، وعلى تقدير ثبوته فليس فيه حجة للخصم على المدعي؛ لأن حكم الملائكة غير حكم البشر، ولكنه ليس بثابت كما تقدم، ولو كان كعب أخذه عن الصحابة لنقله عنهم غيره، فلما لم يؤثر عن أحد منهم دلنا ذلك أنه من الإسرائيليات، والإسرائيليات على ثلاثة أنواع:

- ١- ما في كتابنا تصديقه يصدق.
 - ٢- ما في كتابنا تكذيبه يكذب.
 - ٣- وما ليس كذلك فلا يُصدّق ولا يُكذّب.
- وهذا من هذا القبيل، وفي المسند عن أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ جاء رجل من اليهود فقال: يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم. قال اليهودي: أنا أشهد أنّها تتكلم. فقال رسول الله ﷺ: إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا: آمنا بالله وكتبه ورسله، فإن كان حقاً لم تكذبوهم، وإن كان باطلاً لم تصدقوهم». الفتح الرباني (١٧٦/١) بإسناد علّق عليه البنا بأنه جيد، ورواه أبو داود أيضاً بإسناد جيد.

(١) عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه. تقريب (٤٤٤/١).

(٢) كعب الأحبار هو كعب بن ماتع الحميري المعروف بكعب الأحبار، ثقة من الثانية، كان من أهل اليمن فسكن الشام، مات في خلافة عثمان وقد زاد على المائة. تقريب (١٣٥/٢).



قلت: وهذا الأثر مع أنه ممّا لا يصدق ولا يكذب فليس فيه دليل على النزاع وهو إنشاء السفر لزيارة القبور أو القبر النبوي مجرداً عن قصد المسجد للصلاة فيه، والله أعلم.





ابن السبكي يزعم أن التبرك ببعض الموتى من سير السلف الصالحين والرد عليه في ذلك

قال المؤلف: "وشتان بين هذا الرأي القصيمي الفاسد، وبين قول الشيخ تقي الدين السبكي في الشفاء (ص ٩٦): إن من المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين، فكيف بالأنبياء والمرسلين؟ ومن ادعى أن قبور الأنبياء وغيرهم من أموات المسلمين سواء؛ فقد أتى أمراً عظيماً نقطع ببطلانه، ومن حط من درجة النبي ﷺ إلى درجة من سواه من المسلمين وذلك كفر متيقن، فإن من حط رتبة النبي ﷺ عما يجب له فقد كفر". اهـ.

(ج) قلت: وهذه مجازفة عظيمة لا يقولها إلا جاهل بالشرع أو مفتون يريد أن يضلل الرأي العام للمسلمين عن حقائق الشرع الناصعة، ونحن نقول للمؤلف ونقول لابن السبكي ولمن يدين دينهما ويعتقد اعتقادهما: هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ أو من إجماع الصحابة والتابعين على ما تدعون من جواز التبرك ببعض الموتى من الصالحين، وإلا فإنكم كاذبون فيما تدعون ظالمون مخادعون؛ وها نحن قد قدمنا لكم الأدلة من السنة الصحيحة الناصعة على أن النبي ﷺ نهى أن يجعل قبره عيداً، ونهى عن البناء على القبور، ولعن الذين يتخذون القبور مساجد، وأخبر أنهم من أشد الناس عذاباً، وهي تصفع وجه من زعم أن التبرك بالموتى من سير السلف الصالح، وتنادي عليه بالكذب الصريح والفرية العظيمة على الله ورسوله ﷺ والصالحين من عباده.



وقد روى الإمام أحمد من طريق أبي واقد الليثي رضي الله عنه أنهم خرجوا من مكة مع رسول الله ﷺ إلى حنين، قال: وكان للكفار سدرة يعكفون عندها ويلقون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط، قال: فمررنا بسدرة خضراء عظيمة، قال: فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط. فقال الرسول ﷺ: «قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ ﴿إِنَّهَا السِّنُّ!! لتركبن سنن من كان قبلكم سُنَّةَ سُنَّةٍ﴾»^(١).

فهذا رسول الله ﷺ قد جعل التبرك بالشيء تأليهاً له، فلما قال الصحابة: اجعل لنا ذات أنواط قال لهم: «قلتم كما قال قوم موسى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ...»، وذات أنواط شجرة يعلقون بها أسلحتهم ويزعمون أنها تضفي عليها بركة تكون سبباً في النصر، فقال النبي ﷺ: «قلتم كما قال بنو إسرائيل لموسى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ. فسمى التبرك تأليهاً، ثم يأتي مغالط بعد سبعة قرون فيزعم أن التبرك بالموتى أمر معلوم من الدين وسير السلف الصالح، ونحن نقول: نعم معلوم من الدين منعه وتحريمه وجعله من التأله لغير الإله الحق الذي انفرد بالنفع والضرر، ومن المعلوم أن الكفار حينما علقوا أسلحتهم بالشجرة زاعمين أنها تبارك هذه الأسلحة قد طلبوا البركة من غير مصدرها، وطلبوا النصر من غير مالكة، وذلك تأليه للشجرة، ومن ترك بالموتى فقد طلب البركة من غير مالكةا وواهبها -جلّ وعلا-، وقد كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يتبركون بالنبي ﷺ، كما ثبت أنهم

(١) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل، وهو في الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد (ج ١

رقم ٢٧) من كتاب الاعتصام (ص ١٩٨، ١٩٩).



أوضح الإشارة في الرد على

تبركوا بما سقط من أعضائه من ماء الوضوء. رواه أبو جحيفة^(١) في الصحيحين وغيرهما^(٢) وثبت أنهم أخذوا شعره حين حلق في حجة الوداع فاقسموه كما رواه الشيخان وغيرهما^(٣)، وثبت أنهم كانوا يتبركون ببصاقه ومخاطه ونخامه وعرقه وجسده وثيابه^(٤)، ولكن لم يؤثر عن أحد منهم أنه تبرك بأحد بعد رسول الله ﷺ فمن يأتي أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ؟ بل من يأتي بعد هؤلاء أفضل من باقي العشرة المشهود لهم بالجنة، وهم الستة؟ بل من يأتي بعد العشرة أفضل من أهل بدر؟ بل من يأتي بعد أهل بدر أفضل من أهل الشجرة؟ بل من يأتي بعد أصحاب الشجرة أفضل من بقية أصحابه؟ ومع هذا فلم يؤثر عن مفضل منهم أنه تبرك بفاضل، ولا عن تابعي أنه تبرك بصحابي، وذلك إجماع منهم على اختصاص الرسول ﷺ

(١) أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي، ويقال له: وهب الخير، صحابي جليل له صحبة ورواية عن النبي ﷺ وكان على شرطة علي بن أبي طالب، توفي سنة (٧٤). ترجمه في (ش ٨٢/١)، وترجمه في الإصابة (٦٤٢/٣).

(٢) فيه حديث أبي جحيفة عند البخاري في كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس، وحديث السائب بن يزيد عنده أيضاً، وحديث أبي جحيفة عند مسلم وأحمد أيضاً.

(٣) راجع صحيح البخاري، باب ما يذكر في الشيب، وفيه عن أنس في حلق النبي ﷺ وأخذهم شعره للتبرك، وأخرجه مسلم رقم (١٣٠٥)، باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق.

(٤) راجع صحيح مسلم كتاب الفضائل، باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه والتبرك بمسحه، وفيه حديث جابر بن سمرة، وباب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به، وفيه حديث أنس في قصة أم سليم رقم (٢٣٣١ و ٢٣٣٢).



بذلك في حياته، ولم يصح عن أحد منهم أنه تبرك به أو بقبره بعد موته، وكل ما ورد في ذلك فهو موضوع مفترى على أصحاب رسول الله ﷺ -على واضعها ما يستحقون-، ومن زعم أن التبرك بالموتى وأضرحة الموتى ومشاهد الموتى من الدين وسير السلف الصالح، فقد أعظم على الله الفرية وأوغل في الكذب والبهت، وسيلقى جزاء ما اقترفه من جرم وعقوبة ما اختلقه من كذب لهدم الدين؛ فتبين من هذا مغالطة ابن السبكي ومداجاته عن الحق، والله يجزي كل عبد بما عمل، وإليه المرجع والمآب.

الرافضي تبعاً لابن السبكي يكفر شيخ الإسلام زاعماً أنه حط من رتبة

النبي ﷺ.

أما قوله: "ومن ادعى أن قبور الأنبياء كغيرهم من قبور المسلمين فقد أتى أمراً عظيماً نقطع بطلانه.. إلى أن قال: وذلك كفر متيقن، فإن من حط رتبة النبي ﷺ عما يجب له فقد كفر".

والجواب عن هذا: بأن هذه مغالطة وكذب على شيخ الإسلام -رحمه الله-، وهذا كلامه موجود بين أيدينا، وليس في شيء من كلامه أنه جعل قبر النبي ﷺ وقبر غيره سواء؛ بل قد صرح بالفرق بين قبره ﷺ وبين قبر غيره.

وإلى القارئ نبذة من كلامه في الرسالة التي ردَّ بها على الأخنائي^(١) قال في (ص ٢٤٢ ج ٢٧) من الفتاوى: ومنها أنه احتج بإجماع السلف والخلف على

(١) الأخنائي هو القاضي علم الدين محمد بن أحمد الأخنائي، توفي (٧٧٦). ذيل التذكرة (ص ١٦٤).



أوضح الإشارة في الرد على

زيارة قبره، وظن أن الجواب يتضمن النهي عما أجمع عليه، وقد صرح في الجواب بأن السفر إلى مسجده طاعة مجمع عليها، وكذلك ما تضمنه مما يسمى بزيارة لقبره من الأمور المستحبة، مثل الصلاة والسلام عليه والدعاء له بالوسيلة وغيرها، والشهادة له والثناء عليه بما فضله الله به ومحبه وموالاته وتعزيره وتوقيره، وغير ذلك مما قد يدخل في مسمى الزيارة، فهذا كله مستحب، والمجيب يصرح باستحباب ذلك، وقد تنازع العلماء هل يسمى هذا زيارة؟ وذكر تنازع العلماء فيما تنازعوا فيه من ذلك وإجماعهم على ما أجمعوا عليه، فذكر جواز ما ثبت بالنص والإجماع من السفر إلى مسجده وزيارة قبره، وذكر بعض ما تنازعوا فيه من ذلك، وهذا ظن أن السفر إلى زيارة نبينا كالسفر إلى غيره من الأنبياء والصالحين وهو غلط من وجوه:

أحدها: أن مسجده عند قبره، والسفر إليه مشروع بالنص والإجماع بخلاف غيره.

الثاني: زيارته كما يزار غيره مُمتنعة، وإثما يصل الإنسان إلى مسجده وفيه يفعل ما شرع له.

الثالث: أنه لو كان قبر نبينا يزار كما تزار القبور لكان أهل مدينته أحق الناس بذلك، كما كان أهل كل مدينة أحق بزيارة من عندهم من الصالحين، فلما اتفق السلف وأئمة الدين على أن أهل مدينته لا يزورون قبره، بل ولا يقفون عنده للسلام إذا دخلوا المسجد أو خرجوا، وإن لم يسم هذا زيارة، بل يكره لهم ذلك عند غير السفر، كما ذكر ذلك مالك - رحمه الله - ويبيّن أن ذلك من البدع التي لم يكن صدر هذه الأمة يفعلونها. علم أن من جعل زيارة قبره مشروعاً كزيارة قبر غيره فقد خالف إجماع المسلمين.



الرابع: أنه قد نهى أن يتخذ قبره عيداً، وأمر الأمة أن تصلي عليه وتسلم حيثما كانت، وأخبر أن ذلك سيبلغه، ولم يكن تخصيص البقعة بالدعاء له مشروعاً بل يدعى له في جميع الأماكن وعند كل أذان وفي كل صلاة وعند دخول كل مسجد والخروج منه، وهذا لعلو قدره وارتفاع درجته، فقد خصه الله من الفضل بما لم يشركه فيه غيره لئلا يجعل قبره مثل سائر القبور، بل يفرق بينها من وجوه.

ويبين فضله على غيره وما من الله به على أمته، وقال أيضاً في (ص ٢٦٤) من المجلد المذكور: والمقصود هنا أن مسجد الرسول ﷺ وغيره من المساجد فضيلتها بكونها بيوت الله التي بنيت لعبادته، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: من الآية ٢٩].

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾ [التوبة: من الآية ١٧]. إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٦٦﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٦٧﴾ لِيَجْزِيَ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّنْ



أوضح الإشارة في الرد على

فَضْلُهُ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٦-٣٨﴾ [النور: ٣٦-٣٨].

والمساجد الثلاثة لها فضل على ما سواها، فإنّها بناها الأنبياء ودعوا الناس إلى السفر إليها، فالخليل دعا إلى المسجد الحرام، وسليمان إلى بيت المقدس، ونبينا دعا إليهما وإلى مسجده، ولكن جعل السفر إلى المسجد الحرام فرضاً وإلى الآخرين تطوعاً، وإبراهيم وسليمان -عليهما السلام- لم يوجبا شيئاً ولا أوجب الخليل الحج، ولهذا لم يكن بنو إسرائيل يحجون، ولكن حج موسى ويونس وغيرهما، ولهذا لم يكن الحج واجباً في أول الإسلام وإنما وجب في سورة آل عمران بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ

أَبْيَتْ مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران: من الآية ٩٧].

هذا هو الذي اتفق عليه المسلمون أنه يفيد إيجابه، وأما قوله تعالى: ﴿وَأَنبِئُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١٩٦]. فقول: إنه يفيد إيجابهما ابتداء وإتمامهما بعد الشروع، وقيل: إنّما يفيد وجوب إتمامهما بعد الشروع لا إيجابهما ابتداء، وهذا هو الصحيح، فإن هذه الآية نزلت عام الحديبية بعد شروع النبي ﷺ في العمرة، عمرة الحديبية، لما صده المشركون، وأبيح فيها التحلل للمحصر، فحل النبي ﷺ وأصحابه ورجعوا، والحج والعمرة يجب على من شرع فيها إتمامهما باتفاق الأئمة، وتنازعوا في الصلاة والصوم والاعتكاف على قولين مشهورين، ومذهب الشافعي وأحمد في المشهور عنه أنه لا يجب الإتمام، ومذهب مالك وأبي حنيفة يجب، كما هو مبسوط في غير هذا الموضع.

والمقصود: أن مسجد الرسول ﷺ فضيلة السفر إليه لأجل العبادة فيه،



والصلاة فيه بألف صلاة، وليس شيء من ذلك لأجل القبر بإجماع المسلمين، وهذا من الفروق بين مسجده ﷺ وغيره وبين قبره وقبر غيره فقد ظهر الفرق من وجوه، وهذا المعترض وأمثاله جعلوا السفر إلى قبور الأنبياء نوعاً، ثمَّ لَمَّا رأوا ما ذكره العلماء من استحباب زيارة قبر نبينا ظنوا أن سائر القبور يسافر إليها كما يسافر إليه، فضلوا من وجوه:

أحدها: أن السفر إليه إنَّما هو سفر إلى مسجده ﷺ وهو مستحب بالنص والإجماع.

الثاني: أن السفر هو للمسجد في حياة الرسول ﷺ وبعد دفنه وقبل دخول الحجرة وبعد دخول الحجرة فيه، فهو سفر إلى المسجد سواء كان القبر هناك أو لم يكن، فلا يجوز أن يشبه السفر إلى قبر مجرد.

الثالث: أن من العلماء من يكره أن يسمى هذا زيارة لقبر، والذين لم يكرهوه يسلمون لأولئك الحكم، وإنَّما النزاع في الاسم، وأما غيره فهو زيارة لقبر بلا نزاع، فللمانع أن يقول: لا أسلم أنه يمكن أن يسافر إلى زيارة قبره أصلاً، وكلُّ ما سمي زيارة قبر فإنه لا يسافر إليه، والسفر إلى مسجد نبينا ليس سفرًا إلى زيارة قبر، بل هو سفر للعبادة في مسجده^(١).

الرابع: أن هذا السفر مستحب بالنص والإجماع، والسفر إلى قبور

(١) قلت: وهذا هو المعتمد أن ما يسمى بالسفر إلى قبره هو في الحقيقة سفر إلى مسجده، لأن الزائر إنَّما يصل أولاً إلى المسجد فإن نوى أحد بسفره للقبر خاصة كان عاصياً بنيته وسفره مباح - إن شاء الله - لأنه إنَّما يصل إلى المسجد لا إلى القبر، ولأن القبر لا يستطيع أحد الوصول إليه، والله أعلم.



أوضح الإشارة في الرد على

سائر الأنبياء والصالحين ليس مستحباً لا بنص ولا بإجماع، بل هو منهي عنه عند الأئمة الكبار كما دل عليه النص.

الخامس: أن المسجد الذي عند قبره مسجده الذي أسس على التقوى، وهو أفضل المساجد غير المسجد الحرام، والصلاة فيه بألف صلاة، والمساجد التي على قبور الأنبياء والصالحين نهى عن اتخاذها مساجد، والصلاة فيها كما تقدم، فكيف عن السفر إليها؟

السادس: أما السفر إلى مسجده فالذي يسمى السفر إلى زيارة قبره هو ما أجمع عليه المسلمون جيلاً بعد جيل، وأما السفر إلى سائر القبور فلا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا عن أتباع التابعين، ولا استحبه أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، فكيف يقاس هذا بهذا وما زال المسلمون من عهده وإلى هذا الوقت يسافرون إلى مسجده إما مع الحج وإما بدون الحج، فعلى عهد الصحابة لم يكونوا يأتون إليه مع الحج كما يسافرون إلى مكة، فإن الطرقات آمنة، وكان إنشاء السفر إليه أفضل من أن يجعل تبعاً لسفر الحج، وعمر بن الخطاب قد أمرهم أن يفردوا للعمرة سفراً وللحج سفراً، وهذا أفضل باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من التمتع، فإن الذين فضلوا التمتع والقران كما فضل أحمد لمن لم يسق الهدي.. إلى أن قال: والمقصود أن المسلمين ما زالوا يسافرون إلى مسجده ولا يسافرون إلى قبور الأنبياء كقبر موسى وقبر الخليل -عليهما السلام-.

ولم يعرف عن أحد من الصحابة أنه سافر إلى قبر الخليل مع كثرة مجيئهم إلى الشام وبيت المقدس، فكيف يجعل السفر إلى مسجد الرسول ﷺ الذي يسميه بعض الناس زيارة لقبره مثل السفر إلى قبور الأنبياء؟



السابع: أن السفر المشروع إلى مسجده يتضمن أن يفعل في مسجده ما كان يفعل في حياته وحياة خلفائه الراشدين، من الصلاة والسلام عليه والثناء والدعاء، كما يفعل ذلك في سائر المساجد وسائر البقاع، وإن كان مسجده أفضل، فإن المشروع فيه عبادة لله مأمور بها.

وأما الذي يفعله من سافر إلى قبر غيره فإنما هو من نوع الشرك، كدعائهم، وطلب الحوائج منهم، واتخاذ قبورهم مساجد وأعيادًا وأوثانًا، وهذا محرم بالنص والإجماع، فإن قلت: قد يفعل بعض الناس عند قبره مثل هذا، قلت لك: أما عند القبر فلا يقدر أحد على ذلك، فإن الله أجاب دعوته حيث قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»، وأما في مسجده فإنما يفعل ذلك بعض الناس الجاهل، أما من يعلم شرع الإسلام فإنما يفعل ما شرع، وهؤلاء ينفون أولئك بحسب الإمكان، فلا يجتمع الزوار على الضلال.

وأما قبر غيره فالمسافرون إليه كلهم جاهلون ضالون مشركون، ويصيرون عند نفس القبر ولا أحد هناك ينكر عليهم.

الوجه الثامن: أن يقال: قبره معلوم ومتواتر بخلاف قبر غيره، ومِمَّا ينبغي معرفته أن الله تعالى حمى قبور الأنبياء ببركة رسالة محمد ﷺ فلم يتمكن الناس مع ظهور دينه أن يتخذوا قبور الأنبياء مساجد، كما أظهر الإيمان بنبوة الأنبياء وما جاءوا به من إعلان ذكركم ومحبتهم وموالاتهم والتصدق لأقوالهم والاتباع لأعمالهم ما لم يكن هذا لأمة أخرى؛ وهذا هو الذي ينتفع به من جهة الأنبياء، وهو تصديقهم فيما أخبروا وطاعتهم فيما أمروا والاقتداء بهم فيما فعلوا، وحب ما كانوا يحبونه وبغض ما كانوا يبغضونه، وموالاتهم من يوالونه ومعاداة من يعادونه، ونحو ذلك مِمَّا لا يحصل إلا بمعرفة أخبارهم، والقرآن والسنة مملوءة



من ذكر الأنبياء، وهذا أمر ثابت في القلوب مذكور بالألسنة.
وأما نفس القبر فليس في رؤيته شيء من ذلك، بل أهل الضلال
يتخذونها أوثاناً كما كانت اليهود والنصارى يتخذون قبور الأنبياء والصالحين
مساجد، فببركة رسالة محمد ﷺ أظهر الله من ذكرهم ومعرفة أحوالهم ما
يجب الإيمان به وتنتفع به العباد، وأبطل ما يضر الخلق من الشرك بهم واتخاذ
قبورهم مساجد كما كانوا يتخذونها في زمن من قبلنا مساجد، ولم يكن
على عهد الصحابة قبر نبيٍّ ظاهر يزار، لا بسفر ولا بغير سفر، لا قبر الخليل
ولا غيره، ولمَّا ظهر بـ (تستر) قبر دانيال وكانوا يستسقون به، كتب فيه
أبو موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه يأمره أن يحفروا في
النهار ثلاثة عشر قبراً ويدفنه بالليل في واحد منها، ويعفي القبور كلها لئلا
يفتن به الناس، وهذا قد ذكره غير واحد، وممن رواه يونس بن بكير^(١) في
زيادات مغازي ابن إسحاق^(٢) عن أبي خلدة^(٣) خالد بن دينار قال: حدثنا

(١) يونس بن بكير الحافظ العالم المؤرخ أبو بكر الشيباني الجمال صاحب المغازي، حدث
عن الأعمش وهشام بن عروة وغيرهم، توفي سنة (١٩٩)، اختلفت فيه أقوال علماء
الجرح والتعديل بين موثق ومضعف، وساق له ابن عدي خمسة أحاديث غرائب.
التذكرة (٣٢٦)، تقريب (٣٨٤/٢).

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى مولى قيس بن مخزومة، رأى أنس بن مالك، حدث عن
أبيه وعمه وفاطمة بنت المنذر.. وغيرهم. وله كتاب المغازي، مات سنة (١٥١)، وقد
اختلف فيه علماء الحديث. قال الذهبي في التذكرة: والذي تقرر عليه العمل أن ابن
إسحاق حجة في المغازي والأيام النبوية مع أنه يشذ بأشياء، وليس بحجة في الحلال
والحرام، نعم ولا بالواهي، بل يستشهد به. اهـ. التذكرة (١٧٢)، تقريب (١٤٤/٢).

(٣) أبو خلدة خالد بن دينار التميمي السعدي، روى عن أنس وأبي العالية الرياحي ومحمد



أبو العالية^(١) قال: لَمَّا فَتَحْنَا (تَسْتَر) وَجَدْنَا فِي بَيْتِ الْهَرَمَزَانِ سَرِيرًا عَلَيْهِ رَجُلٌ مَيِّتٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَصْحَفٌ لَهُ، فَأَخَذْنَا الْمَصْحَفَ فَحَمَلْنَاهُ إِلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَدَعَا لَهُ كَعْبًا، فَنَسَخَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَأَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ قَرَأَهُ، قَرَأْتُهُ مِثْلَمَا أَقْرَأَ الْقُرْآنَ هَذَا، فَقُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ: مَا كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: سِيرَتُكُمْ وَكَلَامُكُمْ وَلَحْنُ كَلَامِكُمْ. قُلْتُ: فَمَا صَنَعْتُمْ بِالرَّجُلِ؟ قَالَ: حَفَرْنَا بِالنَّهَارِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ قَبْرًا مَتَفَرِّقَةً، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ دَفَنَاهُ وَسَوَيْنَا الْقُبُورَ كُلَّهَا لِنَعْمِيهِ عَلَى النَّاسِ لَا يَنْبَشُونَهُ. قُلْتُ: وَمَا يَرْجُونَ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَتِ السَّمَاءُ إِذَا حَبَسَتْ بَرْزُوا بِسَرِيرِهِ فَيَمْطُرُونَ. فَقُلْتُ: مَنْ كُنْتُمْ تَظُنُّونَ الرَّجُلَ؟ قَالَ: رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: دَانِيَالٌ. قُلْتُ: مِنْذُ كَمْ وَجَدْتُمُوهُ مَاتَ؟ قَالَ مِنْذُ ثَلَاثِ مِائَةِ سَنَةٍ. قُلْتُ: مَا كَانَ تَغْيِيرُ مِنْهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا إِلَّا شَعِيرَاتٌ مِنْ قَفَاهُ، إِنْ لَحُومَ الْأَنْبِيَاءِ لَا تَبْلِيهَا الْأَرْضُ وَلَا تَأْكُلُهَا السَّبَاعُ.

وَلَمْ يَدْعِ الصَّحَابَةَ فِي الْإِسْلَامِ قَبْرًا ظَاهِرًا مِنْ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ يَفْتَتِنُ بِهِ النَّاسَ وَلَا يَسَافِرُونَ إِلَيْهِ وَلَا يَدْعُونَهُ وَلَا يَتَخَذُونَهُ مَسْجِدًا، بَلْ قَبْرُ نَبِيِّنَا ﷺ حُجِّبُوهُ فِي الْحَجَرَةِ وَمَنَعُوا النَّاسَ مِنْهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْقُبُورِ عَفْوُهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ إِنْ كَانَ النَّاسُ يَفْتَتِنُونَ بِهِ، وَإِنْ كَانُوا لَا يَفْتَتِنُونَ بِهِ فَلَا يَضُرُّ

=

ابن سيرين وغيرهم، وثقه وأثنى عليه عبد الرحمن بن مهدي وشعبة وسفيان ويحيى بن معين. ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٣٢٧).

(١) أبو العالية الرياحي رفيع بن مهران البصري الفقيه المقرئ، قرأ على أبي وغيره وسمع من عمر وابن مسعود وعلي وعائشة. قال أبو بكر بن أبي داود: ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية ثم سعيد بن جبير، توفي سنة (٩٣)، وقيل: (٩٠). التذكرة (٦٥١).



أوضح الإشارة في الرد على

معرفة قبره كما قال النبي ﷺ وكما ذكر أن ملك الموت أتى موسى عليه السلام فقال: «أجب ربك، فلطمه موسى ففقأ عينه، فرجع ملك الموت إلى الله عز وجل فقال: أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني، قال: فرد الله عليه عينه، وقال له: ارجع إلى موسى وقل: الحياة تريد؟ فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور وما وارت يدك من شعرة فإنك تعيش بكل شعرة سنة. قال: ثم ماذا؟ قال: الموت. قال: فمن الآن يا رب، ولكن أدني من الأرض المقدسة رمية بحجر. قال النبي ﷺ: لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر».

وقد مر به النبي ﷺ ليلة الإسراء فرآه وهو قائم يصلي في قبره ومع هذا فلم يكن أحد من الصحابة والتابعين يسافر إليه، ولا ذهبوا إليه كما دخلوا الشام في خلافة أبي بكر وعمر، كما لم يكونوا يسافرون إلى قبر الخليل ولا غيره، وهكذا كانوا يفعلون بقبور الأنبياء والصالحين، فقبر دانيال كانوا يجدون منه رائحة المسك فعفوه لئلا يفتتن به الناس، وقبر الخليل عليه السلام قيل: أن نبي الله سليمان بناه فلا يصل أحد إليه، وإنما نقب البناء بعد زمن طويل بعد انقراض القرون الثلاثة، وقد قيل: إنما نقبه النصارى كما استولوا على ملك البلاد، ومع هذا فلم يتمكن أحد من الوصول إلى قبر الخليل عليه السلام، فكان السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين ممتنعاً على عهد الصحابة والتابعين، وإنما حدث بعدهم، فالأنبياء كثيرون جداً، وما يضاف إليهم من القبور قليل جداً، وليس منها شيء ثابت عرفاً، فالقبور المضافة إليهم منها ما يعلم أنه كذب مثل قبر نوح عليه السلام الذي في أسفل جبل لبنان.

ومنها: ما لا يعلم ثبوته بالإجماع إلا قبر نبينا والخليل وموسى -عليهم السلام-



وهذا من كرامة محمد وأمته، فإن الله صان قبور الأنبياء عن أن تكون مساجد صيانة لم يحصل مثلها في الأمم المتقدمة؛ لأن محمداً وأمته أظهروا التوحيد إظهاراً لم يظهره غيره، فقهرُوا عِبَادَ الأوثان وعِبَادَ الصلْبَان وعِبَادَ النيران، وكما أخفى الله بهم الشرك أظهر بمحمد وأمته من الإيمان بالأنبياء وتعظيمهم وتعظيم ما جاءوا به وإعلان ذكرهم، بأحسن الوجوه ما لم يظهر مثله في أمة من الأمم.

وفي القرآن يأمر بذكرهم كقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مریم: ٤١]. ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مریم: ٥١]. وقوله: ﴿أَصْبَرَ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٧]. وذكر بعده سليمان إلى أن قال: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ﴾ [ص: من الآية ٤١].

وذكر الآيات بعدها إلى أن قال: فالذي أظهره الله بمحمد وأمته من ذكر الأنبياء بأفضل الذكر وأخبارهم ومدحهم والثناء عليهم، ووجوب الإيمان بما جاءوا به، والحكم بالكفر على من كفر بواحد منهم وقتله وقتل من سب واحداً منهم.. ونحو ذلك من تعظيم أقدارهم، ما لم يوجد في ملة من الملل.

أخي القارئ: هذه نبذة من كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- في الزيارة اقرأها بإمعان وتأمل فيها، وإن أردت الازدياد فطالع المجلد السابع والعشرين من الفتاوى لهذه المسألة، وسوف يتبين لك كذب هذا المؤلف وأسلافه ومن هم على شاكلته في هذه المسألة، من أمثال ابن السبكي وابن حجر الهيتمي



أوضح الإشارة في الرد على

المكي والكوثري ودحلان وغيرهم ممن أعلنوا العداوة لشيخ الإسلام ابن تيمية، فقلبوا الحقائق وتمسكوا في الإنكار عليه بأوهى العلائق، وليتهم حين فعلوا ذلك وقفوا عند حد الإنكار والحجاج، ولكنهم قد تعدوا ذلك إلى التكفير واللجاج، والله سائلهم عما به قد رموه زوراً وبُهتاناً، وما تفوهوا به في حقه سرّاً وإعلناً.





قال الرافضي : الحث على زيارة النبي ﷺ

أخرج أئمة المذاهب الأربعة وحفاظها في الصحاح والمسانيد أحاديث جمة في زيارة قبر النبي الأعظم ﷺ ونحن نذكر شرطاً منها.

(ج) الله أكبر ما أعظم نعمة الحياء! فإذا سلب العبد الحياء فقد سلب أعظم نعمة بعد الإيمان بالله، وعندئذ لا يهمه أن يكذب أو يدجل أو يضل، وقد قال النبي ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت». فيها هو مؤلف الرسالة كعادته يدجل ويضل ويكذب بكل وقاحة وصفافة فيقول: أخرج أئمة المذاهب الأربعة وحفاظها في الصحاح والمسانيد. ونقول للمؤلف: على هونك! فقد أبقي الله لك ولأمثالك ولكل دجال وكذاب ووضاع يريد أن يدخل في الدين ما ليس منه، أبقي الله لهم رجالاً يبينون كذبهم وينقون الشرع من كل دخيل، حتى تركوه نقياً وضاحاً.

قال شيخنا حافظ بن أحمد الحكمي^(١) - رحمه الله -:

(١) هو شيخنا حافظ بن أحمد الحكمي - رحمه الله -. ولد عام (١٣٤٢) وقرأ القرآن في الكتاتيب واشتغل برعي الغنم لأبيه، ولما وفد الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي إلى منطقة جازان دُل عليه فذهب إلى قريته التي يسكنها قرية "الجاضع" من ضواحي صامطة، فقابلته ورأى فيه من الذكاء الخارق والقريحة المتوقدة ما جعله يحرص عليه، فكلم أباه في تفرغه لطلب العلم، وبين له ما سترتب على ذلك من خير كثير، ولم يزل يسعى في ذلك حتى اقتنع والده بذلك وفرغه لطلب العلم من أول عام (١٣٦٠هـ). فأقبل على الطلب وثابر وحصل مع ما أوتي من راحة عقل وتقوى، فبرز على الأقران وصار



يروون عنه أحاديث الشريعة لا يألون حفظاً لها بالصدر والقلم
 ينفون عنها انتحال المُبطلين وتَحـ ريف الغلاة وتأويل الغوي اللثم
 أدوا مقالته نصحاً لأمتِه صانوا روايتها عن كل متهم

=

أعجوبة الزمان، فألف وهو لم يتجاوز الثانية والعشرين من عمره، وعنى بالنظم لأنه كان قد أوتي سليقة فيه وكان سهلاً عليه، فنظم سلم الوصول في العقيدة، والميمية في فضل العلم وأهله، والقائية في ذم القات والشيشة والدخان والبردقان، ورد على من رد عليه في القات والشيشة بمنظومة أوسع وأطول، ونظم كتاباً في المصطلح سماه "اللؤلؤ المكنون" ونظم السبل السوية في فقه السنن المروية" وهو كتاب عظيم لم ير مثله مع سلاسة النظم وغزارة المعنى والإشارات غالباً إلى مواضع الوفاق والخلاف، ونظم كتاباً في أصول الفقه سماه "وسيلة الحصول" قال في آخره:

وتمّ ذا النظم بحمد الباري	موضحاً بأقرب اختصار
كاف عن البسط الممل واف	يجمع ما فرق في الأطراف
في جمل قريبة المنال	منظومة كالعقد في الآلي
ما شأنها مقدمات المنطق	ولا تعقدت بضعف المنطق
سميتها وسيلة الحصول	إلى المهمات من الأصول
ثم انتقاء نقصنا محال	وجل وجه من له الكمال

وله كتاب "نيل السؤل في تاريخ الأمم وسيرة الرسول" نظم، وله تكملة العمريطية في النحو نظم أيضاً، وله كتاب لامية الناسخ والمنسوخ نظم أيضاً، وله كتاب معارج القبول كتاب عظيم شرح به سلم الوصول في مجلدين مطبوع، وله كتاب أعلام السنة المنشورة في اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة على طريقة السؤال والجواب، وله كتاب النور الفائض في علم الفرائض، وله كتاب دليل أرباب الفلاح في فن المصطلح وكلها نثر، وكل هذه الكتب مطبوعة إلا تكملة العمريطية، وهناك كتب أخرى لم تكمل أو كملت ولم تحفظ.

وبالجملة؛ فأنا لم أر أسرع بديهية منه ولا أحدً ذهناً منه، وقد وافاه الأجل في يوم ١٨ ذي الحجة من عام (١٣٧٧) بمكة بعد أن قضى أعمال الحج وهو ابن خمس وثلاثين سنة، فرحمه الله رحمة الأخيار الأبرار ورفع درجته في الجنة.



ثُمَّ نقول: في أي الصحاح رويت أحاديثك التي ذكرتها؟ فكلمة الصحاح إذا أطلقت لا تقال إلا للبخاري ومسلم، أما صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان فلا يقال لهما الصحيحان، ولا يقال الصحاح، ولكن يذكر مقروناً باسم مؤلفه فيقال: صحيح ابن خزيمة أو صحيح ابن حبان، وذلك أن رتبتهما أدنى من رتبة مسلم بكثير، وقد وجد فيهما أحاديث ضعافاً، فهذا من ناحية الحكم العام عليهما، وبقراءة الرد على كل حديث يتبين كذب المؤلف في زعمه أن هذه الأحاديث رويت في الصحاح، ونحن نقول: لا بل ولا في السنن. أما ابن خزيمة فقد بين ضعف الحديث الذي رواه كما سيأتي.

الحديث الأول :

✽ قال: الحديث الأول: «من زار قبري وجبت له شفاعتي». قال: أخرجه أمة من الحفاظ وأئمة الحديث منهم:

١- عبيد بن محمد أبو محمد الوراق ت ٢٥٥^(١).

٢- ابن أبي الدنيا القرشي ت ٢٨١^(٢).

(١) قلت: لم أحد لهذا ترجمة، وقد ذكر ابن أبي حاتم عبيد بن محمد بن يحيى العبيدي وهو أقدم من هذا، فإنه روى عنه أبو حاتم وقال: ثقة. وذكر الحافظ في التهذيب عبيد بن محمد المَحَامِلِي وقال: روى عن ابن أبي ذئب، له مناكير، وفي اللسان: عبيد بن محمد العبيدي شيخ روى عن معتمر بن سليمان، وكل هؤلاء لا تنطبق تراجمهم على المذكور هنا، فهو توفي سنة (٢٥٥) وكان ورأفاً إلا أن يكون هو الذي ترجمه في التقريب وقال: إنه من كبار العاشرة. وقال فيه: ضعيف. فالله أعلم.

(٢) ابن أبي الدنيا هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا القرشي، مولاهم صاحب التصانيف، ولد سنة (٢٠٨) ومات سنة (٢٨١). التذكرة (ص ٦٧٧).



- ٣- الدولابي المتوفى سنة (٣١٠)^(١).
 - ٤- محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١).
 - ٥- محمد بن عمر أبو جعفر العقيلي (ت سنة ٣٢٢)^(٢).
 - ٦- القاضي المحاملي البغدادي (ت ٣٣٠)^(٣).
 - ٧- الحافظ أبو أحمد بن عدي (ت ٣٦٥) في الكامل.
 - ٨- أبو الشيخ عبد الله بن محمد الأنصاري (٣٦٩).
 - ٩- الحافظ أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥) في سننه.
 - ١٠- أبو الحسن الماوردي (ت ٤٤٥) في الأحكام السلطانية.
 - ١١- الحافظ أبو بكر البيهقي (٤٥٨) في سننه.
 - ١٢- القاضي أبو الحسن الخلعي الشافعي (ت ٤٩٢) في فوائده.
- وقد عد خلقاً كثيراً وحسب أن ذلك ينفعه في صحة الحديث كما هي عادته أن يعزو عزواً مبتوراً ويعدد ويكثر العدد ليروج على الجهال مثله بذلك، ولم يعلم الجاهل أن الصحة تتوقف على السند لا غير، وإليك ما قاله
-
- (١) الدولابي هو أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد الأنصاري الرازي الدولابي الوراق صاحب التصانيف، ولد سنة (٢٢٤) وتوفي سنة (٣١٠). تذكرة (ص ٧٥٩).
- قال الدارقطني: تكلموا فيه وما يتبين من أمره إلا خير. وقال ابن يونس: كان أبو بشر من أهل الصنعة، ت في الوفيات، وقال: توفي سنة (٣٢٠).
- (٢) هو الإمام الحافظ محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي صاحب التصانيف، ومنها كتاب الضعفاء الكبير، توفي سنة (٣٢٢). التذكرة (ص ٨٣٣).
- (٣) القاضي المُحاملي هو الإمام العلامة شيخ بغداد ومحدثها أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد الضبي، ولد في أول سنة (٢٣٥) وتوفي سنة (٣٣٠). التذكرة (ص ٨٢٤).



أعلام هذا الفن في سنده:

(ج) قلت: هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، فابن خزيمة بريء من عهده وأشار إلى تضعيفه، حكى ذلك عنه السخاوي^(١) في المقاصد الحسنة، وحكى الشوكاني ذلك عن المقاصد وأقره، وقال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان في ترجمة موسى بن هلال قال فيه: شيخ بصري يروي عن هشام بن حسان وعبد الله ابن عمر العمري. قال أبو حاتم: مجهول. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.. وقد أطال الحافظ الكلام على الحديث، ونقل كلام ابن خزيمة فقال: إن ثبت الخبر فإن في القلب منه شيء.. إلى أن قال: ثم رواه عن الأحمسي كما تقدم وعن عبيد بن محمد الوراق عن موسى بن هلال عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما. وقال بعده: أنا أبرأ من عهدة هذا الخبر، من رواية الأحمسي أشبهه، لأن عبيد الله بن عمر أجل وأحفظ من أن يروي هذا المنكر، فإن موسى بن هلال لم يغلط فيمن فوق أحد العمرين فيشبهه أن يكون من حديث عبد الله بن عمر، فأما من حديث عبيد الله فأنا لم أشك في أنه ليس من حديثه. قال ابن حجر: هذه عبارته بحروفها -أي: ابن خزيمة-.

قلت: ويتبين من هذا كذب ودجل وتضليل المؤلف حيث قال:

"٤- محمد بن إسحاق أبو بكر النيسابوري الشهير بـ: "ابن خزيمة"

أخرجه في صحيحه.

(١) السخاوي هو الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي الأصل القاهري المولد الشافعي المذهب، ولد في ربيع الأول سنة (٨٣١) وتوفي سنة (٩٠٢).

(ش ج ٨ ص ١٥).



حيث أوهم القارئ أن ابن خزيمة صحيحه، وهذه خيانة في النقل وتضليل عن الحق يسأله الله عنها، فإن ابن خزيمة كما ترى بريء من عهده وحكم عليه بأنه منكر.

وقد ذكر الحافظ في المصدر المذكور أن الدولابي رواه في الكنى من طريق علي بن معبد بن نوح قال: حدثنا موسى بن هلال قال: حدثنا عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمن أخو عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر.. فذكره قال: فهذا قاطع للنزاع من أنه عن المكبر لا عن المصغر، فإن المكبر هو الذي يكنى أبا عبد الرحمن، قال: وقيل عبد الله بن عمر بالتكبير ضعيف، وأخوه عبيد الله ثقة حافظ جليل، ثم قال: رواه الدارقطني عن المحاملي عن عبيد بن محمد الوراق فقال: عن موسى بن هلال عن عبد الله بن عمر مكبراً، فأورده عبد الحق من طريقه وسكت عليه، فتعقبه ابن القطان وقال: الظاهر أنه لم يسكت عنه تصحيحاً، وإنما تسامح فيه لأنه من الحث والترغيب، ثم ذكر كلامهم في موسى بن هلال وقال: الحق أنه لم تثبت عدالته. قال: وذكر -يعني: عبد الحق- أن البزار رواه أيضاً، وإنما رواه البزار^(١) من طريق عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم وهو ضعيف أيضاً، وفيه أيضاً عبد الله بن إبراهيم الغفاري وقد تكلموا فيه أيضاً قال: ولما ذكر العقيلي في الضعفاء، أورد هذا الحديث عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن جعفر بن محمد عن موسى بن هلال عن عبد الله بن

(١) البزار أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، صاحب المسند الكبير المعلن،

سمع هدية بن خالد وعبد الأعلى بن حماد وطبقته، توفي سنة (٢٩٢). تذكرة (٢/



عمر وقال: لا يصح. وفي أسئلة البرقاني^(١) أنه سأل الدارقطني عن هلال فقال: مجهول. اهـ. اللسان (ج ٦ ص ١٣٤).

فهذه أقوال رجال العلم وجهابذة الفن في موسى بن هلال وفي حديثه هذا، وقد اتضح بأن في الحديث ضعيفاً آخر هو عبد الله بن عمر العمري المكبر، ولعل موسى بن هلال هذا قصد رواج الحديث فدلسه عن عبيد الله بن عمر بدلاً من أخيه عبد الله بن عمر.

ومن هذا يتبين كذب المؤلف، حيث زعم أن الحديث حسن أو صحيح، ولو صح لوجب الجمع بينه وبين حديث النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة الذي هو في أعلى درجات الصحة، بحمل هذا الحديث على ما لم يكن فيه شد رحل، كما فعلوا في حديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة»، فإن ذلك محمول عند جميع العلماء المعتبر بقولهم على ما لم يكن فيه شد رحل، فلو أن رجلاً شد الرحل من بلده ليزور قبراً في بلد آخر لكان عاصياً ولو كانت الزيارة سنية، أما إذا زار قبر رجل مسلم قريب منه أو مقبرة قريبة من بلده، بحيث لا يحتاج في ذلك إلى شد رحل، لكان ذلك جائزاً ومسنوناً إذا كانت الزيارة سنية ولقد كان النبي ﷺ يزور البقيع فيدعو للموتى ويترحم عليهم^(٢)، ولم يعرف أنه شد رحلاً ليزور

(١) البرقاني هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي، ولد سنة (٣٣٦) سكن بغداد وبها مات سنة خمس وعشرين وأربعمائة. له كتاب المستخرج على الصحيحين وغيره. تذكرة (٣/١٠٧٤).

(٢) انظر سنن النسائي (ج ٤ ص ٩١) وما بعدها: الأمر بالاستغفار للمؤمنين.



أوضح الإشارة في الرد على

قبر أحد، ولقد استشهد كثير من أصحابه في أطراف البلاد ودفنوا في أماكنهم التي استشهدوا فيها، كشهداء بدر وشهداء بئر معونة وشهداء مؤتة وغيرهم، وعاش النبي ﷺ بعدهم زمناً وحزن عليهم وكان يدعو لهم كثيراً، ولم يعرف أنه شد رحلاً لزيارة قبر أحد منهم.

وهذه سنته واضحة كالنهار وبيّنة كالشمس، فمن زعم خلاف ما قلنا فليأت بدليل صحيح، أما الأحاديث المكذوبة والأخبار الموضوعة، فقد فضح الله واضعيها وهتك سترهم وبين كذبهم برجال الحديث النقاد، الذين أماطوا عن السنة كل دلس وكشفوا عنها كل لبس، حتى عادت بيضاء ناصعة كما تركها نبي الهدى ﷺ.

والمهم أنه على فرض صحة الحديث فليس فيه دليل على ما يدعيه مؤلف الرسالة من سنية شدّ الرحال بقصد زيارة القبور وإبطال حكم الحديث الآخر الذي نهى عن ذلك؛ بل يجب أن يجمع بينهما بحمل هذا الحديث على ما لم يكن فيه شدّ رحل كما هي القاعدة الأصولية.

أما قبر النبي ﷺ فشدّ الرحل يكون إلى مسجده، وأول ما يدخل الزائر إلى المسجد لا إلى القبر، وشيخ الإسلام لا ينازع في ذلك، بل قرره بنفسه ونقل الإجماع عليه من جميع الأمة، ومن زعم عليه أنه ينكر ذلك ويمنعه فقد كذب عليه، وقد نقلت من كلامه ما يبيّن كذب من زعم عليه أنه يقول بالمنع مطلقاً.

نعم إن شيخ الإسلام وغيره من علماء السنة قالوا: لو فرض أن شخصاً قصد زيارة القبر مجردة عن زيارة المسجد فهو عاصٍ ومبتدع، وهم في ذلك متبعون لحديث رسول الله ﷺ حيث يقول: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»،



وإذ قد علمت أن الحديث لو صح لوجب الجمع بينه وبين غيره من الأحاديث الصحاح التي تعارضه، فاعلم أن الحديث مردود من جهات متعددة:

الأولى: أنه محط من جهة سنده كما علمت، فقد تبرأ من عهده ابن خزيمة الذي يزعم مؤلف الرسالة أنه خرجه في صحيحه وقال: إنه منكر، وضعفه الدولابي والعقيلي والدارقطني وابن القطان، وأنكر على ابن عبد الحق سكوته عنه وضعفه الحافظ ابن حجر والبرقاني وكلهم قالوا: لا يصح، فكيف يسوغ لأحد بعد هذا أن يقول: إن الحديث حسن أو صحيح؟ اللهم إلا أن يستحل الكذب على رسول الله ﷺ.

الثانية: ومع أن الحديث محط من جهة السند فهو أيضاً باطل من جهة المتن، بل يكاد العارف بأحكام الشريعة يجزم بأن النبي ﷺ لم يقله ألبتة، وكيف يتصور من النبي ﷺ أن يقول: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»، وأن يعلق وجوب الشفاعة بمجرد الزيارة؟ وهو الذي يقول في الحديث الصحيح جواباً لأبي هريرة رضي الله عنه حين سأله: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ فقال: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله، خالصاً من قلبه»^(١).

فعلق حصول شفاعته على صفة الإخلاص، ولم يعلقها على مجرد القول؛ لأن مجرد القول يحصل من المؤمن والمنافق، أما الإخلاص فلا يحصل إلا من المؤمن، ولما كانت زيارة قبره يتصور حصولها من المؤمن والمنافق، فلا يعقل أن يعلق النبي ﷺ حصول شفاعته على مجرد وجودها.

(١) راجع صحيح البخاري (ج ١ رقم ٩٩، و ج ١١ رقم ٦٥٧٠ فتح).



أوضح الإشارة في الرد على

وإذا كانت زيارته في حياته والجلوس معه وسماع كلامه لم ينفع المنافقين الذين كانوا يترددون عليه في حياته، بل ذمهم الله وعابهم وتوعدهم بالعذاب الأليم في آيات كثيرة من كتابه، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦].

وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

فتبين أن الزيارة لا تنفع إلا من أخلص واستقام على شرعه وعمل بسنته.

الثالثة: أنه حديث ضعيف عارض الأحاديث الصحيحة، فوجب إطرأحه والأخذ بما صح، ولا يجوز أن نأخذ ما لم يصح ونترك ما صح.

الرابعة: أن قوله ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»^(١). يفيد منع التردد على قبره تردداً يترتب عليه اتّخاذاه عيداً خوفاً من أن يعظم حتى يعبد، وهذا ما حذره النبي ﷺ على أمته وحذرهم منه، ولعن اليهود والنصارى عليه ليعلم أصحابه أن عملهم ذلك باطل فيحذروه، ولا يجوز أبداً أن ينهى عن اتّخاذ قبره عيداً ويدعو الله بذلك ثم يأمرهم بزيارته ويحثهم على التردد عليه، ويجعله موجباً لشفاعته، مع أن التردد هو معنى اتّخاذاه عيداً؛ لأن العيد هو ما عاد عليك أو عدت عليه، فالأعياد الزمانية تعود على الناس والأعياد المكانية يعود الناس عليها -أي: يترددون عليها-.

(١) أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة بسند رجاله ثقات مخرج لهم في الصحيحين.



أفيليق بنبي الهدى عليه السلام أن ينهى عن التردد على قبره ثم يأمر به ويحث عليه؟ أفصح أن يصدر هذا التناقض ممن لا ينطق عن الهوى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤]. وهذا يؤكد لنا أن الحديث موضوع، والله أعلم.

الحديث الثاني :

✽ قال: الثاني: «من جاءني زائراً لا عمله إلا زيارتي كان حقاً عليّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة». وفي لفظ: «لا تحمله إلا زيارتي». وفي أخرى: «لم تنزعه حاجة إلا زيارتي». وفي رابع: «لا ينزعه إلا زيارتي كان حقاً على الله». وفي الخامس للغزالي: «لا يهمله إلا زيارتي». أخرجه جمع من الحفاظ لا يستهان بهم وبعدهم عن عبد الله بن عمر منهم:

١- الحافظ أبو علي بن السكن (ت ٣٥٣) (١).

٢- الحافظ أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠) (٢).

٣- الحافظ أبو بكر المقرئ (ت ٣٨١) (٣).

(١) الحافظ ابن السكن هو أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري صاحب التصانيف وأحد الأئمة، توفي سنة (٣٥٣) وله تسع وخمسون سنة. الشذرات (ج ٣ ص ١٢).

(٢) أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، كان مولده سنة (٢٦٠) وتوفي في (٣٦٠/١١/١٨) وله مائة سنة وعشرة أشهر، قال ابن العماد: وكان ثقة صدوقاً واسع الحفظ بصيراً بالعلل والرجال. شذرات (٣٠/٣).

(٣) أبو بكر المقرئ هو الحافظ أحمد الحسيني بن مهران الأستاذ أبو بكر الأصبهاني النيسابوري المقرئ العبد الصالح مجاب الدعوة، له كتاب الغاية في القراءات. توفي سنة (٣٨١) وله ست وثمانون سنة (ش ٩٨ / ٣).



- ٤- أبو الحسن الدارقطني (٣٨٥)^(١) أخرج في أماليه.
 ٥- الحافظ أبو نعيم الأصبهاني (٤٠٢)^(٢).
 ٦- القاضي أبو الحسن الخلعي الشافعي (٤٩٢)^(٣).
 ٧- حجة الإسلام الغزالي الشافعي (٥٠٥)^(٤).
 ٨- الحافظ ابن عساكر (٥٧١)^(٥) في تاريخ الشام.
 ثم ذكر عددًا على عادته، ولا أدري لماذا لم ينقل عن البخاري وعلي

- (١) الدارقطني: هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، نسب إلى دار قطن ببغداد، الحافظ الكبير، انتهى إليه معرفة الحديث، وكان يدعى أمير المؤمنين فيه، توفي سنة (٣٨٥) عن ٨٠ سنة. النبلاء (ج ١٦/٤٤٩).
 (٢) أبو نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ الصوفي الأحول الشافعي، مصنف حلية الأولياء وغيره، تفرد بعلو الإسناد في وقته مع الحفاظ، توفي سنة (٤٣٠) وله (٩٤ سنة)، ش (٢٤٥).
 (٣) أبو الحسن الخلعي علي بن الحسن المصري الشافعي، فقيه له تصانيف، ولي القضاء يومًا ثم استعفى منه وانزوى في بيته، كان يوصف بدين، توفي سنة (٤٩٢). شذرات (٣/٣٩٨).
 (٤) حجة الإسلام الغزالي هو محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي أبو حامد الصوفي المشهور صاحب الإحياء، ولد سنة (٤٥٠) ونشأ يتيماً، ولكنه كان عظيم الذكاء سريع البادرة متوقد الذهن، لازم إمام الحرمين وبه تخرج، توفي سنة (٥٠٥). ش (١٠/٤).
 (٥) الحافظ ابن عساكر هو أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي محدث الشام وإمام أهل الحديث في زمانه صاحب التصانيف، منها تاريخ دمشق وغيره، توفي سنة (٥٧١). شذرات الذهب (ج ٤ ص ٢٣٩).



ابن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبي داود والنسائي وأمثالهم، ولم أعرضوا عن هذه الأحاديث؟ هذا ما سترى جوابه في الرد الآتي:

(ج) قال الشيخ محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المقدسي^(١) - رحمه الله - في كتابه "الصارم المنكي في الرد على ابن السبكي" قلت: هذا الحديث ليس فيه زيارة القبر ولا الزيارة بعد الموت، مع أنه حديث ضعيف الإسناد منكر المتن لا يصلح للاحتجاج به ولا يجوز الاعتماد على مثله، ولم يخرج منه أحد من أصحاب الكتب الستة ولا رواه أحمد في مسنده ولا أحد من الأئمة المعتمد على ما أطلقوه في روايتهم، ولا صححه إمام يعتمد على تصحيحه، وقد تفرد به هذا الشيخ الذي لم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره، وهو مسلمة بن سالم الجهني، الذي لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر، وحديث آخر موضوع ذكره الطبراني بالإسناد المتقدم ومتمته: «الحجامة في الرأس أمان من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس، والضرس» وروى حديثاً آخر منكراً عن غير العبادي.

وإذا تفرد مثل هذا الشيخ المجهول الحال القليل الرواية بمثل هذين الحديثين المنكرين عن عبيد الله بن عمر، أثبت آل عمر بن الخطاب في زمانهم وأحفظهم^(٢) عن نافع عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر من بين

(١) ابن عبد الهادي هو الإمام الأوحد المحدث الحافظ الحاذق الفقيه المقرئ النحوي ذو الفنون محمد بن أحمد بن عبد الهادي أحد الأذكياء، ولد في رجب سنة (٧٠٥ أو ٧٠٦)، أخذ على ابن عبد الدائم ثم لازم أبا الحجاج المزي قريباً من ٢٠ سنة، توفي سنة (٧٤٤) وله ٣٨ أو ٣٩ سنة. (ش ج ٦ ص ١٤١).

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الحافظ الثبت، روى



أوضح الإشارة في الرد على

سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين والأثبات المتقنين، علم أنه شيخ لا يحل الاحتجاج بخبره ولا يجوز الاعتماد على روايته.

هذا مع أن الراوي عنه، وهو عبد الله بن محمد العبادي أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما تفردوا به، قد اختلف عليه في إسناد الحديث، فقليل: عنه عن نافع عن سالم كما تقدم، وقيل: عنه عن نافع وسالم، وقد خالفه من هو أمثل منه وهو مسلم بن حاتم الأنصاري، وهو شيخ صدوق، فرواه عن مسلمة بن سالم عن عبد الله بن عمر -يعني: العمري- عن نافع عن سالم عن ابن عمر. اهـ.

قلت: وبهذا يعلم أن الحديث عن عبد الله بن عمر المكبر الضعيف وليس عن عبيد الله بن عمر المصغر الإمام الثبت، ولكن الوضعاء الذين يريدون نفاق سلعتهم يحبون دائماً أن يحولوا السند إلى المصغر ليوهمو صحته. وقد أبقى الله لهم من حذاق الحديث ونقاده الذين أنار الله بصائرهم فكانوا كمهرة الصيارفة، أبقاهم الله حتى ميزوا الصدق من الكذب والحق من الباطل. وبالجملية: فقد أطال ابن عبد الهادي الكلام في رد الحديث، وما سبق هو الزبدة، إلا أنه ذكر أن المَحفوظ عن ابن عمر الذي رواه عنه الثقات الأثبات حديث: «لا يصبر على لأوائها أحد إلا كنت له شهيداً أو شفيحاً يوم

=

عن أم خالد بنت خالد الصحابية حديثاً واحداً، وروى عن جلة التابعين كسالم ونافع والقاسم بن محمد والزهرى وغيرهم، وعنه شعبة والسفيان وغيرهم. قال ابن معين: عبيد الله عن القاسم عن عائشة الذهب المشبوك بالدر، توفي سنة (١٤٧). التذكرة (١/ ١٦٠).



القيامه»، يعني: المدينة، وذلك أن الصبر على عيشها النكد رغبة في عمارة دار هجرته ﷺ وحباً في مضاعفة الصلاة في مسجده أمر لا يدفع إليه إلا الإيمان والإخلاص، فلذلك كان موجباً لشفاعته، وليس في شيء من المحفوظ ذكر الزيارة.

قال ابن عبد الهادي -رحمه الله- بعد سرد الروايات المحفوظة: وليس في شيء من هذه الروايات التي تقدم ذكرها عن نافع وغيره عن ابن عمر ذكر زيارة القبر، ولا قوله: «من جاءني زائراً لا ينزعه حاجة إلا زيارتي»، فعلم أن ما رواه مسلمة بن سالم وموسى بن هلال شاذ غير محفوظ.

الحديث الثالث :

✽ قال: الثالث: «من حج فزار قبري بعد وفاي كان كمن زارني في حياتي» عن عبد الله بن عمر. قال: أخرجه جمع من الحفاظ منهم:

١ - الحافظ عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١) (١).

٢ - الحافظ أبو العباس الحسن بن سفيان (ت ٣٠٣) (٢).

٣ - الحافظ أبو يعلى الموصلي (ت ٣٠٧) (٣).

(١) عبد الرزاق هو ابن همام أبو بكر الصنعاني الحافظ العلامة، روى له الجماعة ووثقه غير واحد إلا أنهم نقموا عليه التشيع، توفي سنة (٢١١) وله بضع وثمانون سنة. ترجمة (ش ٢ / ٢٦).

(٢) الحسن بن سفيان النسوي أبو العباس صاحب المسند، كان حافظاً، عرضت عليه أحاديث مقلوبة فردها، توفي سنة (٣٠٣). ترجمه ش (ج ٢ ص ٢٤١).

(٣) أبو يعلى الموصلي هو أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى التميمي الحافظ صاحب المسند، كان ثقة صالحاً متقناً، توفي سنة (٣٠٧) وله تسع وتسعون سنة. النبلاء (ج ٤ / ١٧٤).



- ٤ - الحافظ أبو القاسم البغوي (ت ٣١٧)^(١).
- ٥ - الحافظ أبو القاسم الطبراني.
- ٦ - الحافظ أبو أحمد بن عدي في الكامل^(٢).
- ٧ - أبو بكر محمد بن المقرئ.
- ٨ - الحافظ أبو الحسن الدارقطني.
- ٩ - الحافظ أبو بكر البيهقي في سننه.
- ١٠ - الحافظ ابن عساكر في تاريخه.
- ١١ - الحافظ ابن الجوزي في مثير الغرام.
- ١٢ - ابن النجار (٦٤٣)^(٣) في تاريخ المدينة.
- ١٣ - أبو الحجاج يوسف بن خليل.
- ١٤ - أبو محمد الدمياطي^(٤).
- ١٥ - أبو الفتح الحداد.

(١) أبو القاسم البغوي عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، إليه انتهى علو الإسناد لأنه سمع في الصغر، وكان أول سماعه سنة (٢٢٥)، توفي سنة (٣١٧) وله ١٠٣ سنوات. ترجمه ش (٢٧٥/٢).

(٢) ابن عدي الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد، ويعرف بابن القطان الجرجاني، مصنف كتاب الكامل. ولد سنة (٢٧٧) وتوفي سنة (٣٦٥). ترجمه ش (٥١ / ٣).

(٣) ابن النجار هو أبو الحسن علي بن أبي عبد الله الحسيني بن علي بن منصور البغدادي الحنبلي النجار، ولد سنة (٥٤٥) وتوفي سنة (٦٤٣). ترجمه ش (٢٢٣/٥).

(٤) الدمياطي هو حافظ الوقت العلامة شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي، ولد (٦١٣) وتوفي سنة (٧٠٥). ترجمه ش (١٢/٦).



ثُمَّ ذَكَرَ الْخَطِيبُ التَّبْرِيزِيَّ وَغَيْرَهُ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي الْإِكْثَارِ مِنَ الْعَزْوِ.

(ج) قلت: أخرج به البيهقي وقال: تفرد به حفص وهو ضعيف.

قلت: وفي سنده أيضاً ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

قال فيه الحافظ في التقریب: ليث بن أبي سليم بن زعيم مصغراً: صدوق

اختلط أخيراً ولم يتميز فترك. وقال في التهذيب: قال عبد الله بن أحمد عن

أبيه: مضطرب الحديث. وقال أيضاً: ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ منه رأياً في

ليث بن أبي سليم وابن إسحاق وهمام، ولا يستطيع أحد أن يراجعهم فيهم.

وقال عثمان بن أبي شيبة: سألت جريراً عن ليث ويزيد بن أبي زياد

وعطاء بن السائب فقال: كان يزيد أحسنهم استقامة ثم عطاء وكان ليث أكثر

تخليطاً.

قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن هذا فقال: أقول كما قال.

وقال مؤمل بن الفضل: قلنا لعيسى بن يونس: لم لم تسمع من ليث؟

قال: قد رأيته وكان قد اختلط وكان يصعد المنارة ارتفاع النهار فيؤذن.

وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل

ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، تركه ابن القطان وابن مهدي وابن

معين وأحمد.

وقال الترمذي في العلل الكبير: قال محمد: كان أحمد يقول: ليث لا

يفرح بحديثه.

قال محمد: وليث صدوق يهم.

قال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم.



وقال الحاكم أبو عبد الله: مجمع على سوء حفظه.

وقال الجوزجاني: يضعف حديثه.

وقال البزار: كان أحد العباد إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب.

وقال ابن معين: منكر الحديث.

وقال الساجي: كان أبو داود لا يدخل حديثه في كتاب السنن الذي

ضعفه، وكذا قال: وحديثه ثابت في السنن لكنه قليل^(١). اهـ.

قلت: الذي أعرف أن أبا داود أخرج لـ ليث هذا حديثاً واحداً في سننه

وقال: ولم أخرج في كتابي هذا عن ليث غير هذا الحديث، والله أعلم.

وبهذا يتبين أن الحديث ضعيف جداً، ولهذا ضعفه الألباني في المشكاة.

الحديث الرابع :

❖ قال: رابعاً: «من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني» عن عبد الله بن

عمر، قال أخرجه جمع منهم:

١- الحافظ ابن حبان في الضعفاء (ت ٣٥٤)^(٢).

٢- ابن عدي في الكامل.

٣- الحافظ الدارقطني في أحاديث مالك.

٤- تقي الدين بن السبكي.

(١) تهذيب ص (٤٦٥).

(٢) ابن حبان هو العلامة البحر أبو حاتم محمد بن حبان بن معاذ بن أحمد بن حبان التميمي

البُستِي الشافعي، صاحب الصحيح والضعفاء، توفي سنة (٣٥٤) وهو في عشر الثمانين.

ترجمه (ش ١٦/٣).



- ٥- السيد نور الدين السمهودي (ت ٩١١)^(١).
- ٦- أبو العباس القسطلاني (ت ٩٢٣) في المواهب.
- ٧- الشيخ إسماعيل الجراحي العجلوني.
- ٨- السيد المرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥)^(٢) في تاج العروس.
- ٩- الشيخ محمد بن علي الشوكاني في نيل الأوطار.

قلت: هذه عادة مؤلف هذه الرسالة! يعزو ويكثر ولا ينقل كلام من يعزوه إليه، لأنه لو نقل كلامهم لافتضح، ولكنه ينقل نقلاً مبتوراً وهؤلاء الذين ينقل عنهم بعضهم يخرجهم لبيان ضعفه، ولعل الكتاب الذي يخرجهم فيه ألف لبيان الضعيف أو لبيان الضعفاء من الرواة، كالكمال لابن عدي، والضعفاء لابن حبان، والضعفاء للعقيلي، وبعضهم حاطب ليل ينقل بدون تمييز! وهذا الحديث موضوع، فقد ذكر الشوكاني في الأحاديث الموضوعة حديث: «من لم يزرنني فقد جفاني» ونقل عن السيوطي أنه حكم عليه بالوضع، وأقره الشوكاني وقال: وكذا قال الزركشي^(٣) وابن الجوزي أي:

(١) هو أبو الحسن علي بن القاضي عفيف الدين عبد الله بن أحمد بن علي بن عيسى، يتصل نسبه بالحسن بن علي بن أبي طالب الملقب بالسمهودي، ولد في صفر سنة (٨٤٤) بسمهود وتوفي سنة (٩١١). ترجمه (ش ج ٨/٥٠).

(٢) السيد مرتضى الزبيدي محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، لغوي نحوي محدث أصولي ناظم ناثر أديب، ولد في سنة (١١٤٥) وتوفي سنة (١٢٠٥). معجم المؤلفين (٢٨٢/١١).

(٣) الزركشي هو الإمام العلامة بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله المصري الزركشي الشافعي مذهباً، ولد سنة (٧٤٥) وتوفي سنة (٧٩٤). كان فقيهاً أصولياً أديباً



أوضح الإشارة في الرد على

أن كل هؤلاء حكموا عليه بأنه موضوع، فأبي خيانة للإسلام والمسلمين أن يأتي الرجل بحديث موضوع فيضعه في مؤلف ليدعو به إلى باطل ويموه على المسلمين بكثرة عدد من أخرجوه في كتبهم موهماً لهم بأن إخراج هؤلاء له يدل على صحته وهو في ذلك كاذب؟ وقد قال النبي ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وفي رواية: «ومن روى حديثاً يعلم أنه كذب فهو أحد الكذابين»، والله أعلم.

الحديث الخامس:

✽ قال: خامساً: «من زار قبري أو من زارني كنت له شفيعاً أو شهيداً ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله ﷻ من الآمين يوم القيامة» عن عمر.
قال: أخرجه:

- ١- أبو داود الطيالسي^(١).
- ٢- أبو نعيم الأصبهاني.
- ٣- البيهقي في السنن الكبرى.
- ٤- ابن عساكر في تاريخ الشام.
- ٥- أبو الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي.
- ٦- ابن السبكي.

=

فاضلاً منقطعاً إلى العلم لا يشتغل بغيره - رحمه الله -، ألف كتباً كثيرة منها: البرهان في

علوم القرآن.. وغيره الدليل الشافي على المنهل الصافي لابن تغري (٦٠٩/٢).

(١) أبو داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ،

غلط في أحاديث، من التاسعة اهـ. تقريب (٣٢٣/١) مات سنة (٢٠٤).



٧- السمهودي.

٨- القسطلاني في المواهب.

٩- ابن الديبع في تمييز الطيب^(١).

١٠- المناوي في كنوز الحقائق^(٢).

١١- العجلوني في كشف الخفاء^(٣).

الحديث السادس :

❖ قال: السادس: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله من الآمين» عن حاطب^(٤).

- (١) ابن الديبع هو الحافظ وجيه الدين أبو محمد عبد الرحمن بن علي الشيباني العبدي الزبيدي الشافعي، ولد في محرم سنة (٨٦٦) وتوفي سنة (٩٤٠). ترجمة (ش ٨ ص ٢٥٥).
- (٢) عبد الرؤوف المناوي شارح الجامع الصغير، شرحه شرحاً بسيطاً وشرحاً مختصراً وشرح الشهاب، وشرح آداب القضاء، وآداب الصوفية وغير ذلك، توفي سنة (١٠٢٩) أو في التي بعدها، ولم أقف له على ترجمة مبسطة. البدر الطالع (ج ١ ص ٣٥٧).
- (٣) العجلوني هو إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني مؤلف كشف الخفاء، ولد سنة (١٠٨٧) وتوفي سنة (١١٦٢). ترجمه في الأعلام للزركلي (٨/٣٢٥).
- (٤) هو الصحابي الجليل حاطب بن أبي بلتعة، صحابي من أهل بدر، نسبته في لحم وعداده في قريش، كان حليفاً لبني أسد، وقيل: مولى لبعضهم، نزل فيه أول الممتحنة كما كتب إلى قريش بمسير رسول الله ﷺ إليهم فاستأذن عمر في قتله، فقال رسول الله ﷺ: «إنه من أهل بدر» الحديث. وقصته ثابتة في الصحيحين من طريق علي بن أبي طالب رضي الله عنه، توفي سنة (٣٠) في خلافة عثمان. الإصابة (١/٢٩٩)، الاستيعاب مع الإصابة (ج ١/٣٤٧)، الجرح والتعديل (٢/٣٠٣).



قال: أخرجه:

- ١ - الدارقطني في السنن.
- ٢ - البيهقي.
- ٣ - ابن عساكر.
- ٤ - أبو الحجاج يوسف بن خليل.
- ٥ - عبد المؤمن الدميّطي (ت ٧٠٥).
- ٦ - ابن الحاج العبدري (ت ٧٣٧) في المدخل^(١).
- ٧ - ابن السبكي في شفاء السقام.
- ٨ - شعيب حريفيش (ت ٨٠١) في الروض الفائق^(٢).
- ٩ - نور الدين السمهودي.
- ١٠ - القسطلاني.
- ١١ - العجلوني.
- ١٢ - الشوكاني (ت ١٢٥٠)^(٣).

(١) هو الشيخ العالم أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بـ: "ابن الحاج"، قال: كان فاضلاً عارفاً صاحب أرباب القلوب، منهم أبو محمد عبد الله بن أبي حمزة. قلت: ولعله من جهتهم أتى له هفوة فظيعة سترها فيما بعد، توفي سنة (٧٣٧) نقلت عن ترجمة له في أول كتابه المدخل نقلاً عن كشف الظنون وطبقات الشعراي وحسن المحاضرة.

(٢) شعيب الحرفوش أو الحريفيش وهو عبد الله بن سعد بن عبد الكافي المصري ثمّ المكّي، كان رجلاً عالماً زاهداً صوفيّاً واعظاً مشهوراً بالخير، توفي سنة (٨٠١). ترجمه في (ش ج ٧ ص ٧).

(٣) هو الشيخ العلامة والبحر الفهامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني قاضي قضاة القطر اليماني، له كتاب نيل الأوطار وفتح القدير وغيرهما من المؤلفات النافعة، توفي سنة (١٢٥٠) -رحمه الله-. البدر الطالع (ج ٢/٢١٤).



١٣- محمد درويش الحوت البيروتي.

(ج) قلت: الأول لم يصح، فيه رجل من آل عمر مجهول، ومداره على هارون بن أبي قزعة أورده في لسان الميزان، وقال: قال البخاري: لا يتابع عليه، ثمَّ أورد حديث حاطب من طريقه عن رجل من آل حاطب مرسلاً: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات بأحد الحرمين» الحديث.

وقال الأزدی: هارون بن أبي قزعة يروي عن رجل من آل حاطب المراسيل. قال: وقد ضعفه أيضاً يعقوب بن شيبه^(١) وذكره العقيلي، والساجي^(٢)، وابن الجارود^(٣) في الضعفاء وأورد العقيلي حديثه من طريق الجندي. اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو داود الطيالسي في مسنده من طريق سوار بن ميمون العبدي عن رجل من آل عمر عن عمر، وقد فتشت عن سوار هذا

(١) يعقوب بن شيبه بن الصلت بن عصفور الحافظ العلامة أبو يوسف السدوسي البصري نزيل بغداد، صاحب المسند الكبير المجلد، ما صنف مسند أحسن منه ولكنه ما آثمه، قيل: إن مسند أبي هريرة منه في مائتي جزء، توفي في ربيع الأول سنة (٢٦٢). تذكرة (٥٧٧/٢).

(٢) الساجي هو زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن البصري المعروف بالساجي أبو يحيى، فقيه محدث، من تصانيفه اختلاف الفقهاء وعلل الحديث، توفي سنة (٣٠٧) معجم المؤلفين لعمر كحالة (٤/١٨٤)، وترجمه الذهبي في التذكرة وقال: أخذ عنه أبو الحسن الأشعري تحرير مقالة أهل الحديث. تذكرة (ص ٧٠٩).

(٣) ابن الجارود صاحب المنتقى، هو أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري الحافظ الإمام الناقد، توفي سنة (٣٠٧) وكان من العلماء المتقنين - رحمه الله -. التذكرة (٧٩٤).



أوضح الإشارة في الرد على

في التهذيب واللسان والجرح والتعديل لابن أبي حاتم فلم أجد له ترجمة^(١). وقد أخرج البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي بإسقاط هارون بن أبي قزعة، وقال: هذا إسناد مجهول، وبهذا يتأكد للقارئ كذب المؤلف ومغالطته وتضليله من ناحيتين:

الأولى: أنه نقل عن العجلوني أنه نقل عن الوهبي أنه قال: إن هذا الحديث من أجود أحاديث الباب إسناداً؛ لأن أجود اسم تفضيل من جيد، وليس في أحاديث الباب شيء جيد ألبته.

الثانية: أنه عدد الذين أخرجوه ولم ينقل كلامهم، موهماً للقارئ أنهم أخرجوه مصححين له! وهذه خيانة في النقل يسأله الله عنها. أما قوله: «ومن مات في أحد الحرمين جاء يوم القيامة من الآمين» فقد جاء في هذا المعنى عدة أحاديث كلها حكم عليها ابن الجوزي بالوضع، منها حديث سلمان الفارسي^(٢) مرفوعاً:

(١) وقد ذكر في اللسان سند المحاملي والساجي وسماه الأسود بن ميمون فينظر، وذكر ابن عبد الهادي أنهم اضطربوا فيه فتارة يسميه بعض الرواة سوار بن ميمون ويقبله بعضهم فيقول: ميمون بن سوار ويسميه بعضهم الأسود بن ميمون ولا يرتاب من عنده أدنى معرفة بعلم المنقولات أن مثل هذا الاضطراب الشديد من أقوى الحجج وأبين الأدلة على ضعف الخبر وسقوطه ورده وعدم قبوله. اهـ. (صارم ص ١٥٠).

(٢) سلمان الفارسي هو سلمان بن الإسلام وسلمان الخير، أصله من رامهرمز، وقيل: من أصبهان، الصحابي المعمر، خرج من بلده يبحث عن دين صحيح فصحب جماعة من الرهبان كل واحد يوصيه بآخر حتى أوصاه الأخير بالنبي ﷺ ووصف له مهاجرة، فاستأجر من أهل غير من العرب أن يوصلوه إلى الجزيرة فباعوه في وادي القرى، ثم بيع في المدينة فسمع بقدم النبي ﷺ فأتاه وتعرف على علامات النبوة فيه ثم أسلم،



«من مات في أحد الحرمين استوجب شفاعتي وجاء يوم القيامة من الآمين».

عزاه الشوكاني لابن شاهين وقال: وفي سنده عبد الغفور بن سعيد وضّاع.

قال: وروي من حديث جابر بسند فيه موسى بن عبد الرحمن وضّاع.

وتعقب السيوطي ابن الجوزي فقال في "اللائي المصنوعة": أفرط ابن الجوزي في إيراد هذين الحديثين في الموضوعات، وقد أخرجهما البيهقي واقتصر على تضعيف إسناديهما، والذي أستخير الله فيه الحكم بحسن متن الحديث لكثرة شواهده، ثم ذكر حديث عمر وحاطب، وقد عرفت ما فيهما.

قال: ومن حديث ابن عمر وأنس أخرجهما الجندي، ومن حديث محمد بن قيس بن مخزومة^(١) أخرج الجندي^(٢) أيضاً.

قال الشوكاني في الأحاديث الموضوعة (ص ١١٥) وأقول: ابن الجوزي حكم بالوضع لكون في الإسنادين وضاعين فلا يفيد وروود الحديث من طرق أخرى، ولا سيما إذا كان من طريقتيهما أو أحدهما، فمن كذب على النبي ﷺ من طريق صحابي لا يعجزه أن يكذب عليه من طريق غيره، وأنا أستخير الله وأحكم بعدم صحة هذا المتن عن رسول الله ﷺ وبعدم حسنه

=

ولم يحضر بدرًا ولا أحدًا، وكان أول مشاهدته الخندق وكان الخندق بمشورته، توفي في آخر خلافة عثمان. الإصابة (٦٠/٢)، الاستيعاب (٥٣/٢)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٥/١).

(١) محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب المطليبي يقال: له رؤية، وقد وثقه أبو داود، أخرج له مسلم والترمذي والنسائي وأبو داود في المراسيل. تقريب (٢٠٢/٢).

(٢) الجندي لعله يوسف بن يعقوب المعروف بالبهاء الجندي أبو عبد الله، من قضاة اليمن، توفي في حدود سنة (٧٢٣)، له كتاب السلوك في طبقات العلماء والملوك. معجم المؤلفين لكحالة (٣/٣٤٤).



أوضح الإشارة في الرد على

حتَّى يأتي البرهان بإسناد تقوم به الحجة، وأحاديث الوضعين وإن بلغت في الكثرة كل مبلغ، لا يشهد بعضها لبعض ولا تستحق إطلاق الحسن عليها، وقد اعترف صاحب "اللائي" بأن جميع طرق هذا المتن لا تخلو من وضاع أو متروك، كما صرح به في وجيزه بعد سياقها. اهـ.

وقال عبد الرحمن المعلمي^(١) في تعليقه على كلام الشوكاني المتقدم: أما الخبر عن عمر وحاطب فهما خبر واحد اضطربوا فيه. راجع "الصارم المنكي" (ص ٨٤ إلى ١٠٨)، وقال في (ص ٩٠): حكم عليه بالوضع وعدم الصحة لأمر متعددة وهي: الاضطراب والاختلاف والانقطاع والجهالة والإبهام. انظر ترجمة هارون بن أبي قزعة في لسان الميزان.

وأما الخبر عن أنس فذكره البيهقي عن الحاكم ساقه بسند فيه من لم أعرفه عن ابن أبي فديك: حدثنا سلمان بن يزيد الكعبي عن أنس، وسلمان هذا هو أبو المثنى الكعبي. ترجمته في كتاب "التهذيب".

(١) عبد الرحمن المعلمي: هو عبد الرحمن بن يحيى العتمي اليمني المعلمي عالم سلفي المذهب سني العقيدة، ولد في بلدة المُحافزة من مخلاف رازح اليمن سنة (١٣١٣) ودرس في بلده وفي بيت الرُّبمي وفي صنعاء، ثم رحل إلى جيزان في سنة (١٣٢٩) فالتحق بخدمة السيد محمد الإدريسي، حيث عينه رئيساً للقضاء فبقي على ذلك حتَّى توفي الإدريسي سنة (١٣٤١) فرحل إلى عدن ومكث بها سنة، ثم رحل إلى الهند سنة (١٣٤٢) واشترك في المجمع العلمي هناك وشارك في تحقيق كثير من الكتب فنفعه الله بذلك، ثم انتقل إلى مكة سنة (١٣٧١) فعين أميناً لمكتبة الحرم فأقام فيها يحقق ويؤلف، وأهم مؤلفاته "التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل" مجلدين ضخمين، وهو كتاب عظيم لا يستغني عنه طالب علم. انظر ترجمته في مقدمة التنكيل.



قال أبو حاتم: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في "الثقات" ثم ذكره في الضعفاء وحط عليه. قال ابن حجر: وقال -يعني: الدارقطني- في العلل: سلمان بن يزيد ضعيف، وقعت روايته عن أنس في كتاب "القبور" لابن أبي الدنيا، وقيل: إنه لم يسمع منه.

أقول: سائر المسمين من شيوخه متأخرون عن أنس، فالظاهر أنه لم يدركه، وأما الخبر عن ابن عمر وكان الذي ذكره ابن الجوزي عقب هذا عن الفاكهي^(١) عن الحكم عن محمد بن إسماعيل الصائغ^(٢) حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ، حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: «من مات بين الحرمين حاجاً أو معتمراً، بعثه الله بلا حساب عليه ولا عذاب».

قال ابن الجوزي: لا يصح، عبد الله بن نافع ضعفه البخاري وابن معين والنسائي وتعقبه في "اللائي" .. إلى أن قال: وقال الإمام أحمد في عبد الله بن نافع الصائغ: كان يحفظ حديث مالك كله ثم دخله بآخره شك.

وقال أيضاً: لم يكن صاحب حديث، كان ضعيفاً.

وقال البخاري: وفي حفظه شيء، فأما الموطأ فأرجو.

وقال أيضاً: تعرف حفظه وتنكر، وكتابه أصح، وتكلم آخرون في حفظه فهو سيئ الحفظ، وعرض له بآخرة شك، وسمع منه محمد بن إسماعيل

(١) الفاكهي هو محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي المكي، مؤرخ له تاريخ مكة، توفي سنة (٢٧٢). معجم المؤلفين لعمر كحالة (٤٠/٩).

(٢) محمد بن إسماعيل الصائغ الكبير أبو جعفر البغدادي نزيل مكة، صدوق من الحادية عشرة، مات سنة (٢٧٦) وله ٨٨ سنة. تقريب (١٤٥/٢).



أوضح الإشارة في الرد على

بآخره وهو صغير.. إلى أن قال: وفي ترجمة عبد الله بن نافع من الميزان أنكر ماله ما رواه محمد بن إسماعيل الصائغ، إنما ولد بعد لقيه: حدثنا فذكر هذا الخبر، ثم قال: ساقه ابن الجوزي في الموضوعات فلم ينصف، وقوله: إنما ولد بعد لقيه، كأنها مقحمة من النساخ أو محرفة، وعلى كل حال فلا يصح هذا الخبر عن مالك. اهـ.

وقوله: إنما ولد بعد لقيه، لعل الصواب بعد موته. قلت: هذا الخبر لا يصح أبداً لأنه يخالف المقطوع بثبوته من الكتاب والسنة وإجماع الأمة أن مجرد الموت بأحد الحرمين لا ينجي أحداً من العذاب، ولا يكون موجباً للأمن منه، والله ﷻ يقول: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

فعلق الأمن على شيء خلاف الموت بأحد الحرمين، وهو الإيمان أولاً، وعدم لبس الإيمان بالظلم ثانياً.

وقد روى البخاري في كتاب التعبير باب رؤيا العين الجارية في المنام من طريق خارجة بن زيد^(١) بن ثابت عن أم العلاء^(٢) وهي امرأة من نسائهم بايعت رسول الله ﷺ قالت: طار لنا عثمان بن مظعون^(٣) في السكتي حين

(١) خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري أبو زيد، ثقة فقيه، بل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة،

مات سنة (١٠٠) وقيل قبلها، روى له الجماعة. تقريب (٢١٠/١).

(٢) أم العلاء هي والددة خارجة بن زيد الراوي عنها. ترجمها في الإصابة (٤/٤٥٦)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٤/٤٥٢) ولم يذكر وفاتها.

(٣) عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحي أبو السائب، كان



اقترعت الأنصار على سُكْنَى المهاجرين فاشتكى، فمرضناه حتَّى توفي، ثُمَّ جعلناه في أثوابه فدخل علينا رسول الله ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله! قال: «وما يدريك؟» قلت: لا أدري والله، قال: «أما هو فقد جاءه اليقين، إِنِّي لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم». قالت أم العلاء: فوالله لا أزكي أحداً بعده. قالت: ورأيت لعثمان في النوم عيناً تجري فجئت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: «ذاك عمله يجري له»^(١). فهذا عثمان بن مظعون أحد السابقين الأولين إلى الإسلام أبلى في الله بلاءً حسناً فصبر وهاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثُمَّ هاجر إلى المدينة، ومات فيها، فلما مات وقالت أم العلاء: شهادتي عليك أبا السائب لقد أكرمك الله، قال لها النبي ﷺ: «وما يدريك؟» ولقد كان يكفيه موته في المدينة وهي أحد الحرمين أن يكون آمناً من العذاب لو صح هذا الخبر، ولكن إنكار النبي ﷺ على أم العلاء في قولها هذا وقوله: «والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم» كل ذلك يدل دلالة واضحة أن الحديث مكذوب ومختلق، وما هذا وأمثاله إلا من وضع أعداء الدين ليصدوا المسلمين عن العمل ويتكلموا على الترهات والمخارق الزائفة التي لا حقيقة لها، فلقد مات بالمدينة منافقون ويهود فلم ينفعهم موئتهم بالمدينة ولم ينجمهم من العذاب.

=

إسلامه بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثُمَّ هاجر إلى المدينة وتوفي بها في السنة الثالثة، وقبَّله النبي ﷺ بعد موته وأعلم النبي ﷺ قبره وقال: «أدفن إليه من مات من أهلي». ترجمه في سير أعلام النبلاء (١/١٥٣).

(١) أخرجه البخاري رقم (٧٠١٨).



أوضح الإشارة في الرد على

ولقد أخبر النبي ﷺ عن بعض المسلمين الذين ماتوا ودفنوا بالمدينة أنهم عذبوا بسبب معاصٍ من نوع الكبائر. ففي الصحيحين أن النبي ﷺ مرَّ بقبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بين الناس بالنميمة»^(١).

ولو كان هذا الحديث صحيحاً لكان صاحبا القبرين بمنجاة من العذاب، لأنَّهما ماتا بأحد الحرمين وهي المدينة، ولكن يتضح من هذه الأحاديث الصحيحة أن الحديث موضوع، والله أعلم.

الحديث السابع :

❖ قال: السابع حديث: «من حج حجة الإسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى في بيت المقدس؛ لم يسأله الله عَجَلًا فيما افترض عليه» عن عبد الله بن عمر. قال: أخرجه الحافظ محمد بن الحسين أبو الفتح الأزدي^(٢) المتوفى سنة (٣٧٤)

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: من الكبائر ألا يستتر من بوله، رقم الباب (٥٥) عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بمحائط من حيطان المدينة أو مكة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما.. الحديث، وأخرجه مسلم في آخر كتاب الوضوء رقم (٢٩٢) عن ابن عباس أيضاً، وأخرجه النسائي (ج ١ ص ٢٨) باب التنزه من البول.

(٢) أبو الفتح الأزدي هم محمد بن الحسين بن يزيد أبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ، حدث عن أبي يعلى الموصلي والباغندي وطبقتهما، وله كتاب كبير في الجرح عليه فيه مؤاخذات. قال أبو النجيب الأرموي: رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح ولا يعدونه شيئاً. وقال الخطيب: في حديثه مناكير.

وقال الأرموي أيضاً: ومحمد بن صدقة الموصلي قدم أبو الفتح بغداد على الأمير فوضع



في فوائده، ورواه عن الحافظ السلفي أبو طاهر الأصبهاني ت سنة (٥٧٦) بإسناده، وأخرجه بالطريق المذكور تقي الدين السبكي، وذكره السيد السمهودي، والشيخ محمد بن علي الشوكاني في نيل الأوطار (ج ٤ ص ٣٢٦).

(ج): هكذا قال عن عبد الله بن عمر وإنما هو عن عبد الله بن مسعود، وهذا من جهل المؤلف، فإنه لمَّا رآه عن عبد الله ظنه عبد الله بن عمر، ولم يميز بين أصحاب ابن عمر وأصحاب ابن مسعود لجهله بعلم الحديث، ثمَّ الحديث رواه أبو الفتح الأزدي في الثاني من فوائده كما يقول ابن عبد الهادي -رحمه الله-: حدثنا النعمان بن هارون بن أبي الدهاث حدثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيبي، حدثنا الحسن بن عثمان الزياتي، حدثنا عمار بن محمد، حدثني خالي سفيان، عن منصور^(١)، عن إبراهيم عن علقمة^(٢) عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج حجة الإسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلى في بيت المقدس؛ لم يسأله الله فيما افترض عليه».

قال الشيخ محمد بن عبد الهادي في "الصارم المنكي": والجواب أن يقال:

 =

له حديثاً فأجازه وأعطاه دراهم كثيرة.

وقال ابن النديم في تاريخ حلب: قدم على سيف الدولة بن حمدان فأهدى له كتاباً في مناقب علي فيه أحاديث منكراً تتضمن تنقيص عائشة، وصحح رد الشمس على علي. انظر اللسان (١٣٩/٥، ١٤٠).

(١) منصور بن المعتمر السلمي أبو عتاب عن إبراهيم النخعي وخيثمة بن عبد الرحمن، توفي سنة (١٣٢) تقريب (٢٧٦/٢)، النبلاء (٤٠٢/٥).

(٢) علقمة بن قيس النخعي صاحب ابن مسعود، مخضرم، مات سنة (٦٢)، ويقال: (٦٣)، وقيل: (٦٥). النبلاء (٥٣/٤)، تقريب (٣١/٢).



أوضح الإشارة في الرد على

هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يحدث به عبد الله بن مسعود قط ولا علقمة ولا إبراهيم ولا منصور ولا سفيان الثوري، وأدنى من يعد من طلاب هذا العلم يعلم أن هذا الحديث مختلق مفتعل على سفيان الثوري وأنه لم يطرق سمعه قط. وما كنت أظن أن الجهل بلغ بالمعترض إلى أن يروي مثل هذا الحديث الموضوع المكذوب ولا يبين أنه من الموضوعات المكذوبات، بل يذكره في مقام الاحتجاج والاعتماد والاستشهاد، يأخذ في الثناء على بعض رواته ومدحهم بما لا يغني شيئاً، ولقد افترض واضع هذا الحديث حيث جعله عن سفيان الثوري ثم عن منصور ثم عن إبراهيم، ولو جعله عن سفيان عن بعض شيوخه الضعفاء كان أستر له، وعمار بن محمد هو أبو اليقظان الكوفي، وهو ابن أخت سفيان، وهو بريء من عهدة هذا الحديث وإن كان فيه كلام لبعض الأئمة، وأطال في تبرئة عمار هذا ثم قال: وكذلك الحسن بن عثمان أبو حسان الزيادي بريء من عهده أيضاً، فإنه معروف بالصدق والأمانة، والحمل في هذا الحديث على بدر بن عبد الله المصيبي الذي لم يعرف بثقة ولا عدالة ولا أمانة، أو على صاحب الجزء أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي فإنه متهم بالوضع وإن كان من الحفاظ. اهـ.

وبهذا يتبين أن الحديث موضوع، وتبين عليه علامات الوضع بادية في قوله: «لم يسأله الله فيما افترض عليه» فإن سؤال العباد في الآخرة عما افترض عليهم ومحاسبتهم على ذلك من الأمور القطعية الثابتة بصريح القرآن وصحيح السنة.



قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿فَوَرَّيْكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢-٩٣].

ففي هذه الآية أخبر الله ﷻ بأن السؤال حاصل لجميع الناس، وأكد هذا الخبر بثلاث مؤكدات وهي: القسم واللام والنون التوكيدية، ثم أكد الضمير بـ: ﴿أَجْمَعِينَ﴾ ليدل على استيعاب السؤال لجميع المكلفين، ومثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦١﴾ فَلَنَقْضَنَّ عَلَيْهِمْ بِعَلَمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ [الأعراف: ٦-٧].

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]. ومما يدل على المحاسبة قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسُنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدًّا فَمَلَأَ قِيَمَهُ ﴿٦١﴾ فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كِتَابَهُ بِإِيمِينِهِ ﴿٦٢﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سَيْرًا﴾ [الانشقاق: ٦-٨].

وفي الحديث الصحيح: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة فإن أتمها وإلا قيل: انظروا هل له من تطوع؟ فإن كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه، ثم يفعل بسائر الأعمال مثل ذلك». رواه أصحاب السنن^(١).

(١) أخرجه الترمذي رقم (٤١١) صلاة تحفة، باب أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأبو داود رقم (٨٦٤) باب قول النبي ﷺ: «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»، ورواه النسائي، باب المحاسبة على الصلاة، وابن ماجه رقم (١٤٢٥)، باب ما جاء أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وكلها من طريق أبي هريرة، إلا أنه اختلف على الحسن بن زياد في إسناده فقليل: عنه عن حريث بن قبيصة عن أبي هريرة، أخرجه الترمذي والنسائي. وقيل: عنه عن أنس بن حكيم الضبي عن أبي هريرة، أخرجه أبو داود.



أوضح الإشارة في الرد على

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «أول ما يقضى بين الناس في الدماء»^(١) وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس أحد يحاسب إلا هلك». قالت: قلت: يا رسول الله، جعلني الله فداك: أليس يقول الله ﻋَﻠَّﻪُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا؟ قال: «ذاك العرض يعرضون فمن نوقش الحساب هلك»^(٢).

فتبين من هذا الحديث أن الحساب اليسير كائن ولا بد، وأن من نوقش الحساب عذب، فالمنافقة للكفار والمنافقين وأصحاب الكبائر من الموحدين الذين يريد الله إدخالهم النار بذنوبهم، وأن الحساب اليسير الذي هو العرض سيقع لسائر المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ ﴿١٧﴾ أَقْرَأَ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٨﴾ [الإسراء: ١٣-١٤].

=

وقيل: عنه عن رجل عن أبي هريرة، مع أن حريث بن قبيصة أو قبيصة بن حريث فيه مقال، إلا أنه قد روي عن أبي هريرة من طرق أخرى، فرواه ابن ماجه عن علي بن زيد عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة، ورواه النسائي عن الحسن بن زياد عن أبي رافع عن أبي هريرة، وله شاهد من حديث غنيم الداري وسنده صحيح، أخرجه أبو داود (٨٦٦)، وابن ماجه (١٤٢٦).

- (١) أخرجه البخاري في الرقاق رقم (٦٥٣٣)، وأخرجه في الديات رقم (٦٨٦٤)، وأخرجه مسلم أيضاً في كتاب القسامة والمُحَارِبِينَ وَالْقَصَاصِ رقم الباب (٨)، رقم الحديث (٢٨).
- (٢) أخرجه البخاري رقم (١٠٣)، ورقم (٤٩٣٩)، ورقم (٦٥٣٦)، ورقم (٦٥٣٧)، وأخرجه مسلم في آخر صفة الجنة ونعيمها وأهلها باب إثبات الحساب.



فتبين من هذا أن الحديث موضوع ومفترى على رسول الله ﷺ ولا يحل لأحد روايته إلا على سبيل البيان لا على الاحتجاج به، وبالله التوفيق.

الحديث الثامن :

✽ قال: ثامناً: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حي، ومن زارني كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة». عن أبي هريرة رضي الله عنه.
قال: أخرجه:

- ١- الحافظ ابن مردويه (ت ٤١٦) (١).
- ٢- الحافظ أبو سعد الأصبهاني (ت ٥٤٠) (٢).
- ٣- أبو الفتوح سعيد بن محمد اليعقوبي (ت ٥٥٢).
- ٤- السمعاني (ت ٥٦٢).
- ٥- ابن الأئمة المالك (ت ٦١٩) (٣).
- ٦- ابن السبكي (٧٥٦).
- ٧- السمهودي (ت ٩١١).

(١) ابن مردويه هو الحافظ العلامة أحمد بن موسى بن مردويه صاحب التفسير والتاريخ، ولد سنة (٣٢٣) ترجمه ش. وقال: توفي لست بقين من رمضان سنة (٤١٠). (ش ج ٣ ص ١٩٠).

(٢) أبو سعد الأصبهاني هو الحافظ أحمد بن محمد بن أبي سعيد أحمد بن الحسن البغدادي الأصبهاني، ولد سنة (٤٦٣) وتوفي سنة (٥٤٠). ترجمه (ش ج ٤ ص ١٢٦).

(٣) ابن الأئمة تقي الدين أبو طاهر إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الأئمة، قرأ الحديث ورحل وكتبه، وكان ابن الصلاح يثني عليه، توفي سنة (٦١٨). البداية لابن كثير (٩٦/١٣).



(ج): قال ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي" والجواب أن يقال: هذا حديث منكر لا أصل له وإسناده مظلم، بل هو حديث موضوع على عبد الله بن عمر الصغير المكبر المضعف، والحسن بن محمد السدوسي وأحمد بن سهل الأهوازي يرويان المنكر، لا يحتج بخبرهما ولا يعتمد على روايتهما، وخالد بن يزيد هو العمري بلا شك وهو متروك الحديث. قال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبو زرعة وترك الرواية عنه. وقال يحيى بن معين: خالد بن يزيد العمري كذاب. قال: وسئل عنه أبي فقال: كان كذاباً، أتيته بمكة ولم أكتب عنه، وكان ذاهب الحديث. وقال أبو حاتم بن حبان في كتاب "المجروحين" عن الثوري أنه قال فيه: منكر الحديث جداً، أكثر من كتب عنه أصحاب الرأي، لا يشتغل بذكره؛ لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات. وقال العقيلي: يحدث بالخطأ ويحكي عن الثقات ما لا أصل له. وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال الدارقطني، والبيهقي: ضعيف. وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث. وقال البخاري: ذاهب الحديث^(١). اهـ.

وبهذا يتبين أن الحديث محطم السند منكر المتن مكذوب على النبي ﷺ، وهل يعقل أن يقول من أوتي جوامع الكلم هذا الكلام الركيك المتهافت وهو أفصح العرب لساناً وأبلغهم قولاً؟ وبيان ذلك من وجهين:

الأول: أن الزيارة بعد الموت ليست زيارة للشخص ولكنها زيارة لقبر الشخص، ولم يعرف في اللغة تسمية الزيارة للقبر زيارة للشخص، فلا يقال لمن زار قبر فلان: زار فلاناً، وهذا إنما هو من انتحال الصوفية والشيعة

(١) الصارم المنكي (ص ١٤٢، ١٤٣).



وأمثالهم مِمَّن يريدون إعادة الوثنية إلى الإسلام، والمهم أنه لا يعقل أبداً أن يسند النبي ﷺ الزيارة بعد الموت إلى نفسه وهو أفصح العرب.

الثاني: أن التسوية بين زيارة قبره ميتاً وزيارته حياً شيء لا يعقل أبداً، ومن الأمور البديهية التي لا يناع فيها عاقل الفرق الكبير والبون الشاسع بين زيارة قبره ميتاً وزيارته حياً، لما يترتب على زيارته في حياته من رؤيته ومشاهدة ما يتحقق على يديه من المعجزات والآيات ونزول الوحي عليه بالبراهين القواطع؛ التي يضطر من شاهدها إلى الإيمان إلا أن يكتب عليه الخذلان، وما يتبع ذلك من الصلاة وراءه والجهاد معه والرجوع إليه في كل مشكلة وكل حادثة، ونيل رتبة الصحبة التي من نالها فقد نال الخير كله.

أما زيارة قبره ميتاً فلا يترتب عليها شيء مما ذكر، نعم يترتب عليها مشاهدة شيء من آثاره ومشاهدة البقاع التي تردد فيها والصلاة في مسجده، ولكن هل يساوي ذلك زيارته حياً؟ الجواب: لا، وألف لا، ولا نسبة بينهما ألبة، وإذا كان الله عَزَّ وَجَلَّ قد فضل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا فقال: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتْلُوا﴾ [الحديد: من الآية ١٠].

فما بالك بمن يأتي إلى قبره بعد قرون ويريد أن يكون مساوياً لمن زاره في حياته؟ هذا لا يصلح أبداً، بل يدل على أن الحديث موضوع، فإن مما قرره علماء المصطلح من علامات الوضع أن يكون الحديث مخالفاً للأصول الثابتة والقواعد العامة المعلومة من الدين بالضرورة، ومن القواعد الثابتة والأصول



أوضح الإشارة في الرد على

الَّتِي لَا يَنَازِعُ فِيهَا أَحَدٌ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ وَفَضْلُ السَّابِقِينَ مِنْهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(١).

وَكَانَ يَخَاطَبُ بِذَلِكَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ^(٢) حِينَ اخْتَلَفَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ فِي سِرِّيَةِ بَنِي جَذِيمَةَ.

الحديث التاسع :

❖ قَالَ: «مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا». وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَفِي رِوَايَةٍ «مَنْ مَاتَ مُحْتَسِبًا إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَ فِي جَوَارِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَقْمَ (٣٦٧٣) بَلَفَظَ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ أَيْضًا (ج ١٦) نَوَوِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّوَوِيُّ: وَحَكَمُوا بِالْوَهْمِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ وَالصُّوَابُ عِنْدَ مَنْ يَرَى ذَلِكَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْهُمَا، فَرَوَاهُ تَارَةً عَنْ هَذَا وَتَارَةً عَنْ هَذَا، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السَّنَةِ مِنَ السَّنَنِ بَابِ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَقْمَ (٤٦٥٨)، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، بَابُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ رَقْمَ (٣٩٥٢)، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْمَقْدَمَةِ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى-.

(٢) خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمُخَزُومِيُّ الْقُرَشِيُّ سَيْفُ اللَّهِ كُنْيَتُهُ أَبُو سَلِيمَانَ، أَسْلَمَ سَنَةَ سَبْعٍ عَلَى الصَّحِيحِ وَشَهِدَ مَوْتَهُ، ثُمَّ شَهِدَ الْفَتْحَ وَمَا بَعْدَهَا، وَأَبْلَى فِي فَتُوحَاتِ الْعِرَاقِ وَالشَّامِ بَلَاءً حَسَنًا، تَوَفَّى سَنَةَ (٢١) بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: بِحَمَصَ. الْإِصَابَةُ (٤١٣/١) الْاِسْتِيعَابُ (٤٠٥/١).



القيامة». (عن أنس) قال: أخرجه:

- ١- ابن أبي فديك (ت ٢٠٠).
 - ٢- أبو بكر بن أبي الدنيا (ت ٢٨١).
 - ٣- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥)^(١).
 - ٤- الحافظ أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨).
 - ٥- القاضي عياض (ت ٥٤٤).
 - ٦- الحافظ ابن عساكر (ت ٥٧١).
 - ٧- الحافظ ابن الجوزي (ت ٥٩٧).
 - ٨- الدمياطي.. وغيرهم.
- (ج) قلت: لا يصح، في سنده عند البيهقي سليمان بن يزيد الكعبي.
- قال الحافظ في "التقريب": ضعيف.
- وقال في "التهذيب": قال أبو حاتم: منكر الحديث، ليس بقوي.
- وذكره ابن حبان في الثقات، ثم قال: قلت: وذكره ابن حبان في الضعفاء في الكنى، فقال أبو المثنى: شيخ يخالفه الثقات في الروايات لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا للاعتبار.
- وتعقبه الدارقطني في حواشيه فقال: أبو المثنى هذا هو سليمان الكلبي مدني. وقال في العلل: سليمان بن يزيد ضعيف وقعت روايته عن أنس في

(١) أبو عبد الله الحاكم النيسابوري محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدون بن نعيم بن البيع الطَّبَّي الطهماني صاحب المستدرک وغيره، ولد سنة (٣٢١) وتوفي سنة (٤٠٥). ترجمه في (ش ج ٣ ص ١٧٦).



كتاب القبور لابن أبي الدنيا. وقد قيل: إنه لم يسمع منه. اهـ.

وفيه أيوب بن الحسن. قال في "اللسان": أيوب بن حسن بن أبي رافع منكر الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. قلت: ابن حبان معروف بتساهله، فإن من قاعدته توثيق المجهولين الذين لا يعرف فيهم جرحاً كما أفاده حذاق هذا الفن، ولذلك كثيراً ما يتناقض فيذكر الشخص في كتاب الثقات ثم يذكره في كتاب الضعفاء كما ذكر ذلك النقاد.

وقال في "اللسان" أيضاً: ذكره أبو جعفر الطوسي في الرواة عن أبي جعفر الصادق من الشيعة.

قلت: قد ذكرت فيما مضى من هذا الكتاب نقلاً عن مقدمة اللسان أن الشيعة المعروفين بالخط من منزلة الصحابة لا تقبل روايتهم، ومن المعلوم أن الشيعة أنفسهم لا يقبلون إلا رواية من عرف بالخط من قدر الصحابة -رضوان الله عليهم- وبالغ في سبهم، وكفى بذلك قادحاً، فتبين من هذا أن الحديث باطل، ثم هو على فرض صحته محمول على زيارته في حال حياته؛ لأن إضافة الزيارة إلى شخصه غير إضافتها إلى قبره، والله أعلم.

الحديث العاشر:

❖ قال: عاشراً: «من زارني ميتاً فكأنما زارني حياً، ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة، وما من أمّتي أحد له سعة ثم لم يزرنني فليس له عذر» عن أنس. قال: أخرجه: ابن النجار، والعراقي، والسبكي، والسمهودي والقسطلاني، والعجلوني.

(ج) قلت: أما العراقي فلا أراه يخرج له إلا لبيانه والتحذير منه، وقد



ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة في «من لم يزرنى فقد جفاني» وقال: ذكره الغزالي في الإحياء بلفظ: «من وجد سعة ولم يفد إليّ فقد جفاني» قال: ولم يخرجه العراقي، بل أشار إلى ما أخرجه ابن النجار في تاريخ المدينة مما هو في معناه عن أنس بلفظ: «ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرنى إلا وليس له عذر». قلت: ولا بن عدي في الكامل وابن حبان في الضعفاء والدارقطني في العلل وغرائب مالك وآخرين كلهم عن ابن عمر: «من حج فلم يزرنى فقد جفاني» ولا يصح. اهـ.

وأنا أقول: هذا الحديث وأمثاله ليس عليها نور النبوة، بل تبين عليها الصنعة ويبين عليها التلفيق والكذب، وقد تقدم قريباً الرد على مثل هذا اللفظ بما فيه كفاية، وتبين من هنالك مصادمة هذه الأحاديث المكذوبة للنصوص الثابتة والقواعد العامة، والله الموفق والهادي من يشاء إلى صراط مستقيم.

الحديث الحادي عشر:

✽ قال: الحادي عشر: حديث: «من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له يوم القيامة شهيداً أو شفيعاً». عن ابن عباس. قال: أخرجه الحافظ أبو جعفر العقيلي (ت ٣٢٢) في كتاب الضعفاء في ترجمة فضالة بن سعيد المازني، والحافظ ابن عساكر المتوفى (٥٧١) كما في شفاء السقام (ص ٢١)، ووفاء الوفاء (ج ٢ ص ٤٠١)، ونيل الأوطار للشوكاني (ج ٤ ص ٣٢٥، ٣٢٦).

(ج): هذا الحديث أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة فضالة بن سعيد المازني، وقال في اللسان: فضالة بن سعيد بن زميل المازني عن محمد بن



أوضح الإشارة في الرد على

يَحْيَى المازني، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ. حدثنا سعيد بن محمد الحضرمي، حدثنا فضالة، حدثنا محمد بن يَحْيَى، عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: «من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي». قلت: هذا موضوع على ابن جريج، ويروى في هذا شيء أمثل من هذا. اهـ.

وبقية كلام العقيلي: ولا يعرف إلا به، وكذا نقله ابن عساكر عن العقيلي، وقال أبو نعيم: روى المناكير، لا شيء^(١). اهـ.

قلت: ومن هذا تعلم أن المؤلف قصد التمويه على السذج بالأخبار الباطلة الموضوعة، وما علم المسكين أن الله قد حمى هذا الدين برجال ميزوا عنه الزيف وصفوه ونقوه من الأباطيل: ﴿فَأَمَّا الزُّبَيُّدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: من الآية ١٧].

الحديث الثاني عشر: من الأحاديث الباطلة التي أجلب بها الرافضي

في الزيارة:

✽ قال: الثاني عشر: «من زار قبري بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزرنني فقد جفاني». عن علي بن أبي طالب. قال: أخرجه أبو الحسين يَحْيَى بن الحسن بن جعفر الحسيني في كتابه "أخبار المدينة".

(ج): هذا الحديث نسبه ابن السبكي في كتابه المسمى بـ: "شفاء السقام" إلى كتاب "شرف المصطفى" للخرکوشي فقال: وقال أبو سعيد عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي الواعظ في كتاب "شرف المصطفى ﷺ"

(١) اللسان (ج ٤ ترجمة ١٣٣٠).



روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من زار قبري بعد موتي، فكأنما زارني في حياتي، ومن لم يزرني فقد جفاني». قاله ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي" وقال: والجواب أن يقال: هذا الحديث من الموضوعات المكذوبة على علي بن أبي طالب عليه السلام، والنعمان بن شبل ليس بشيء ولا يعتمد عليه، ومحمد بن الفضل بن عطية كذاب مشهور بالكذب ووضع الحديث، وجابر هو الجعفي، ولم يكن بثقة، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر ولم يدرك جد أبيه علي بن أبي طالب، فلو كان الإسناد إليه صحيحاً كانت روايته منقطعة، فكيف والإسناد إليه ساقط مظلم؟ اهـ.

وقال ابن حبان في كتاب "المَجْرُوحِينَ": محمد بن الفضل بن عطية مولى بني عبس كنيته أبو عبد الله، سكن بخارى، كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار، كان أبو بكر بن أبي شيبة^(١) شديد الحمل عليه، ثم حكى عن يحيى بن معين أنه قال عنه: لم يكن بثقة، كان كذاباً، وقال المعلق. قال أحمد: حديثه حديث أهل الكذب. وقال الفلاس^(٢): كذاب^(٣). أما النعمان بن شبل فقد ذكره في كتاب "المَجْرُوحِينَ" وقال فيه: يأتي عن الثقات بالطامات وعن الأثبات بالملووبات، وبهذا يتضح

(١) أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان المشهور بابن أبي شيبة، مات سنة (٢٣٥) ثقة حافظ. ترجمته في التقريب (٤٤٥/١).

(٢) الفلاس هو عمرو بن علي بن بحر الفلاس، الحافظ الإمام المَجُود الناقد أبو حفص الباهلي، ولد في نيف وستين ومائة، وتوفي سنة (٢٤٩). سير أعلام النبلاء (١١/٤٧٠)، تقريب (٧٥/٢).

(٣) المَجْرُوحِينَ لابن حبان أبي أحمد (ج ٢ ص ٢٧٨).



أوضح الإشارة في الرد على

أن سند هذا الحديث سلسلة وضاعين ومتهمين، وهو مع ذلك منقطع ما بين محمد بن علي وبين جد أبيه علي بن أبي طالب، لذلك فهو باطل، والله أعلم.

الحديث الثالث عشر^(١): من الأحاديث الباطلة التي أجلب بها الرافضي:

✽ قال: الخامس عشر - وهو الثالث عشر على ترقيمي -: «من حج إلى مكة ثم قصدني كتبت له حجتان مبرورتان». عن ابن عباس مرفوعاً. قال: أخرجه صاحب الفردوس في مسنده كما في "وفاء الوفاء" (٤٠١/٢) ونيل الأوطار (٣٢٦/٤).

(ج): قال ابن عبد الهادي -رحمه الله- في (الصارم المنكي): فإن قيل: قد ورد معنى الخبر الذي رواه مسلمة بن سالم من وجه آخر لم يذكره المعترض، قال بعض الحفاظ في زمن ابن منده والحاكم في كتاب كبير وقفت على بعضه: حدثنا أبو الحسن حامد بن حماد بن المبارك السر من رأى بنصيبين: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن سيار بن محمد النصيب، حدثنا أسيد ابن زيد، حدثنا عيسى بن بشير عن محمد بن عمر وعن عطاء عن ابن عباس عليه السلام قال رسول الله ﷺ: «من حج إلى مكة ثم قصدني إلى مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان».

فالجواب: أن هذا الخبر ليس فيه ذكر زيارة القبر، ولا قوله: «من جاءني زائراً لا تعمله حاجة إلا زيارتي» مع أنه خبر موضوع وحديث مصنوع لا يحسن الاحتجاج به ولا يجوز الاعتماد على مثله، وفي إسناده ممن لا يحتج

(١) ملحوظة: رقم هذا الحديث عند مؤلف هذه الرسالة (١٥) وليس (١٣)، وكان النسخة التي وقعت بيدي فيها سقط، حيث انتقل الرقم من (١٢) إلى (١٥).



به ولا يعتمد على روايته غير واحد من الرواة.

فأسيد بن زيد الجمال الكوفي قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد^(١): سألت يحيى بن معين عنه فقال: كذاب، أتيت به بغداد في الحذائين فسمعتة يحدث بأحاديث كذب، وقال عباس الدوري^(٢) عن يحيى بن معين: وأسيد كذاب، ذهبت إليه إلى الكرك ونزل في دار الحذائين فأردت أن أقول له: يا كذاب ففرقت من شفار الحذائين.

وقال أبو حاتم الرازي: قدم من بعض أسفاره الكوفة فأتاه أصحاب الحديث ولم آت، وكانوا يتكلمون فيه. وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: يروي عن شريك والليث بن سعد وغيرهما من أصحاب الحديث الثقات المناكير ويسرق الحديث ويحدث به.

وقال ابن عدي: يتبين على رواياته الضعف، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال الدارقطني: ضعيف الحديث. وقال أبو نصر بن ماكولا^(٣): ضعفه.

(١) إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي صاحب كتاب الزهد والرفائق سكن سر من رأى، حدث عن سليمان بن حرب وطبقته، عنده عن يحيى بن معين سؤالات كثيرة تدل على فهمه. طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٥٧)، الجرح والتعديل القسم (١) من (ج ١ ص ١١٠) ولم يؤرخ وفاته.

(٢) عباس الدوري هو عباس بن محمد بن حاتم أبو الفضل الدوري مولى بني هاشم، سكن بغداد وصحب الإمام أحمد. قال عنه النسائي: ثقة، ولد سنة (١٨٥) وتوفي في شهر صفر سنة (٢٧١). مختصر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١٧٦).

(٣) أبو نصر بن ماكولا الأمير الكبير الحافظ البارع أبو نصر علي بن هبة الله بن علي بن



وقال الخطيب: قدم بغداد وحدث بها وكان غير مرضي.
ولو فرض صحة هذا اللفظ الذي رواه أسيد بن زيد الجمال، وقدر
ثبوت ما رواه مسلمة بن سالم الجُهني، وما رواه موسى بن هلال العبدي،
لَمْ يكن في شيء من ذلك دلالة على الزيارة على غير الوجه المشروع،
وشيوخ الإسلام لا ينهى عن الزيارة الشرعية ولا ينكرها. اهـ.
وبهذا يتبين أن الحديث موضوع، وعلى فرض صحته فلا حجة فيه
للخصم على محل النزاع، والله أعلم.

الحديث الرابع عشر: مما أجلب به الرافضي:

✽ الرابع عشر قال: حديث: «من زارني متعمداً كان في جوارى يوم
القيامة، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله في الآمين من (الآمين)» زاد الشحامي^(١)
عقب قوله يوم القيامة: «ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيداً
وشفيحاً يوم القيامة». قال: روي بإسناد فيه من الحفاظ ثم قال:
١ - الحافظ أبو جعفر العقيلي.

=

جعفر بن علي بن محمد بن دلف ابن الأمير الجواد أبي دلف العجلي، مؤلف كتاب
الإكمال، ولد في شعبان سنة (٤٢٢) بعكبري، سمع من أبي الطيب الطبري وابن
شاهين وأبي بكر الخطيب وخلائق، قتله غلمانه في سفر وأخذوا ماله، اختلف في سنة
قتله على أقوال: قيل (٤٧٥)، وقيل: (٤٧٩)، وقيل: (٤٨٧). تذكرة (ط ١/١٥ ج ١/٤).
(١) الشحامي: هو زاهر بن طاهر بن محمد النيسابوري الشحامي أبو القاسم، محدث، من آثاره:
تحفة عيد الفطر، السداسيات والخماسيات من مروياته في الحديث، توفي سنة (٥٣٣). اهـ.
معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة (١٧٩/٤).



٢- الحافظ أبو الحسن الدارقطني.

٣- أبو عبد الله الحاكم.

٤- أبو بكر البيهقي.

٥- الحافظ ابن عساكر.

٦- الحافظ عبد المؤمن الدمياني.

٧- ولي الدين الخطيب التبريزي في المشكاة^(١).

(ج) قلت: وقد ضعفه الألباني هو والحديث الذي سبق كما تقدم. وقال الشيخ ابن عبد الهادي -رحمه الله- عقب الحديث المذكور: والجواب أن يقال: هذا الحديث السابع وهو الحديث السادس بعينه، فجعل المعترض له حديثين، بل ثلاثة أحاديث، وهو حديث واحد مضطرب مجهول الإسناد من أوهى المراسيل وأضعفها، هو من باب التهويل والتكثير بما لا يحتاج به، وما كفاه حتى أخذ يقويه ويناقش من رده وتكلم فيه.

وقد علم أن ضعفه حصل بأمور متعددة وأشياء مختلفة وهي الاضطراب والاختلاف والجهالة والإرسال والانقطاع، وبعض هذه الأمور تكفي في ضعف الحديث وردّه وعدم الاحتجاج به عند أئمة هذا الشأن، فكيف باجتماعها في خبر واحد؟

(١) ولي الدين الخطيب أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي العمري -رحمه الله- محدث من علماء القرن الثامن للهجرة، ترجمه في مقدمة المشكاة وقال: لم نجد له فيما بين أيدينا ترجمة وافية وقال: ولا يعرف تاريخ وفاته على الضبط، كما لا نعرف تاريخ ولادته، غير أنا نستطيع أن نجزم بأنه قد توفي بعد سنة (٧٣٧) التي أكمل فيها المشكاة.



وقوله: إن هارون بن أبي قرعة ذكره ابن حبان في الثقات ليس فيه ما يقتضي صحة الحديث الذي رواه ولا قوته، وقد علم هو أن ابن حبان ذكر في هذا الكتاب الذي جمعه في الثقات عدداً كثيراً وخلقاً عظيماً من المجهولين الذين لا يعرف هو ولا غيره أحوالهم، وقد صرح ابن حبان بذلك في غير موضع من هذا الكتاب، فقال في الطبقة الثالثة: سهل يروي عن شداد بن الهاد ^(١) وروى عنه أبو يعقوب ولست أعرفه ولا أدري من أبوه، هكذا ذكر هذا الرجل ونص على أنه لا يعرفه.. إلى أن قال: وقد ذكر ابن حبان خلقاً كثيراً من هذا النمط، وطريقته فيه أنه يذكر من لم يعرفه بجرح وإن كان مجهولاً لا يعرف حاله، وينبغي أن يتنبه لهذا ويعرف أن توثيق الرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق، والله أعلم ^(٢). اهـ.

قلت: قد تقدم بيان حال هارون بن أبي قرعة في الرد على الحديثين رقم (٥) ورقم (٦) وذكرت هناك أنه ضعفه يعقوب بن شيبه، وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في الضعفاء، وليس مجرد ذكر ابن حبان في الثقات موجباً لقبول خبره لأمر:

أولها: أن ابن حبان يذكر في كتابه هذا المجهولين الذين لا يعرف فيهم جرحاً كما تقدم، وعلى هذا فلا يعتمد على توثيقه حتى يوافقه غيره.

ثانيها: أن هارون هذا قد صرح بضعفه والقده فيه جماعة من العلماء،

(١) شداد بن الهاد الليثي، له صحبة، من بني عتوارة. ترجمه في (ج ١) قسم أول من المُجلد الثاني (٣٢٨)، وترجمه تقريب (٣٤٨/١)، وقال: قيل: اسمه أسامة.

(٢) الصارم (ص ٨٤، ٨٥).



ومن القواعد الاصطلاحية أن الجرح مقدم على التعديل؛ لأن صاحبه معه زيادة علم فإن انضاف إلى ذلك أن الجرح مفسر كان أولى بالتقديم بالاتفاق، فإن انضم إلى ذلك أن الموثق واحد والجارحون جماعة وجب أطراح التوثيق والعمل بالجرح، وهنا كان الجرح مفسراً والتعديل مجمل والمعدل واحد والجارحون جماعة، ومع هذا فإن المعدل قد جرحه في الضعفاء ورجع عن قوله الأول. فقال في "الضعفاء": لا يعتمد. فتراجعه عن التوثيق يدل على أن ضعفه مجمع عليه من كل أهل هذا الشأن.

ثالثها: أن ابن عبد الهادي - رحمه الله - ذكر أن في هذا الحديث خمسة أمور كل واحد منها يصلح لأن يرد به الخبر الذي وجد فيه لو كان وحده فكيف بها مجتمعة، وهي: الاضطراب والاختلاف والجهالة والإرسال والانقطاع! والله أعلم.

الحديث الخامس عشر: من الأحاديث التي احتج بها على الزيارة وهي

باطلة:

❖ الخامس عشر قال: حديث «من زارني إلى المدينة كنت له شهيداً وشفيعاً». عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قال: أخرجه الدارقطني بإسناده في السنن كما في "وفاء الوفاء".

(ج) قلت: عزو هذا الحديث إلى سنن الدارقطني كذب أو جهل من قائله وإنما أخرجه في العلل كما بين ذلك ابن عبد الهادي - رحمه الله -، وإليك كلامه، قال: والجواب أن يقال: هذا اللفظ المذكور غلط في هذا الحديث، حديث نافع عن ابن عمر، ولفظ الزيارة فيه غير محفوظ، ولو كان



أوضح الإشارة في الرد على

محفوظاً لم يكن فيه حجة على محل النزاع، والمَحفوظ في هذا عن أيوب السخيتاني^(١) ما رواه هشام الدستوائي^(٢) وسفيان بن موسى^(٣) عنه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت، فإنه من مات بها كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة».. إلى أن قال: وقد وقف هذا المعترض على ما ذكر -يعني: الدارقطني- في كتاب "العلل" من الاختلاف في إسناد هذا الحديث ومتمنه، ولم ينقل منه إلا طريقاً واحدة أخطأ فيها، ولفظاً واحداً وهم فيه الناقل وأعرض عن ذكر الطرق الواضحة والألفاظ الصحيحة، وهل هذا إلا عين الخذلان أن ينظر الرجل في ألفاظ الحديث وطرقه في موضع واحد، فينقل منها الضعيف السقيم ويدع القوي الصحيح من غير بيان لذلك؟

وهذا الحديث الذي نقله المعترض من كتاب "العلل" للدارقطني أخطأ راويه في إسناده ووهم في متمنه، أما خطؤه في إسناده فقولته: عن عون بن موسى،

(١) أيوب بن أبي تميم السخيتاني، واسم أبي تميم كيسان، عن عمرو بن سلمة وأبي رجاء العطاردي وأبي عثمان النهدي والحسن وعطاء وغيرهم.. قال شعبة: حدثنا أيوب، والله سيد الفقهاء. وقال حماد بن زيد: أيوب أفضل من جالسته وأشدّه اتباعاً للسنة، توفي سنة (١٣١). اهـ. خلاصة تهذيب الكمال (٣٦/١)، تقريب (٨٩/١).

(٢) هشام بن أبي عبد الله سنبر -بسين مهملة ونون ساكنة وباء على وزن جعفر- الدستوائي، ثقة ثبت من كبار السابعة، روى له الجماعة، توفي سنة (١٥٤) وله ٧٨ سنة. تقريب (١/٣١٩)، خلاصة (٣٥١).

(٣) سفيان بن موسى بصري عن أيوب، له عند مسلم فرد حديث، وثقه ابن حبان. وقال ابن حجر: صدوق من الثامنة، تقريب (٣١٢/١)، خلاصة (١٢٤).



وإنما هو سفيان بن موسى، وهو شيخ من أهل البصرة روى له مسلم حديثاً واحداً متابعه، وقد ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنه سئل عنه فقال: مجهول. وذكره ابن حبان في أقات الثقات - كذا! - ولعله في كتاب الثقات، وأما وهمه في متنه فقوله: «من زارني إلى المدينة»، ولفظ الزيارة في حديث أيوب عن نافع ليس بصحيح، والمعروف من حديثه عنه: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل».

وأصح منه اللفظ الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبر على لأوائها أحد إلا كنت له شهيداً، أو شفيعاً يوم القيامة» اهـ.

قلت: هذا هو الثابت عن رسول الله ﷺ وهو الصبر على لأوائها وضنكها وشدتها بقصد البقاء في حرم رسول الله ﷺ والصلاة في مسجده لتحصل المضاعفة للصابر، فإنه يستوجب بذلك شفاعة رسول الله ﷺ إن كان موحداً، أما بقية الألفاظ التي تذكر فيها الزيارة فلم يثبت منها شيء كما سبق، والله أعلم.

الحديث السادس عشر: مما أجلب به هذا الرافضي:

❖ السادس عشر قال: روي عن رسول الله ﷺ قال: «من وجد سعة ولم يفد إليّ فقد جفاني». قال: ذكره ابن فرحون^(١) نحوه في مناسكه،

(١) ابن فرحون إبراهيم بن علي العمري المدني المالكي، ولد سنة (٧١٩) وتوفي سنة (٧٩٩)، وابن فرحون عبد الله بن محمد بن فرحون العمري التونسي الأصل المدني عالم مشارك له إعراب عمدة الأحكام للمقدسي وغيره، كما للأول مؤلفات ولم يذكر لأحد منها مناسك، فينظر كشف الظنون والملحق. معجم المؤلفين (١/٦٨، و ٦/١٣٧).



أوضح الإشارة في الرد على

والغزالي في الإحياء والقسطلاني في المواهب والعجلوني في كشف الخفاء.
(ج): قال الشوكاني في "الفوائد المَجْموعة في الأحاديث الموضوعة": رواه ابن عدي والدارقطني في غرائب مالك، وابن حبان في الضعفاء، وابن الجوزي في الموضوعات.

قلت: يظهر من صنيع مؤلف الرسالة، أنه معترف بضعفه، حيث صدره بـ: (روي) مبنياً للمجهول، وهذه اللفظة تدل على ضعف المروي عند المُحدثين، ولكن تبين لي بعد أن الرجل ببغائي ينقل بلا تمييز، فلعله نقل هذه اللفظة عن غيره بدون علم بمعناها ولا بما تدل عليه، والحديث موضوع بلا شك، والله أعلم.

الحديث السابع عشر: مما أجلب به الرافضي :

✽ السابع عشر حديث، قال رسول الله ﷺ: «من زارني بعد وفاتي وسلم عليّ رددت عليه عشرًا وزاره عشرة من الملائكة كلهم يسلمون عليه، ومن سلم علي في بيته ردَّ الله علي رُوحِي حتَّى أسلم عليه». ذكره شعيب حريفيش في "الروض الفائق".

(ج) قلت: قد صان الله دين الإسلام وشريعة محمد ﷺ أن يدخل فيها شيء بدون سند وتمحيص فلا يقبل شيء من أمر الشريعة إلا بنقل العدل عن العدل بسند متصل بالنبي ﷺ وما لم يكن كذلك فهو مردود على صاحبه كائنًا من كان وليتبعوا مقعده من النار كما قال النبي ﷺ.

شعيب حريفيش ليس من علماء الحديث الذين يعتمد على تصحيحهم، وحتى أصحاب الحديث أنفسهم لا يقبلون قول بعضهم إلا بسند، فإذا كان



السند معروفًا ومشهورًا بين المُحدثين فلا عيب حينئذٍ، والحالة هذه أن يحذف الراوي السند ويقول: قال رسول الله ﷺ ويسمونه بالتعليق، وقد أكثر البخاري من ذلك في صحيحه.

أما أن يأتي رجل في القرون المتأخرة فيقول: قال رسول الله ﷺ ولا يأتي لحديثه بسند، فلا يعدو أن يكون مؤتفكًا كذابًا مستحقًا للوعيد الوارد في المفتريين الكاذبين على الله ورسوله.. إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون.

الثامن عشر: حكاية كاذبة تحمل في طياتها ما يبين كذب قائلها :

❖ الثامن عشر قال: عن أبي عبد الله محمد بن العلاء -رحمه الله- قال: دخلت المدينة وقد غلب عليّ الجوع، فزرت قبر النبي ﷺ وسلمت عليه وعلى الشيخين وقلت: يا رسول الله، جئت وبي من الجوع والفاقة ما لا يعلمه إلا الله، وأنا ضيفك الليلة، ثم غلبني النوم فرأيت النبي ﷺ فأعطاني رغيفًا فأكلت نصفه، ثم انتبهت من النوم ونصفه الآخر في يدي. قال: ذكره الشيخ شعيب حريفيش.

(ج) قلت: الدين لا يثبت بالحكايات، وشعيب حريفيش حاطب ليل، ثم إن هذه الحكاية تحمل في طياتها ما يُنم عن بطلانها وكونها كذبًا محضًا، فهل يعقل أن يأكل نصف الرغيف وهو نائم يقطع من الرغيف بقدر اللقمة فقط، ويلقيها في فمه ثم يلوكها ويبلعها، ثم يعود فيقطع مثلها ويمضغها، ثم يبلعها كذلك حتى يكمل نصف الرغيف قبل أن يستيقظ؟! هذا كذب محض وافتراء واضح يجعل الدين مسخرة للأعداء، حيث يستغل الملاحدة مثل هذه



أوضح الإشارة في الرد على

الترهات للغمز في الدين والنيل من تعاليمه السامية الرفيعة، وسيبقى الدين الحق كما هو سامياً وعالياً وصلباً ومتيناً على رغم أنوف الأعداء، وما لصق به وهو ليس منه، سيذهب ويتلاشى ويضمحل: ﴿فَأَمَّا الزَيْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: من الآية ١٧]. أما الزيارة الشرعية، فلا ينازع فيها أحد لا شيخ الإسلام ولا غيره، والله أعلم.

الحديث التاسع عشر: من الأحاديث الواهية التي احتج بها للزيارة :

✽ التاسع عشر قال: حديث مرفوع عنه عليه السلام: «لا عذر لمن له سعة من أمتي ولم يزرنِي». قال: رواه الشيخ عبد الرحمن زاده^(١) في "مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر" (ص ١٥٧) وعده من أدلة الباب بدون غمز فيه.

(ج) قلت: هكذا قال المؤلف كما هي عادته، والحقيقة أنه بعض من حديث أنس قد ذكره برقم (١٠) وقد كتبت الرد عليه وبينت أقوال العلماء فيه هناك، ومن عادة المؤلف وأمثاله من المفتونين أصحاب البدع أن يدجلوا على الأغبياء بذكر الحديث مرات، إما بتقديم وتأخير في لفظه، وإما بتقطيع الحديث، فيقتطع منه جملة ويجعلها حديثاً، مُموّهاً بذلك على الأغبياء ومن لا علم عندهم، ليظهروا أن الموضوع فيه أحاديث كثيرة، ولفظ الحديث كما ذكر السبكي عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من زارني ميتاً فكأنما زارني حياً، ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة، وما من أحد له سعة ثم لم

(١) شيخ زاده عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المعروف بشيخ زاده، فقيه حنفي من أهل كليوبو بتركيا، من قضاة الجيش، له مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، توفي سنة (١٠٧٨)، ترجمه الزركلي في الأعلام (ج ٤ ص ١٠٩).



يزرني إلا وليس له عذر».

قال الشيخ ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي": هكذا ذكر المعارض هذا الحديث وخرس بعد ذكره فلم ينطق بكلمة، وهو حديث موضوع مكذوب مختلق مصنوع، من النسخة الموضوعية المكذوبة الملصقة بسمعان بن المهدي -قبح الله واضعها- وإسناده إلى سمعان ظلمات بعضها فوق بعض، أما سمعان فهو من الحيوانات التي لا تدري هل أوجدت أم لا؟

وهذا المعارض إن كان لا يدري أن هذا من الموضوعات فهو من أجهل الناس، وإن كان يعلم أنه موضوع ثم يذكره في معرض الاحتجاج ويتكثر به ولا يبين حاله، فهو داخل في قوله ﷺ: «من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب؛ فهو أحد الكاذبين». فهو إما جاهل مفرط في الجهل، أو معاند صاحب هوى متبع لهواه! نعوذ بالله من الخذلان^(١). اهـ.

وبهذا يتبين كذب هذا المؤلف ودجله وتلفيقه للأحاديث الموضوعية وتقطيعه لها ليتكثر بها، هداه الله إلى معرفة الحق.. وبالله التوفيق.

الحديث العشرون :

❖ قال: عن أمير المؤمنين علي.. «من زار قبر رسول الله ﷺ كان في جواره». أخرجه ابن عساكر كما في نيل الأوطار للشوكاني (ج ٤ ص ٣٢٦). (ج): الأثر عن علي في سنده عبد الملك بن هارون بن عنترة. قال أحمد: ضعيف.

وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث.

(١) الصارم المنكي (ص ١٤٧).



وقال يحيى: كذاب.

وقال ابن حبان: يضع الحديث، وذكر له حديث: «أربعة أبواب من أبواب الجنة مفتحة: الإسكندرية وعسقلان وقزوين وعبادان. وفضل جُدة على هؤلاء كفضل بيتي على سائر البيوت». وقال السعدي: عبد الملك بن هارون دجال كذاب، وأُتهم بوضع حديث: «من صام يوماً من البيض عدل عشرة آلاف سنة». ومن بلاياه: حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «البلاء موكل بالقول». أفاده في اللسان.

وبهذا نأتي على جميع ما أجلب به مؤلف الرسالة المذكورة من الأحاديث الواهية والموضوعة التي يريد أن يحتج بها على شرعية الزيارة البدعية والشركية. ويتضح ممّا تقدم من الرد على كل حديث وبيان ما فيه ومن فيه من الكذابين أو المتهمين بالكذب أو المغفلين الذين ينطلي عليهم الكذب وتدخل عليهم الأحاديث الموضوعة وهم لا يشعرون لغفلتهم وعدم تمييزهم؛ يتضح من هذا كله صحة ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية وقبله النووي والعقيلي وغيرهم من العلماء أنه لا يصح في زيارة قبر النبي ﷺ حديث واحد ألبتة، وبالله - جل وعلا - التوفيق.

اللهم أدخلني في عداد المُجاهدين في سبيلك، الذائدين عن سنة نبيك ﷺ، ونقّ عملي من شوائب الإحباط يا أكرم مسئول وأعظم مأمول.





قال الرافضي:

٣- كلمات أعلام المذاهب الأربعة حول زيارة قبر النبي الأقدس ﷺ وهي

أربعون كلمة:

١- الكلمة الأولى: قال أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي الجرجاني

الشافعي^(١) (ت ٤٠٣) في كتابه "المنهاج في شعب الإيمان" بعد ذكر جملة من

تعظيم النبي ﷺ: فأما اليوم فمن تعظيمه زيارته.

(ج) قلت: تعظيم النبي ﷺ واجب، بل هو من أعظم الفرائض التي لا

يتم الإيمان إلا بها، فلا يصح إيمان عبد حتى يؤمن برسول الله ﷺ ويحبه

ويعظمه ويحله في حدود ما ينبغي له ﷺ من الإجلال والتعظيم والتقدير والتوقير،

لقول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ﴿٨﴾ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

وَتُعَزِّرُوهُ وَتُقِرُّوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾ [الفتح: ٨-٩].

وللمفسرين في ضميري ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُقِرُّوهُ﴾ قولان:

قول: إنهما يعودان إلى الرسول ﷺ وعلى هذا يكون على ﴿وَتُقِرُّوهُ﴾

وقف تام.

وقول: أن جميع الضمائر الثلاثة تعود على الله ﷻ، ولعل الأولى أن الضميرين

في ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾، ﴿وَتُقِرُّوهُ﴾ صالحان للعود على الله وعلى الرسول ﷺ، والمراد

(١) الحلبي هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الفقيه الشافعي

صاحب التصانيف، أخذ عن أبي بكر القفال، وهو صاحب: وجه في المذهب، ولد سنة (٣٣٨)

وتوفي سنة (٤٠٣). شذرات (ج ٣ ص ١٦٧، ١٦٨).



أوضح الإشارة في الرد على

بالتعزيز: النصرة، والتوقير والتعظيم والإجلال، ولَمَّا كان التعزيز والتوقير معطوفين على الإيمان، دل ذلك على أنَّهما من شرائطه التي لا يتم إلا بها. وإذ قد علمنا أن تعزيز الرسول ﷺ وتوقيره واجبان أي: نصرته وإجلاله وتعظيمه وتبجيله من الأمور المتحتمة التي لا يكون العبد مؤمناً كاملاً بالإيمان إلا بها، فإنه يبقى علينا تحديد التعظيم والتوقير والتبجيل الذي ينبغي له ﷺ ومعرفة ما لا ينبغي له من ذلك، وهذا قد بينه الله تعالى أوضح بيان في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ حتى لا يبقى علينا في ديننا لبس ولا إشكال، وحتى نكون على بصيرة من أمرنا وعلى بينة من ديننا فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١].

وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: من الآية ٣٦].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَذُودْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: من الآية ٥٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ

يَسْتَنِظُونَ مِنْهُمْ﴾ [النساء: من الآية ٨٣].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقْرَبُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ

سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ١-٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ

يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].



وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ [النور: من الآية ٦٣].

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٥﴾ وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا

تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٦﴾ [الأنفال: ٢٤-٢٥].

وقد اتضح من هذه الآيات أن حق الرسول ﷺ متابعة أمره والإذعان

لحكمه والرضا بقضائه، وأنه لا خيرة لنفسك مع خيرته، وألا تقدم أمر أحد على

أمره ولا نهى أحد على نهيه، وأن تجيب دعوته وتصدق خبره إذا أخبر، وأن تحبه

أكثر من الأهل والمال والولد، وتصلي عليه إذا ذكر، وأن تعلم أن الحياة والفلاح

والفوز والظفر والنجاة في اتباع أوامره واجتناب نواهيه، وأن الهلاك والموت

والبوار والخسار في مخالفة أمره والتجرؤ على نواهيه وتكذيب أخباره، وأن سعادة

العباد منوطة باتباعه وتعظيم شريعته والانقياد لَهَا، والتأسي بأخلاقه وأعماله في

سلمه وحره ومدخله ومخرجه، وتعظيم سنته وإنزالها بالمنزلة اللاتقة بها، بحثاً

عنها وتأسياً وعملاً بها ووقوفاً عندها ودعوة إليها وجهاداً في سبيلها، وبذل

الجهد في نشرها وإعلائها، وبذل النفس والمال في نصرته، وغض الصوت عنده

في حياته، وموالاته من والاه ومعاداة من عاداه، وبغض من أبغض وما أبغض،

وحب من أحب وما أحب، ومحاربة من حاربه ومسالمة من سالمه، والرجوع إلى

حكمه عند التنازع والرضا به وإن خالف ما تهواه النفس من الشهوات والأهواء

والمذاهب والأعراف والعوائد والتقاليد الحزبية أو المذهبية أو القبلية أو الوطنية.

هذا ما يتضح من معاني هذه الآيات، مع العلم أن السنة الثابتة عن



أوضح الإشارة في الرد على

رسول الله ﷺ تسجل هذه المعاني وتزيد عليها نفي ما لا ينبغي له، وهو ما سجلته آيات أخرى، وذلك ما سألُ به بعد سياق الأحاديث.

ففي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(١)، وفي البخاري أن عمر رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: لأنت يا رسول الله أحب إلي من كل شيء إلا نفسي، فقال: «والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك. فقال له عمر: فإنك الآن والله أحب إلي من نفسي. فقال: الآن يا عمر»^(٢).

وفي الصحيحين أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار»^(٣).

وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(٤).

(١) أخرجه البخاري رقم (١٥) في كتاب الإيمان، ومسلم (١٥/٢)، باب محبة الرسول ﷺ أكثر من الأهل، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ رقم (١٦٣٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان رقم (١٦) ومسلم (ج ٢ ص ١٣) واللفظ له، والترمذي أيضاً في كتاب الإيمان.

(٤) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد -بضم المهملة وفتح العين المهملة أيضاً- ابن سعد بن سهم السهمي الهاشمي أبو محمد، صحابي مشهور، توفي في ليالي الحرة بالطائف. ترجمه في التقريب (٤٣٦/١)، والنبلاء (٧٩/٣)، والإصابة (٣٤٣/٢)، والاستيعاب (٣٣٨/٢).

(٥) تقدم تخريجه.



قال النووي في الأربعين: حديث صحيح روينا في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: «آمين آمين آمين» وفيه: «من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله قل: آمين. فقلت: آمين». رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إن البخيل لمن ذكرت عنده فلم يصل علي». رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ من طرق يصح الحديث بمجموعها.

أما إطرأؤه ﷺ ورفعاه فوق منزلته التي أنزله الله بها، وإعطائه بعض خصائص الألوهية التي لا تنبغي إلا لله رب العالمين، كعلم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، أو الادعاء بأنه يملك الضر والنفع، وأنه يستطيع أن يشفع في كل من أراد وينقذ من أراد إنقاذه يوم القيامة، وأنه يستطيع أن يغفر الذنوب ويحط الأوزار.

فهذا كله قد نفاه الله عنه ونفاه هو عن نفسه، فأخبر الله أنه لا يعلم الغيب، وأنه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضرراً، وأنه لا يهدي من أحب، وأخبر هو عن نفسه أنه لا يملك لأقرب الناس إليه من الله شيئاً، وأنه لا يدري ما الله صانع به.

قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: من الآية ٥٠].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [يونس: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ



أوضح الإشارة في الرد على

الغَيْبِ لَا سَتَكُنْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْنِيَ السُّوءُ ﴿٢١﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٨].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ

أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ [الجن: ٢١-٢٢].

وفي الصحيح عن عمر رضي الله عنه: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تطروني كما

أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله». ^(١) والإطراء هو

أن يُرفع فوق منزلته ويُعطى أكثر من حقه، وقد فرق الله بين حقه الخاص به

والحق المشترك بينه وبين رسوله ﷺ فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ

اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ ﴿٥٢﴾ [النور: ٥٢].

فجعل الطاعة مشتركة بينه وبين رسوله، وخص نفسه بالخشية والانتقاء،

لأن هاتين الخصلتين من خصائصه ﷺ، مع أن الطاعة للرسول مقيدة بإذن

الله -أي: مرتبة على طاعة الله- قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ

بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: من الآية ٦٤]. وإن من الإطراء العظيم والمنكر الكبير

والشرك الأكبر قول البوصيري ^(٢):

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به

سواك عند حلول الحادث العمم

إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي

فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم

وقول عبد الرحيم البرعي ^(٣):

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الأنبياء رقم (٣٤٤٥)، وأخرجه الدارمي (ج ٢ ص ٣٢٠) من كتاب الرقاق.

(٢) محمد بن سعيد البوصيري، ولد سنة (٦٠٨هـ)، وتوفي (٦٩٤هـ). انظر معجم المؤلفين (١٠/٢٨).

(٣) عبد الرحيم البرعي هو عبد الرحيم بن أحمد بن علي البرعي اليماني، شاعر متصوف من



يا رسول الله يا ذا الفضل يا
عد على عبد الرحيم المتلجي
وأقلني عثرتي يا سيدي
وقوله:

يا سيدي يا رسول الله يا أملي
هبنني بجاهك ما قدمت من زلل
واسمع دعائي واكشف ما يساورني
وأنت أقرب من تُرجى عواطفه
إنني دعوتك من نيايتي برع
فامنع جنائي وأكرمني وصل نسيي

قلت: يصدق على هذا وأمثاله ما قاله بعض العلماء: لا ندرى أي معنى
اختص به الخالق بعد هذه المنزلة، فإذا كان قد جعل الرسول موثلاً وملاًذاً
وأعطاه غفر الذنوب وكشف الخطوب وإغاثة المكروب وسماع الدعاء وإجابة
من دعا، بل جعله أقرب من يرجى وأسمع من يدعو، ذو شأن، فأى شيء
تركه الله هذا المخذول؟!.

وكأنه لم يقرأ قول الله **وَجَاءَ لَنَبِيِّهِ: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْنِيَ السُّوءُ﴾** [الأعراف: الآية ١٨٨].

=

سكان النياتين في اليمن، له ديوان شعر مطبوع أكثره في المدائح النبوية. انتهى من الأعلام
للزركلي (ج ٤ ص ١١٨)، وقال: توفي سنة (٨٠٣) ملحق البدر الطالع لحمد محمد زباره
(ص ١٢٠).



أوضح الإشارة في الرد على

وما في معناها من الآيات التي تقدم ذكرها، وقول الله لنبيه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عليه ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. فقال: «يا معشر قريش -أو كلمة نحوها- اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، يا صفية عمة رسول الله ﷺ لا أغني عنك من الله شيئا، ويا فاطمة بنت محمد سألني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئا»^(١).

وروى الطبراني وأحمد بسند ضعيف أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله من هذا المنافق. قال النبي ﷺ: «إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله»^(٢).

وفي الصحيح عن أنس قال: شجَّ النبي ﷺ يوم أحد فقال: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم»، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(٣).

وعن أنس رضي الله عنه أن أناساً قالوا: يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا؛ فقال: «يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله بها»^(٤).

(١) راجع صحيح البخاري (٤٧٧١) تفسير سورة الشعراء.

(٢) أخرجه الطبراني والإمام أحمد (ج ٥ ص ٣١٧) ولفظه: «إنه لا يقام لي» بدل: «يستغاث بي»، وفي سنده ابن لهيعة ورجل مجهول.

(٣) أخرجه البخاري في تفسير سورة آل عمران رقم (٤٥٥٩).

(٤) أخرجه النسائي بسند جيد.



وعن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده عليه السلام قال: أتى النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال: يا رسول الله جهدت الأنفس وضاعت العيال ونُهكت الأموال وهلكت الأنعام، فاستسق الله لنا فإننا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ويحك! وسبح رسول الله صلى الله عليه وآله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجه أصحابه، ثم قال: ويحك! إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك، ويحك! أتدري ما الله؟ إن عرشه على سمواته لهكذا - وقال بأصابعه مثل القبة - وإنه ليئط به أطيظ الرجل بالراكب»^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وآله: ما شاء الله وشئت! قال: «أجعلني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده»^(٢). وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله استعمل رجلاً على الصدقة وفيه: ثم قام رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم قال: «لا ألفين أحدكم يأتي يوم القيامة وعلى رقبته بعير له رغاء فيقول: يا محمد أغنني فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغت، لا ألفين أحدكم يأتي يوم القيامة وعلى رقبته بقرة لها خوار فيقول: يا محمد أغنني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغت، لا ألفين أحدكم يأتي يوم القيامة وعلى رقبته شاة لها يعار فيقول: يا محمد أغنني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغت»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة من سننه برقم (٤٧٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (ج ١ ص ٢١٤ و ٢٢٤ و ٢٨٤ و ٣٤٧)، وأخرجه في ترتيب المسند للساعدي (ج ١) في كتاب التوحيد رقم (٩). قال الساعدي - رحمه الله -: وسنده جيد وليس ببعيد، لأن هشيماً مدلس وهنا صرح بالتحديث. ولفظه: «أجعلني والله عدلاً، بل ما شاء الله وحده».

(٣) أخرجه البخاري في الهبة، باب (١٧)، والأئمان (٣/٦٦٣٦)، وفي ترك الحيل (٦٩٧٩)،



أوضح الإشارة في الرد على

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال: «إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً» ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. وإن أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم ثم يُجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصحابي فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] إلى قوله: شهيد»^(١).

وقد علم مما تقدم أن التعظيم الذي ينبغي لرسول الله ﷺ قد بينه الله في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وهو ما كان المقصود به التوقير والإجلال والمحبة والنصرة والتصديق والإيمان والطاعة والمتابعة، وأن التعظيم الذي لا ينبغي له قد بينه الله ووضحه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وهو ما كان المقصود به الغلو والإطراء وإخراج الرسول ﷺ عن حيز البشرية والعبودية المصرفة المدبرة إلى حيز الألوهية والتصرف المطلق الذي ليس فوقه شيء كما هو ظاهر في الآيات الماضية وفي كلام ابن الحاج العبدري كما سيأتي - إن شاء الله -، فالله يقول له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: الآية ١٢٨].

وهم يجعلون الأمر كله إليه، والله يقول له: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: من الآية ٨٠]. وهو يقول: «استأذنت

=

وفي الأحكام برقم (٧١٧٤) وفي لفظه بعض المغايرة، ومسلم (ج ١٢) كتاب الإمارة، باب هدايا العمال (ص ٢٢٠ و ٢٢١)، وأخرجه أبو داود في الإمارة رقم (٢٩٤٦)، وأخرج عن أبي مسعود نحوه برقم (٢٩٤٧)، واقتصر على ذكر البعير.

(١) راجع صحيح البخاري تفسير سورة الأنبياء (ج ٨ ورقم ٤٧٤٠).



رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَمِي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأْذَنْ لِي»^(١)، وَهُمْ يَطْلُبُونَ الْمَغْفِرَةَ مِنْهُ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ لَهُ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [فصلت: ٦].

وَهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ خَصَائِصَ الْأُلُوهِيَةِ مِنْ جَلْبِ نَفْعٍ وَدَفْعِ ضَرٍّ وَإِغَاثَةِ لِلْمَلْهُوفِ وَتَفْرِيجِ لِلْكُرُوبِ وَسَمَاعٍ لِلدَّعَاءِ وَإِجَابَةٍ مِنْ دَعَاءٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَا سْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٨].

وَيَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: من الآية ٦٥].
وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ حَتَّى بَعْدَ مَوْتِهِ، وَيَعْلَمُ أَعْمَالَ أُمَّتِهِ كُلِّهَا وَيَسْمَعُ مِنْ دَعَائِهِ، وَقَدْ مَرَّ قَوْلُ الْبَرْعِيِّ: "وَأَنْتَ أَسْمَعُ مِنْ يَدْعُوهُ ذُو شَانٍ".
فَفَضَّلَهُ بِذَلِكَ حَتَّى عَلَى رَبِّهِ ﷻ: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: من الآية ٥].

وَأَخِيرًا: فَإِنَّ الَّذِينَ يُخْرِجُونَ الرُّسُولَ ﷺ عَنْ حِيزِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَى حِيزِ الْأُلُوهِيَةِ وَيَمْنَحُونَهُ بَعْضَ خَصَائِصِهَا بِدَعْوَى تَعْظِيمِهِ ﷺ مَا هُمْ إِلَّا ضَالُونَ مُشْرِكُونَ خَارِجُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ سَاعُونَ فِي هَدْمِهِ بِدَعْوَى تَعْظِيمِ مَنْ جَاءَ بِهِ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا تَشْوِيهِ لِلْإِسْلَامِ وَمُحَارَبَةٌ لَهُ وَهَدْمٌ لِأَعْظَمِ أَسْئَرِهِ وَإِعَادَةٌ لِلْوُثْنِيَّةِ الَّتِي بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمُحَارَبَتِهَا وَهَدْمِهَا وَالْقَضَاءُ عَلَى جَذُورِهَا فِي أَعْمَاقِ الْقُلُوبِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ رَقْمَ الْبَابِ (٣٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتَ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَاسْتَأْذَنْتَ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأْذَنْ لِي».



فصل :

هل زيارة قبره ﷺ من تعظيمه المشروع له ؟

وإذ قد عرفنا ما هو التعظيم الذي ينبغي له وما هو التعظيم الذي لا ينبغي له، فإنه بقي علينا أن نعرف هل زيارة قبره ﷺ من تعظيمه أم لا ؟

قلت: لقد اتضح لنا مما سبق أنه لا يثبت في الزيارة حديث واحد، وقد استعرضنا الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الثابتة التي تبين حقوقه ﷺ على أمته فلم نر فيها شيئاً يأمر بالزيارة أو يحث عليها أو يُرَغَّب فيها بدلالة المنطوق ولا المفهوم، ولا بعموم ولا بخصوص، ولا بإطلاق ولا تقييد، ولا بفحوى ولا ظاهر، بل وجدنا في الأحاديث الثابتة ما يدل على النهي عن الاستكثار منها، وهو قوله ﷺ: « لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم »^(١).

والعيد ما اعتاده الإنسان وتردد عليه كالأعياد المكانية، وما اعتاد هو على الإنسان كالأعياد الزمانية، فدل على أن من تردد إلى قبر النبي ﷺ فقد اتخذ عيداً، ومن اتخذ قبره عيداً فقد عصاه، ومن عصاه فقد انتقصه ولم يعظمه، فتعظيمه ﷺ مطلوب ما لم يبلغ إلى حد التقديس الذي يخرج عنه حيز البشرية ويعطيه بعض خصائص الألوهية، فإن بلغ إلى هذا التقديس عاد على شريعته بالنقض، ومتى عاد على شريعته بالنقض فإنه يكون انتقاصاً

(١) تقدم تحريجه.



وليس بتعظيم، فإن تعظيمه في متابعتة واتباع أوامره واجتناب نواهيه لا في مخالفته ومُشاقَّته.

وقد أدرك هذا المعنى سلف الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان فحجَبوا قبره عن الناس، وإلى هذا تشير عائشة رضي الله عنها بقولها: «غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً»، وما ذاك إلا استجابة من الله عزَّ وجلَّ لدعائه حيث يقول: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(١). قال ابن القيم -رحمه الله-:

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة جدران^(٢)

والمهم أنه حذر أمته من أن يتخذوا قبره عيداً فيزيدوا في تعظيمه حتَّى يبلغوا به إلى حد التقديس فيعبدوه، كما فعل أهل الكتاب بأنبيائهم، ولهذا لعن اليهود والنصارى باتِّخاذهم لقبور أنبيائهم مساجد محذراً لأُمته من صنيعهم.



(١) تقدم تخریجه.

(٢) النونية لابن القيم -رحمه الله-.



فصل :

المشروع هو زيارة المسجد لا القبر

وبهذا يتبين أن زيارة قبره ليست من التعظيم المشروع المأمور به، ولكن المشروع هو زيارة مسجده ﷺ لقوله -صلوات الله وسلامه عليه-: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»^(١). وقوله ﷺ: «صلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة فيما سواه، وصلاة في مسجدي هذا بألف صلاة فيما سواه، وصلاة في المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة فيما سواه»^(٢).

ومتى وصل المسلم إلى المسجد سنَّ له أن يزور القبر كما كان يفعل عبد الله بن عمر: كان إذا قدم من سفر أو أراده جاء إلى القبر فقال: «السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت». فإذا قدم وصلى في المسجد ثم زار لم يسن له أن يفعل ذلك مرة أخرى إلا عند السفر، أما المقيمون بالمدينة فلا يسن لهم ذلك أيضًا إلا عند السفر أو القدوم، ولقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون المسجد كل يوم خمس مرات

(١) راجع صحيح البخاري أبواب التطوع، باب فضل مسجد مكة والمدينة (١٦٨٩)، ومسلم في آخر الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (١٣٩٧)، وأبو داود في المناسك باب في إتيان المدينة (٢٠٣٣)، والنسائي في المساجد، باب ما تشد الرحال إليه من المساجد، وأحمد (ج ٢ ٢٣٤).

(٢) أخرجه البخاري مختصرًا في باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة رقم (١١٩٠).



على الأقل، فلم يؤثر أنهم أو أحداً منهم كان يمر على القبر أو يقف عنده رغم كثرة ترددهم إلى المسجد، إلا ما أثر عن عبد الله بن عمر.

وبهذا استدل مالك حين بلغه أن أقواماً يقفون على القبر في اليوم أو الأسبوع المرة والمرة فقال: "لم يبلغنا ذلك عن سلف هذه الأمة ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها".

ونهى علي بن الحسين زين العابدين -وهو أعلم أهل البيت في زمانه- الرجل الذي رآه يأتي إلى السدة فيدعو، وكذلك الحسن بن الحسن بن علي نهى رجلاً آخر رآه يأتي إلى القبر، واحتج كل منهما بقوله ﷺ: «لا تجعلوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم».

هذا هو المحفوظ عن سلف الأمة، وهو يبين أن زيارة قبره ﷺ ليست من تعظيمه، وقد رد ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي على السبكي" في زعمه أن زيارة قبره ﷺ من تعظيمه وتعظيمه واجب، وكذلك زيارة قبره واجبة، فرد عليه باثني عشر وجهاً، فلنستمع إليه فيما ردّ به حيث يقول: وقوله: زيارة القبور تعظيم، وتعظيم النبي ﷺ واجب، الكلام عليه من وجوه:

أحدها^(١): أن يقال: هاتان المقدمتان أخذتا على إطلاقهما فأنتجتا أن زيارة قبره واجبة، وهو إنتاج لازم للمقدمتين لزوماً بيناً، ثم يلزم على هذا لوازم منها: أن تارك زيارة قبره عاصٍ آثم مستحق للعقوبة منتفي العدالة لا تصح شهادته ولا تقبل روايته ولا فتواه، وفي هذا تفسيق لجميع الصحابة إلا

(١) هذه الأوجه لم ألزم نقلها على الترتيب من الصارم المنكي وإنما نقلت منها محل الحاجة.



أوضح الإشارة في الرد على

من صح عنه منهم الزيارة، ولا ريب أن هذا شرٌّ من قول الرافضة الذين فسقوا جمهورهم بترك تولية علي، بل هو من جنس قول الخوارج الذين يكفرون بالذنب؛ لأن تارك هذه الزيارة عنده تارك لتعظيمه وترك تعظيمه كفر أو ملزوم للكفر، فإن تعظيم الرسول ﷺ من لوازم الإيمان، فعدمه ملزم للكفر، وعلى هذا فكل من لم يزر قبره ﷺ فهو كافر، لأنه تارك لتعظيمه ﷺ ولا ريب أن الروافض والخوارج لم يصلوا إلى هذا الجهل والكذب على الله ورسوله وعلى الأمة.

يوضحه الوجه الثاني: أن الخوارج إنما كفروا الأمة بمخالفة أمره ومعصيته، وتمسكوا بنصوص متشابهة لم يردوها إلى المحكمة، وأما عبادة القبور فكفروا بموافقة الرسول ﷺ في نفس مقصوده، وجعلوا تجريد التوحيد كفراً وانتقاصاً، فأين المكفر بالذنب من المكفر بموافقة الرسول وتجريد التوحيد؟

يوضحه الوجه الثالث: أن زيارة قبره لو كانت تعظيماً له لكانت ممّا لا يتم الإيمان إلا بها، ولكانت فرضاً معيناً على كل من استطاع إليها سبيلاً، ولما أضاع السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار هذا الفرض وقام به الخلف الذين خلفوا من بعدهم يزعمون أنهم بذلك أولياء الرسول ﷺ وحزبه القائمون بحقوقه، وما كانوا أولياءه، إن أولياؤه إلا أهل طاعته القائمون بحقوقه علماً ومعرفةً وعملاً وإرشاداً وجهاداً، الذين جردوا توحيد الخالق وعرفوا للرسول حقه ووافقوه في تنفيذ ما جاء به والدعوة إليه والذب عنه.

الوجه الرابع: أنه إذا كانت زيارة قبره واجبة على الأعيان كانت الهجرة إلى القبر آكد من الهجرة إليه في حياته، فإن الهجرة إلى المدينة قد



انقطعت بعد الفتح كما قال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح». وعند عباد القبور أن الهجرة إلى القبر فرض معين على من استطاع إليه سبيلاً.

وليس بخاف أن هذا مراغمة صريحة لما جاء به الرسول ﷺ وإحداث في دينه ما لم يأذن به، وكذب عليه وعلى الله تعالى، وهذا من أقبح التنقص.

الوجه الخامس: أن يقال لهذا المعترض وأشباهه من عباد القبور: أتوجبون كل تعظيم للرسول ﷺ أو نوعاً خاصاً من التعظيم، فإن أوجبتم كل تعظيم لزمكم أن توجبوا السجود لقبره وتقبيله واستلامه والطواف به؛ لأنه من تعظيمه، وقد أنكر ﷺ على من عظمه بما لم يأذن به الله كتعظيم من سجد له وقال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله».

ومعلوم أن مُطَرِّيه إنما قصد تعظيمه وقال ﷺ لِمَنْ قال له: يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا وخيرنا وابن خيرنا: «عليكم بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله ﷻ»، فمن عظمه بما لا يجب فقد أتى بضد التعظيم، وهذا نفس ما حرمه الرسول ﷺ ونهى عنه وحذر منه، وأيضاً فإن الحلف تعظيم له، فقولوا: يجب على الخالف أن يحلف به لأنه تعظيم له، وتعظيمه ﷺ واجب، وكذلك تسبيحه وتكبيره والتوكل عليه والذبح باسمه.. كل هذا تعظيم له، ومعلوم أن إيجاب هذا مثل إيجاب الحج إليه بالزيارة على من استطاع إليه سبيلاً، وإن قلتم: إنما نوجب نوعاً خاصاً من التعظيم طولبتم بضابط هذا النوع وحده، والفرق بينه وبين التعظيم الذي لا يجب ولا يجوز، وبيان أن الزيارة من هذا النوع الواجب، وإلا كنتم متناقضين موجبين في الدين ما لم يوجبه الله،



شارعين شرعاً لم يأذن به الله.. إلى أن قال:

الوجه السادس: أن القول بعدم وجوب زيارة قبره أو بعدم استحبابها أو بعدم شد الرحال (لَهَا) لا يقدح في تعظيمه بوجه من الوجوه، وهو منزله بمنزلة قول من قال من أئمة الإسلام: لا تجب الصلاة عليه في التشهد الأخير، وبمنزلة قول من قال: تكره الصلاة عليه عند الذبح، وبمنزلة قول من قال: لا تستحب الصلاة عليه في التشهد الأول ولا عند التشهد في الأذان.

بل قول من نفى وجوب الزيارة أو جواز شد الرحال إلى القبر أولى ألا يكون منافياً للتعظيم من قول من نفى وجوب الصلاة عليه أو استحبابها في بعض المواضع؛ لأن الصلاة عليه مأمور بها، وقد ضمن للمصلي عليه مرة أن يصلي الله عليه عشراً، بل الصلاة عليه محض التعظيم له، فنفي وجوبها أو استحبابها في بعض المواضع ليس بترك للتعظيم، وليس إنكار وجوب كل من الأمرين قادحاً في تعظيمه، بل ذلك عين تعظيمه، يدل عليه:

الوجه السابع: أن تعظيمه هو موافقته في محبة ما يحب وكراهة ما يكره والرضا بما يرضى به، وفعل ما أمر به وترك ما نهى عنه، والمبادرة إلى ما رغب فيه والبعد عما حذر منه، وألاً يتقدم بين يديه ولا يقدم على قوله قول أحد سواه، ولا يعارض ما جاء به بمعقول ثم يقدم المعقول عليه كما يقوله أئمة هذا المعترض، الذين تلقى عنهم أصول دينه وقدم آراءهم -وهو أحسن ظنونهم- على كلام الله ورسوله، ثم ينسب ورثة الرسول الواقفين مع أقواله المخالفين لما خالفها إلى ترك التعظيم، وأي إخلال بتعظيم وأي تنقص فوق من عزل كلام الرسول ﷺ عن إفادة اليقين وقدم عليه آراء الرجال، وزعم أن العقل يعارض ما جاء به وأن الواجب تقديم المعقول وآراء الرجال على قوله ﷺ؟



الوجه الثامن: أن إيجاب زيارة قبره أو استحبابها وشد الرحال إليه من أجل تعظيمه يتضمن جعل القبر منسكاً يحج إليه كما يحج إلى البيت العتيق كما يفعله عبّاد القبور، ولاسيما فإنّهم يأتون عنده بنظير ما يأتي به الحاج من الوقوف، والدعاء، والتضرع، وكثير منهم يطوف بالقبر ويستلمه ويُقَبِّلُه ويمسح عليه، فلم يبق عليه من أعمال المناسك إلا الحلق والنحر ورمي الجمار، فإنّ إيجاب الوسيلة إلى هذا المحذور واستحبابها من أعظم الأمور منافاة لما شرعه الله ورسوله، وقد آل الأمر بكثير من الجهّال إلى النحر عند قبور من يشدون الرحال إلى قبورهم، وحلق رءوسهم عند قبورهم وتسمية زيارتها حجاً ومناسك، وكان سبب هذا هو الغلو الذي يظنه من قلّ علمه تعظيماً، ولا ريب أن هذا أكره شيء إلى الرسول ﷺ قصداً ووسيلة.

الوجه التاسع: أن هذا الذي قصده عبّاد القبور من التعظيم هو بعينه السبب الذي لأجله حرم الرسول ﷺ اتّخاذ القبور مساجد وإيقاد السرج عليها، ولعن فاعل ذلك، ونهى عن الصلاة إليها وحرم اتّخاذ قبره عيداً، ودعا ربه ألا يجعل قبره وثناً يعبد، ولأجله نهى فضلاء الأمة وسادتها عن ذلك؛ ولأجله أمر عمر رضي الله عنه بتعمية قبر دانيال لما ظهر في زمن الصحابة، ولأجله منع مالك من نذر إتيان المدينة -وأراد القبر- أن يوفي بنذره، ولأجله كره الشافعي أن يعظم قبر مخلوق حتّى يجعل مسجداً كما قال: "وأكره أن يعظم مخلوق حتّى يجعل قبره مسجداً". ولأجله كره مالك أن يقول القائل: "زرت قبر النبي ﷺ" لما يوهم هذا اللفظ من أنه إنّما قصد المدينة لأجل زيارة القبر، ولمّا فيه من تعظيم القبر بإضافة الزيارة إليه مع كونه أعظم القبور وأجلها وأشرف قبر على وجه الأرض، فالفتنة بتعظيمه أقرب من الفتنة بتعظيم غيره



من القبور، فحمى مالك - رحمه الله - الذريعة حتّى في اللفظ، ومنع الناذر من إتيانه، ولو كان إتيانه قرينة عنده لأوجب الوفاء به، فإن من أصله أن كل طاعة تجب بالندر سواء كان من جنسها واجب في الشرع أو لم يكن، ولهذا يوجب إتيان مسجد المدينة على من نذر إتيانه وقد منع ناذر إتيان القبر من الوفاء بنذره، فلو كان ذلك عنده قرينة لألزمه الوفاء به، ومن رد هذا النقل عنه وكذب الناقل فهو من جنس من افترى الكذب وكذب بالحق لَمَّا جاءه، فإن ناقله ممّن له لسان صدق في الأمة بالعلم والإمامة والصدق والجلالة، وهو القاضي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد أحد الأئمة الأعلام، وكان نظير الشافعي وإماماً في سائر العلوم حتّى قال المبرد: إسماعيل القاضي أعلم منّي بالتصريف، وروى عن يحيى بن أكثم أنه رآه مقبلاً فقال: قد جاءت المدينة. وقد ذكر هذا النقل عن مالك في أشهر كتبه عند أصحابه وأجلها عندهم وهو "المبسوط".

فمن كذبه فهو بمنزلة من كذب مالكا والشافعي وأبا يوسف ونظراءهم. وإذا وصل الهوى بصاحبه إلى هذا الحد فقد فضح نفسه وكفى خصمه مؤنته، ومن جمع أقوال مالك وأجوبته وضم بعضها إلى بعض ثمّ جمعها إلى أقوال السلف وأجوبتهم، قطع بمرادهم وعلم نصيحتهم للأمة وتعظيمهم للرسول وحرصهم على اتباعه وموافقته في تجريد التوحيد وقطع أسباب الشرك، وبهذا جعلهم الله أئمة وجعل لهم لسان صدق في الأمة، فلو ورد عنهم شيء خلاف هذا لكان من المُتشابه الذي يرد إلى المُحكم من كلامهم وأصولهم، فكيف ولم يصح عنهم حرف واحد يخالفه؟ فتبين أن هذا التعظيم الذي قصده عبّاد القبور هو الذي كرهه أهل العلم، وهو الذي حذر



منه رسول الله ﷺ ونهى عنه أمته ولعن فاعله وأخبر بشدة غضب الله عليه حيث يقول: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١).

ومعلوم قطعاً أنهم إنما فعلوا ذلك تعظيماً لهم ولقبورهم، فعلم أن التعظيم للقبور مما يلعن الله فاعله ويشتد به غضبه عليه.

الوجه العاشر: أن هذا الذي يفعله عبّاد القبور من المقاصد والوسائل ليس بتعظيم، فإن التعظيم محله القلب واللسان والجوارح وهم أبعد الناس منه، فالتعظيم بالقلب ما يتبع اعتقاد كونه رسولاً، من تقديم محبته على النفس والولد والوالد والناس أجمعين، ويصدق هذه المحبة أمران:

أحدهما: تجريد التوحيد، فإنه ﷺ كان أحرص الخلق على تجريده حتى قطع أسباب الشرك ووسائله من جميع الجهات، ونهى عن عبادة الله بالتقرب إليه بالنوافل من الصلوات في الأوقات التي يسجد فيها عبّاد الشمس لها، بل قبل ذلك الوقت من بعد أن تصلى الصبح والعصر لئلا يتشبه الموحدون بهم في وقت عبادتهم، ونهى أن يقال: ما شاء الله وشاء فلان، ونهى أن يحلف بغير الله وأخبر أن ذلك شرك، ونهى أن يصلى إلى القبر أو يتخذ مسجداً أو عيداً أو يوقد عليها سراج^(٢) واذم من شرك بين اسمه واسم ربه تعالى في لفظ واحد فقال له: «بئس خطيب القوم أنت»^(٣)، بل مدار دينه على هذا الأصل الذي هو قطب رحي النجاة، ولم يقرر أحد التوحيد ما قرره ﷺ بقوله وفعله

(١) هو تكملة حديث: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» الذي تقدم تخريجه.

(٢) يشير بهذا إلى حديث: «لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج».

(٣) أخرجه مسلم كتاب الجمعة (٨٧٠)، وأبو داود والنسائي.



أوضح الإشارة في الرد على

وهديه وسد الذرائع المنافية له، فتعظيمه ﷺ بموافقته على ذلك لا بمناقضته فيه.

الثاني: تجريد متابعتة وتحكيمه وحده في الدقيق والجليل من أصول الدين وفروعه، والرضا بحكمه والانقياد له والتسليم والإعراض عمن خالفه وعدم الالتفات إليه، حتّى يكون وحده الحاكم المتبع المقبول قوله، كما كان تعالى وحده المعبود المألوه المخوف المرجو المستغاث به المتوكل عليه، الذي إليه الرغبة والرغبة وإليه الوجهة والعمل، الذي يؤمل وحده لكشف الشدائد وتفريج الكربات ومغفرة الذنوب، الذي خلق الخلق وحده ورزقهم وحده وأحياهم وحده وأماتهم وحده ويبعثهم وحده ويغفر ويرحم ويهدي ويضل ويسعد ويشقي وحده، وليس لغيره من الأمر شيء، وأقرب الخلق إليه وسيلة وأعظمهم عنده جاهًا وأرفعهم لديه ذكرًا وقدرًا وأعمهم عنده شفاعة ليس له من الأمر شيء ولا يعطي أحدًا شيئًا ولا يمنع أحدًا شيئًا ولا يملك لأحد ضررًا ولا رشدًا، وقد قال لأقرب الخلق إليه وهم ابنته وعمه وعمته: «يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئًا، يا عباس عم رسول الله لا أغني عنك من الله شيئًا، يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئًا»^(١).

فهذا هو التعظيم الحق المطابق لحال المُعْظَم النافع للمعظم في معاشه ومعاده الذي هو لازم إيمانه وملزومه.

وأما التعظيم باللسان فهو الثناء عليه بما هو أهله ممّا أثنى به على نفسه وأثنى عليه ربه من غير غلو ولا تقصير، فكما أن المقصر المفرط تارك لتعظيمه

(١) تقدم تخريجه.



فالغالي المفرط كذلك، وكل منهما شر من الآخر من وجه دون وجه، وأولياؤه سلكوا بين ذلك قواماً.

وأما التعظيم بالجوارح فهو العمل بطاعته والسعي في إظهار دينه وإعلاء كلماته ونصر ما جاء به وجهاد من خالفه، وبالجملة فالتعظيم النافع هو تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، والموالاتة والمعاداة والحب والبغض لأجله وفيه، وتحكيمه وحده والرضا بحكمه، وألا يتخذ من دونه طاغوتاً يكون التحاكم إلى أقواله فما وافقها من قول الرسول قِبَلَه وما خالفها رده أو تأوله أو أعرض عنه، والله سبحانه يشهد وكفى به شهيداً وملائكته وأوليائه أن عبَاد القبور وخصوم الموحدين ليسوا كذلك وهم يشهدون على أنفسهم بذلك، وما كان لهم أن ينصروا دينه ورسوله ﷺ شاهدين على أنفسهم بتقديم آراء شيوخهم وأقوال متبوعيههم على قوله، وأنه لا يستفاد من كلامه يقين وأنه إذا عارضه (أقوال الرجال) قدمت عليه وكان الحكم ما تحكم به. أفلا يستحي من الله ومن العقلاء من هذا حاله في أصول دينه وفروعه أن يتستر بتعظيم القبر ليوهم الجهال أنه معظم لرسوله ناصر له منتصر له ممن ترك تعظيمه وتنقصه؟ ويأبى الله ذلك ورسوله ﷺ والمؤمنون: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَائُهُ إِلَّا الْمُنْفِقُونَ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: الآية ٣٤].

﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلِّيِّ الْعَالِيِّ وَالشَّهَادَةُ فَيَنْتَقِمُ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] ^(١). اهـ.

(١) الصارم المنكي (ص ٢٨٦ - ٢٩٣).



أوضح الإشارة في الرد على

فَرَحَمَهُ اللَّهُ من جهيدٍ قدير، وعالمٍ نحرير، وجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيراً.

الكلمة الثانية

قال:

٢- قال أبو الحسن أحمد بن محمد المحاملي ت ٤٢٥^(١) في "التجريد": ويستحب للحاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي ﷺ.

(ج) قلت: هذا وأمثاله محمول على إرادة زيارة المسجد، ولكن التساهل في العبارة هو الذي أدى بهم إلى هذا، وشيخ الإسلام - رحمه الله - لم يمنع زيارة المسجد، بل حكى إجماع الأمة عليها ولم يمنع شرعية زيارة القبر لمن زار المسجد كما هو واضح من كلامه الذي سبق، ومن جهة أخرى فإن هؤلاء العلماء الذين قالوا باستحباب زيارة القبر ليس قولهم حجة كما سبق في المقدمة، بل لا يقبل قولهم إلا بحجة عن الله أو عن رسوله ﷺ، وأي قول بلا حجة فإنه مردود على قائله كائناً من كان، وبالله التوفيق.

الكلمة الثالثة

قال:

٣- قال القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري (ت ٤٥٠)^(٢):

(١) أبو الحسن المحاملي شيخ الشافعية أحمد بن محمد بن أحمد القسم بن إسماعيل الضبي توفي سنة (٤١٥) خمس عشرة وأربع ومائة، فتاريخ صاحب الرسالة خطأ، ترجم وفاته في هذه السنة ابن العماد في الشذرات (ص ٢٠٢).

(٢) أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري الشافعي، بلغ من العمر مائة سنة وستين، وهو مع ذلك



ويستحب أن يزور النبي ﷺ بعد أن يحج ويعتمر.
(ج) قلت: جوابه قد تقدم فلا داعي للإعادة.

الكلمة الرابعة

قال:

٤- قال أفضى القضاة أبو الحسن الماوردي (ت ٤٥٠) في "الأحكام السلطانية" (ص ١٠٥): فإذا عاد ولي الحاج سار بهم على طريق المدينة لزيارة قبر النبي ﷺ رعاية لحرمة وقياماً لحقوق طاعته، وذلك إن لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة.
(ج) قلت: إن قصد زيارة المسجد فهي بلا شك من مندوبات الشرع المستحبة، وإن قصد زيارة القبر بانفرادها فإن كلامه مردود؛ لأن الأحاديث التي يستدل بها من يرى هذا الرأي كلها باطلة، وإنشاء السفر بقصد زيارة القبر وحدها منهي عنه لحديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» الحديث. وقد قدمت في هذا البحث ما فيه كفاية لمن أراد الحق. وقال في "الحاوي" -أي: الماوردي-^(١): أما زيارة قبر النبي ﷺ فمأمور بها ومندوب إليها.

=

يفتي ويستدرك على الفقهاء الخطأ، ويقضي ويشهد ويحضر المواكب إلى أن مات سنة (٤٥٠)، من مؤلفاته: شرح مختصر المزني. ترجمه (ش ٢٨٤/٣).

(١) أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي مصنف الحاوي وغيره، وذكره ابن الصلاح في طبقاته وأتهمه بالاعتزال إلى أن قال: نعم يوافقهم في القول في القدر، وهي بلية على البصريين، توفي سنة (٤٥٠). ترجمه ابن العماد في الشذرات (٣/ ٢٨٦)، وابن كثير في البداية (٨١/١٢).



أوضح الإشارة في الرد على

(ج) قلت: كلا لم يؤمر بها ولم يندب إليها، وكل ما ورد في ذلك فهو لا يصح بحال.

الكلمة الخامسة

قال:

٥- وحكى عبد الحق بن محمد الصقلي (ت ٤٦٦)^(١) في كتابه "تهذيب الطالب" عن الشيخ أبي عمران المالكي أنه قال: إنما كره مالك أن يقال: زرنا قبر النبي ﷺ؛ لأن الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها، وزيارة قبر النبي ﷺ واجبة. قال عبد الحق: يعني من السنن الواجبة (في المدخل ١ ص ٢٥٦) يريد: وجوب السنن المؤكدة.

(ج) قلت: أولاً: إن هذا كلام مرتبك متناقض، فلا يصح أن يكون الشيء واجباً وسنة في حين واحد، فالواجب يثاب فاعله ويعاقب تاركه، والسنة يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها، فلا يعقل أن يكون الإنسان آثماً وغير آثم، ومعاقباً وغير معاقب في شيء واحد ووقت واحد.

ثانياً: إن الوجوب حكم شرعي لا يؤخذ إلا من دليل شرعي، ولا دليل على الوجوب ولا على الاستحباب، ومن حكم على شيء بالوجوب أو

(١) عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد، الحافظ العلامة الحجة أبو محمد الأزدي الأشبيلي، ولد سنة (٥١٠)، وقيل: (٥١٤)، وتوفي سنة (٥٨١). التذكرة للذهبي. وكذلك ترجمه ابن العماد في هذه السنة (٥٨١ ج ٤ ص ٢٧١) وهو يختلف عن صاحب الكلمة في الزمن والنسبة، ويتفق معه في الاسم وكونه من أهل الأندلس، فلعل هذا رجل آخر غير العالم المشهور وهو يريد أن يُموه بالاسم.



الاستحباب أو التحريم أو الكراهة بدون دليل فقد نصَّب نفسه مشرعاً وزاحم رسول الله ﷺ على منصبه ومقامه الذي وضعه الله به حيث يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: من الآية ٤٤].

ثالثاً: إن تأويل قول مالك بما ذكر صرف للكلام عن ظاهره، وبعد به عن حقيقته وتمحل فاسد وتأويل باطل، لا يعدو قائله أن يكون مشابهاً لمن قال الله فيهم: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُودُنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكَذِبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨].

رابعاً: إذا أشكل كلام مالك فعلى الباحث أن يجمع بعضه إلى بعض وينظر فيه، فإن فسر بعضه بعضاً وتبين مراده منه لا لأنه شرع بنفسه ولكن لعلم موقف قائله من الشرع، كما هو معلوم عندنا وعند جميع أهل العلم أن قائله من أئمة الدين وممن لهم لسان صدق في الآخرين وهو نفسه يقول: "كلُّ يؤخذ من قوله ويُرد إلا صاحب هذا القبر". ويشير إلى قبر رسول الله ﷺ.

والمهم؛ أن الذي يجب علينا أن نجمع كلام مالك من مصادره فإن اتضح الإشكال وإلا رددنا ما أشكل منه إلى كلام الله وكلام رسوله ﷺ وقد نظرنا في كلام مالك فوجدناه يفسر بعضه بعضاً.

فقد نقل في "المبسوط" عن مالك أنه قال: "وليس يلزم من دخل المسجد أو خرج منه من أهل المدينة الوقوف على القبر، وإنَّما ذلك للغرباء". ونقل عنه في المصدر المذكور أنه قال: "ولا بأس لمن قدم من سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ ويدعو له ولأبي بكر وعمر". قيل له: فإن ناساً من أهل المدينة



أوضح الإشارة في الرد على

لا يقدمون من سفر ولا يريدونه ويفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو اليوم المرة والمرة والأكثر، فيسلمون ويدعون ساعة، فقال: "لم يبلغني هذا عن أهل الفقه ببلدنا وتركه أولى، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراد". اهـ.

فتبين من هذا أن كراهة مالك لذلك إنما هي من أجل أن هذا لم ينقل عن السلف -رحمهم الله-، ثم هو مباينة لقوله عليه السلام: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»، أما من أنشأ سفرًا للزيارة فقد كره مالك أيضاً أن يقول: زرنا قبر النبي صلى الله عليه وآله؛ لأنه لم ينقل عن السلف، وحاشا عليهم أن يقولوا خلاف ما أمرهم به نبيهم صلى الله عليه وآله وهو يقول: «لا تشد الرحال...» الحديث. ولكن ليقول: زرنا مسجد النبي صلى الله عليه وآله فتلك هي السنة، وما أنصعها وأبينها لمن أراد الحق وسلم من الهوى، والتوفيق من الله.

قال ابن عبد الهادي -رحمه الله-: فقد بين مالك -رحمه الله- أنه لم يبلغه عن السلف -رحمهم الله- من الصحابة المقيمين بالمدينة أنهم كانوا يقفون بالقبر عند دخول المسجد إلا لمن قدم من سفر، مع أن الذي يقصد السفر فيه نزاع مذكور في غير هذا الموضع، وقد ذكر القاضي عياض عن أبي الوليد الباجي أنه احتج لما كرهه مالك فقال: أهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم وقال عليه السلام: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وقال: «لا تتخذوا قبوري عيداً».

قلت -أي: ابن عبد الهادي-: فهذا يبين أن وقوف أهل المدينة بقبره -وهو الذي يسمى زيارة لقبره- من البدع التي لم يفعلها الصحابة -رضوان الله



عليهم-، وأن ذلك منهي عنه بقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد». «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». وقوله: «لا تتخذوا قبوري عيداً». وإذا كانت هذه الزيارة ممّا نُهي عنه في الأحاديث، فالصحابة أعلم بنهيهِ وأطوع له، ولهذا لم يكن بالمدينة منهم من يزور قبره. اهـ.

الكلمة السادسة

قال:

٦- قال أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي^(١) الفقيه الشافعي المتوفى (٤٧٦) في (المهذب): يستحب زيارة قبر رسول الله ﷺ.

الكلمة السابعة

قال:

٧- قال أبو الخطاب محفوظ بن أحمد^(٢) الكلوزاني الفقيه البغدادي الحنبلي المتوفى (٥١٠) في كتابه (الهداية): وإذا فرغ من الحج استحب له زيارة قبره ﷺ وقبر صاحبيه.

(ج) قلت: أولاً: هذا محمول على أن هؤلاء أرادوا الزيارة الشرعية

(١) تقدمت ترجمة الشيرازي.

(٢) أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوزاني أو الكلواذي نسبة إلى قرية كلواذي قرية ببغداد، ثم الأزجي، شيخ الحنابلة صاحب التصانيف، كان إماماً علامة ورعاً صالحاً وافر العقل غزير العلم، ولد سنة (٤٣٤) وتوفي سنة (٥١٠). ابن العماد (٤/٢٧، ٢٨)، مختصر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (ص ٤٠٩).



أوضح الإشارة في الرد على

بإنشاء السفر إلى المسجد، ثمَّ زيارة القبر من هنالك، ولكن التساهل في العبارة هو الذي أدى بهم إلى ذلك، وشيخ الإسلام لا يمنع الزيارة الشرعية كما يتضح ذلك من كلامه الذي نقلناه سابقاً، بل حكى الإجماع على الزيارة الشرعية كما حكاه غيره، وحقيقة الزيارة الشرعية هي أن ينوي السفر إلى المسجد، فإذا وصل إلى المسجد سن له زيارة القبر.

ثانياً: كلام هؤلاء وإن حمل على ظاهره فهو ليس بملزم للخصم؛ لأنه ليس بحجة بل هو ممّا يحتج له، فيقال لهؤلاء ومن سلك مسلكهم: ما هو دليلكم على ما تقولون وقد علمتم أن جميع الأحاديث الواردة في الزيارة بين ضعيف شديد الضعف أو منكر أو موضوع؟ فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين.

الكلمة الثامنة

قال:

٨- قال القاضي عياض المالكي المتوفى (٥٤٤) في "الشفاء": وزيارة قبره ﷺ سنة مجمع عليها وفضيلة مرغّب فيها.. إلخ.

(ج): قال ابن عبد الهادي -رحمه الله- في "الصارم المنكي": قلت: هذا الإجماع الذي حكاه القاضي حكاه شيخ الإسلام أيضاً في غير موضع، وقد قدمنا غير مرة ذكره، وذكر في مصنفاته وفتاويه ومناسكه استحباب زيارة قبر النبي ﷺ على الوجه المشروع، ولم يذكر في ذلك نزاعاً بين العلماء، وإنّما ذكر الخلاف بينهم في السفر لمجرد زيارة القبور واختار المنع من ذلك كما هو مذهب مالك وغيره من أهل العلم؛ وهو الذي اختاره القاضي



عياض بعد حكاية هذا الإجماع، ومقصود المعترض الاحتجاج على الشيخ بهذا الإجماع الذي ذكره القاضي عياض، والشيخ لا يخالف هذا الإجماع بل يوافقه ويذهب إليه ويحكيه في مواضع مع قوله بالنهي عن السفر لزيارة القبور كما ذهب إليه القاضي عياض ناقل هذا الإجماع، وينبغي للمعترض وأمثاله أن يعرفوا الفرق بين مواقع الإجماع ومحال النزاع ولا يخلطوا بعضهما ببعض.

ولا ريب أن الإنسان إذا أتى مسجد النبي ﷺ استحب له أن يفعل فيه ما يشرع من الصلاة، والصلاة على رسول الله والتسليم والثناء عليه ونشر فضائله ومناقبه وسننه وما يوجب محبته وتعظيمه والإيمان به وطاعته، وهذا هو المقصود من الزيارة الشرعية، والسفر إلى مسجده للصلاة فيه وما يتبع ذلك مستحب بالنص والإجماع.

والسفر لمجرد زيارة القبر فيه نزاع، قال الشيخ في أثناء كلامه: والقاضي عياض مع مالك وجمهور أصحابه يقولون: إن السفر إلى غير المساجد الثلاثة محرم كقبور الأنبياء، فقول القاضي عياض: إن زيارة قبره سنة مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها، المراد به الزيارة الشرعية كما ذكره مالك وأصحابه من أن يسافر إلى مسجده ثم يسلم عليه كما ذكروه في كتبهم.. ثم أطل الكلام وقال: والمقصود أن ما حكى القاضي عياض فيه الإجماع لم ينع عنه في الجواب، بل السفر إلى مسجده وزيارته على الوجه المشروع سنة مجمع عليها كما ذكره القاضي عياض، وبعضهم يسميها زيارة لقبره وبعضهم يكره أن يسميها زيارة، ولا يدخل في ذلك السفر إلى غير المساجد الثلاثة



كالسفر إلى قبور الأنبياء والصالحين، ومن سافر لمجرد زيارة قبره فلم يزر زيارة شرعية، بل بدعية، فهذا لا يقول أحد: إنه مجمع على أنها سنة، ولكن هذا الموضوع مما يشكل على كثير من الناس، فينبغي لمن أراد أن يعرف دين الإسلام أن يتأمل النصوص النبوية ويعرف ما كان يفعله الصحابة والتابعون وما قاله أئمة المسلمين، ليعرف المجمع عليه من المتنازع فيه، وأن الزيارة فيها مسائل متعددة متنازع فيها ولكن لم يتنازعوا فيما علمت في استحباب السفر إلى مسجده واستحباب الصلاة والسلام عليه فيه ونحو ذلك مما شرعه الله في مسجده، ولم تتنازع الأئمة الأربعة والجمهور في أن السفر إلى غير الثلاثة ليس بمستحب، لا لقبور الأنبياء والصالحين ولا لغير ذلك، فإن قول النبي ﷺ: «لا تشد الرحال..» حديث متفق على صحته والعمل به عند الأئمة المشهورين، وعلى أن السفر إلى زيارة القبور داخل فيه. اهـ.

قلت: خلاصة الكلام في الزيارة يتضح بهذا التقسيم:

أولاً: السفر إلى مسجد النبي ﷺ للصلاة فيه ثم زيارة القبر والزيارة تابعة وليست هي أصل القصد، وهذه هي الزيارة السنّية الشرعية، وهي التي حكى الإجماع عليها القاضي عياض وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهما.

ثانياً: السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين والأماكن المقدسة غير المساجد الثلاثة كجبل الطور، وهذا السفر انعقد الإجماع بين الصحابة والتابعين وأئمة الدين المعتبرين على منعه امتثالاً لنهي النبي ﷺ في قوله: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وقال جماعة من المتأخرين بجوازها، وتأولوا الحديث بتأويل مردود، وقولهم هذا مصادم للنص ولإجماع الصحابة والتابعين وجميع أئمة المسلمين كما تقدم بيانه في موضعه.



ثالثاً: إنشاء السفر بقصد زيارة قبر النبي ﷺ وهو مدار البحث، فهذا قد عصى بنيته وقصده، وهو آثم على هذا القصد لمخالفته لحديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» وسفره محل نزاع بين العلماء: فمن نظر إلى محل وصوله وهو المسجد، قال بأن سفره مباح أو مندوب؛ لأنه يصل إلى المسجد الذي ندب الشرع إلى السفر إليه، ومن نظر إلى نيته قال: السفر غير مباح ولا مأذون فيه؛ لأنه إنما نوى به للقبر ولم ينو به للمسجد، وصاحب القبر هو الذي نهى عن ذلك. والذي يترجح لي -والله أعلم- أنه آثم بنيته وسفره مباح؛ لأنه إنما يصل إلى المسجد أولاً وإن سماها زيارة للقبر ولكن الذي ينبغي للمسلم أن يعلم: أن الزيارة المشروعة هي زيارة المسجد وليست زيارة القبر، ولهذا كره مالك أن يقول: زرنا قبر النبي ﷺ.

رابعاً: زيارة أهل المدينة المقيمين بها للقبر كل يوم أو بعد كل فريضة أو في كل جمعة، هذا هو الذي أنكره مالك -رحمه الله-، وقال: إنه لم يبلغه عن سلف هذه الأمة -يعني: الصحابة- وبه يقول أهل السنة قاطبة، إلا أنهم يستثنون من قدم من سفر كما ورد عن عبد الله بن عمر، وفيمن أراد السفر نزاع كما قال ذلك العالم الجليل ابن عبد الهادي -رحمه الله-، وهذا كله فيما إذا أراد الإنسان الزيارة الشرعية، وهي السلام على المزور والدعاء له.

خامساً: أما الزيارة الشريكية والزيارة البدعية التي يقصد منها دعاء المقبور أو الدعاء عند قبره، فهذه لم يقل بها أحد من أهل العلم المعتبر بقولهم، ولا غرابة أن يأتي قوم ممن يدعون العلم في آخر الزمان فيقرون الشرك ويدعون إليه بمؤلفات كهذا المؤلف الذي نحن بصدد الرد عليه، أو ضمن مؤلفات كما صنع ابن الحاج العبدري المالكي الذي سيأتي كلامه بعد قليل، وكالباجوري



أوضح الإشارة في الرد على

في حاشيته التي ألفها في فقه الشافعية حيث يقول: "وإذا لم يُمكنه استلام الحجر أشار إليه بمحجن كما يفعل عند قبر سيدي أحمد البدوي". سبحانه ربي تهدي من تشاء بفضلك وتضل من تشاء بعدلك، لا تُسأل عما تفعل وهم يسألون. انظروا إلى هذا الضال يريد أن يقيس استلام الحجر على استلام قبر سيده وسيد القبوريين مثله في مصر أحمد البدوي.. نعوذ بالله من الخذلان.

وهذا المؤلف يريد أن يقرر الشرك ويدعو إليه ويجعله من صميم الإسلام، محاولاً تضليل من يُمكنه تضليله بدعوى الإجماع على الزيارة الشرعية، حيث يريد أن يجعل ذلك إجماعاً على الزيارة الشركية والزيارة البدعية، محتجاً بأقوال مثل ابن الحاج وأشباهه ممن خذلهم الله وأعمى بصائرهم، فصاروا دعاة الوثنية باسم الإسلام بعد أن محاه الله وجاهل ببعثة محمد ﷺ، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وقد أكثر مؤلف الرسالة النقول عن بعض العلماء المتأخرين للاستدلال على مشروعية الزيارة التي يريدها، ولكنه لم يأت على ذلك بدليل، وقد قررنا في المقدمة أنه لا حجة في قول أحد ما لم يأت على قوله بدليل أما الأحاديث الخاصة بزيارة القبر النبوي فلم يثبت منها شيء وعلى هذا فإن أقوالهم مردودة عليهم؛ لأنها مخالفة للنصوص الشرعية وإجماع الصحابة والتابعين وأئمة الدين المعبرين.

والمهم؛ أن هذا الرافضي يريد أن يُموه بالإجماع على الزيارة الشرعية ويجعله إجماعاً على زيارة سائر القبور زيارة شركية بدعية ليجعل ذلكم العمل الباطل المناقض للشرع منسوباً إلى الشرع ومحسوباً عليه! ولهذا فقد أثنى على ابن الحاج العبدري لأنه وافق هواه بقوله.



الكلمة التاسعة

٩- قال الإمام القدوة ابن الحاج محمد بن محمد العبدري القيرواني المالكي المُنَوَّى (٧٣١) في "المَدخل في فضل زيارة القبور" (ج ١ ص ٢٥٧): وأما عظيم جناب الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فيأتي إليهم الزائر ويتعين عليه قصدهم من الأماكن البعيدة، فإذا جاء إليهم فليتصف بالذل والانكسار والمسكنة والفقر والحاجة والاضطرار والخضوع، ويحضر قلبه وخاطره إليهم وإلى مشاهدتهم بعين قلبه لا بعين بصره، فإنَّهم لا يبلون ولا يتغيرون، ثُمَّ يثني على الله بما هو أهله، ثُمَّ يصلي عليهم ويترضى عن صحاباتهم، ثُمَّ يترحم على التابعين لَهُم بإحسان إلى يوم الدين، ثُمَّ يتوسل إلى الله بِهِم في قضاء مآربه ومغفرة ذنوبه، ويستغيث بِهِم ويطلب حوائجه منهم ويجزم بالإجابة ببركتهم، ويقوي حسن ظنه في ذلك فإنَّهم باب الله المفتوح، وجرت سنته سبحانه بقضاء حوائج على أيديهم وبسببهم، ومن عجز عن الوصول فليرسل بالسلام عليهم ويذكر ما يحتاج إليه من حوائجه ومغفرة ذنوبه وستر عيوبه.. إلى غير ذلك إلى أن قال:

فصل

وأما زيارة سيد الأولين والآخرين -صلوات الله وسلامه عليه- فكل ما ذكر يزيد عليه أضعافه، أعني: في الانكسار والذل والمسكنة؛ لأنه الشافع المشفع الذي لا تُردُّ شفاعته ولا يخيب من قصده ولا من نزل بساحته ولا من استعان أو استغاث به، إذ إنه -عليه الصلاة والسلام- قلب دائرة الكمال



أوضح الإشارة في الرد على

وعروس المملكة.. إلى أن قال: فمن توسل به أو استغاث به أو طلب حوائجه منه لا يُردُّ ولا يخيب لما شهدت به المعاينة والآثار، ويحتاج إلى الأدب الكلي في زيارته -عليه الصلاة والسلام-، وقد قال علماؤنا -رحمة الله عليهم-: إن الزائر يشعر نفسه أنه واقف بين يديه -عليه الصلاة والسلام- كما هو في حياته، إذ لا فرق بين موته وحياته -أعني: في مشاهدته لأمتة ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطرهم، وذلك عنده جلي لا خفاء فيه. اهـ.

(ج) قوله: ويتعين عليه قصدهم من الأماكن البعيدة. أقول: هذا مردود من وجوه ثلاثة:

الأول: أنه إيجاب لشيء لم يوجبه الله ولا رسوله، وذلك كذب على الله وعلى رسوله ومخالفة لإجماع الأمة، فالله عَزَّ وَجَلَّ لم يوجب زيارة بيت من بيوته غير البيت الحرام وما حوله من المناسك كعرفة ومنى، فهو يقول: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: من الآية ٩٧].

والنبي ﷺ حينما ذكر أركان الإسلام جعل الركن الخامس حج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلاً، وأجمعت الأمة الإسلامية أنه لا يجب بالشرع إلا حج بيت الله الحرام، واختلفوا فيمن نذر زيارة المسجد النبوي أو بيت المقدس، هل يجب عليه الوفاء بذلك أم لا؟ فأوجب ذلك قوم؛ لأن هذه المساجد مأذون فيها ومرغب في زيارتها، ولم يوجبه آخرون؛ لأن وجوب الوفاء عندهم لا يكون إلا فيما وجب جنسه بمحض الشرع كالحج والصوم مثلاً.

ثانياً: أن المشرع ﷺ لعن الذين يتخذون قبور الأنبياء مساجد وأخبر أنهم من شرار الخلق عند الله تعالى وقال: «لا تتخذوا القبور مساجد فإني



أنهاكم عن ذلك».

فمن زعم أنه يتعين على المكلف قصدهم، أي: قصد قبورهم من الأماكن البعيدة، فقد ناقض نهي النبي ﷺ وتعرض للعن المرتب على ذلك، واتصف بالوصف الذي يكون به من شرار الخلق، وذلك أن قصد قبور الأنبياء بالزيارة هو معنى اتّخاذها مساجد ولو كان من غير إيجاب، فكيف بمن أوجبه، فإنه يكون داخلاً في ذلك من باب أولى.

ثالثاً: أنه مناقضة أيضاً لحديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد:

المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى».

وقد تقدم بحث هذا الموضوع مستوفى والحمد لله، وبينت الحق متأسيًا في ذلك بشيوخ الإسلام وأعلام السنة ونجوم الملة وفرسان المعرفة، كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن عبد الهادي، وابن القيم، والشيخ محمد بن عبد الوهاب.. وغيرهم من أعلام السنة -جزاهم الله خيراً-، الذين كان لهم الفضل بعد الله في تربيتنا على العقيدة السلفية الحقّة، رحمهم الله ورفع درجاتهم في الفردوس، ورحم الله شيخنا الذي كان هو السبب بعد الله في إنقاذنا من الجهل وغرس محبة السنة في قلوبنا وتوجيهنا إلى كتب هؤلاء الأئمة، حتّى رأينا الحقائق الإسلامية ناصعة كالشمس في وضوح النهار^(١).

(١) هو الشيخ عبد الله بن محمد بن حمد القرعاوي من آل نجيد، والقرعاوي لقب لأحد أجداده الذي سكن مكائاً يقال له القرعاء فنسب إليه، ولد -رحمه الله- في عام (١٣١٥) كما سمعته منه عدة مرات، ونشأ يتيماً، حيث مات أبوه وهو حمل، فربته أمه وكانت امرأة صالحة كما ذكر لنا، ونشأ أيضاً تحت رعاية عمه فباشّر التجارة في أول أمره، ثم ترك التجارة وأقبل على الطلب بعد أن بلغ الثلاثين من عمره، فسافر إلى الهند ودرس بها، ثم عاد ودرس على شيوخ



وأما قوله: فإذا جاء إليهم فليتنصّف بالذل والانكسار.. إلى آخر ما قال.

=

بلده، ثمّ سافر إلى الهند سفرته الأخيرة ودرس، فسمع الأمهات الست ونخبة الفكر وشرحها والأجرومية ومن ألفية ابن مالك إلى باب ظن وأخواتها وتصريف العزي وغيرها حتّى حاز الإجازة في فن الحديث من شيخه أمير بن أحمد القرشي في سنة (١٣٥٧)، ثمّ عاد إلى بلده ولقي بعض مشايخها، ثمّ جاور مكة وأقبل على المطالعة والتحصيل حتّى شهر صفر عام (١٣٥٨) فاتجه إلى مقاطعة جيزان بعد مشاورة بعض مشايخه، فقدم صامطة واستأجر دكاناً وأتخذ بضاعة متواضعة، وجعل يجذب إليه بعض الناس الذين يجد لهم رغبة في الخير، ثمّ سافر إلى بلده ليصل إلى أولاده حيث كان عند رجوعه من الهند لم يصلهم، فمكث عندهم من نصف ذي القعدة إلى نصف ذي الحجة، ثمّ سافر إلى جيزان مرة أخرى وأسس المدرسة السلفية بها في دار حي الشيخ ناصر خلوفة -رحمه الله-. وبدأ يدرس، وكان له شيء من النقود يعطيها بعض التجار مضاربة ويستعين بالعائد منها، وكنت ممّن زاره في عام (٥٩) مع عمي حسن بن محمد النجمي، وحسين بن محمد النجمي وترددت إليه أياماً ولم أواصل في ذلك العام، ثمّ انقطعت للدراسة في مستهل عام الستين وقد كبرت المدرسة في عام (١٣٦٠) وبعدها، وكثر الطلبة، وفي عام ١٣٦٢ بدأ يفتح مدارس في بعض القرى، وفيها ألف الشيخ حافظ منظومة التوحيد، وفي عام ٦٤ تقريباً بدأ الشيخ يشتغل بالإشراف على المدارس ويكلّ التدريس إلى الشيخ حافظ حينما برز، وفي عام ٦٦ تقريباً حجّ الشيخ والتقى بالملك عبد العزيز -رحمه الله- وصدرت الموافقة على فتح ستين مدرسة في كل مدرسة مدرس ومساعد، وانتشر التوحيد والعلم بالمقاطعة، ولم يزل يتلقى مزيداً من التشجيع ويبدل مزيداً من الجهد حتّى بلغت المدارس في عام ٧٦ و ٧٧ إلى ١٢٠٠ مدرسة، وعمت مقاطعة جيزان وأبها ونجران والباحة وبيشة القنفذة، وبعد ذلك لازم بيته حين توقفت في ٧٩ و ٨٠ بسبب إيقاف الدعم وانصرف الطلاب إلى المعارف طلباً للشهادة، وبعد ذلك لازم بيته، وكان يكثر التلاوة، وقد بنى مساجد كثيرة وحفر آباراً كثيرة -رحمه الله- وتسبب في توظيف كثير من طلابه في القضاء والتدريس وحسبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبعض الآخر عينوا أئمة. وقد وافاه الأجل في يوم الثلاثاء ٨ من شهر جمادى عام (١٣٨٩) بعد أن بذل جهداً عظيماً في الدعوة إلى الله ونشر العقيدة السلفية في جنوب المملكة، ولم تزل آثار دعوته باقية جزاه الله خير الجزاء.



فهذا هو الشرك الأكبر المخلد في النار، ولست أدري أين ذهبت عقول هؤلاء عن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تبين بطلان ما اعتقدوه وفساده ومباينته لما جاء به الإسلام ونبي الإسلام، فإن الذل والانكسار والفقر والفاقة والحاجة والمسكنة والاضطرار والخضوع والاستغاثة والدعاء هذه الخصال هي غاية ما يقدمه العبد لربه -جلّ وعلا-، فمن صرفها لملك مقرب أو نبي مرسل فقد أشرك بالله الشرك الأكبر الذي لا يقبل الله من صاحبه صرفاً ولا عدلاً؛ لأنه سوى المخلوق بالخالق، والعبد بالرب، والضعيف بالقوي، والعاجز بالقادر، والفقير بالغني، وجعله نظيراً له وعدلاً له قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: الآية ١].

وقال تعالى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١].
 وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَالِكُمْ قَدْ دَعَوْهُمْ فَلَيْسَ سَمْعُهُمْ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٤].
 وقال لنبیه وأفضل خلقه: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]. ولما ذكر الله تعالى الأنبياء في سورة الأنعام قال بعد ذلك: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]. إلى غير ذلك من الآيات.

وقد قدمت نبذة صالحة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تبين ما هو التعظيم الذي ينبغي لرسول الله ﷺ وما هو التعظيم الذي لا ينبغي له، ونقلت عن ابن عبد الهادي -رحمه الله- ردّ دعوى أن زيارة قبره من تعظيمه



من اثني عشر وجهًا.

فمن أعطى رسول الله ﷺ شيئاً من خصائص الألوهية زاعماً أن ذلك من تعظيمه فقد حارب الرسول وكذبه ورد ما جاء به وأعلن عداوته ومشاققته ونبذ ما أرسل به؛ فهو وجميع الرسل لم يرسلوا إلا بالتوحيد، وهو أن يعبد الله وحده وأن يفرد بالذل والخضوع والانكسار والرغبة والرغبة والدعاء والاستغاثة وغير ذلك، وهذا ما خشيه ﷺ على أمته حين قال: «اللهم لا تجعل قبري عيداً، اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد».

وقد أنكر -صلوات الله وسلامه عليه- على أصحابه ما هو أقل من هذا بكثير فقال لمن قال له: ما شاء الله وشئت. قال له: «أجعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده». فأثبت الندية بالتشريك في المشيئة، فأين هذا ممن أعطاه الذل والانكسار والفاقة والحاجة والفقر والمسكنة والاستغاثة والخضوع؟! وقال لابن عباس: «ألا أعلمك كلمات؟ احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله»، فأين هذا مما سجله ابن الحاج في هذه الكلمة الشركية، فالنبي ﷺ يقول: «إذا سألت فاسأل الله»، وابن الحاج يقول: اسأل رسول الله، والنبي ﷺ يقول: «إذا استعنت فاستعن بالله»، وابن الحاج يقول: استعن واستغث برسول الله ﷺ وأعطه الذل والخضوع والفاقة والحاجة والفقر والمسكنة، مع العلم أن مشركي العرب لم يطلبوا من آلهتهم أكثر مما ذكره ابن الحاج، فهم لم يعتقدوا فيهم الإحياء ولا الإماتة ولا إنزال المطر ولا خلق السموات والأرض ولا ملكهما ولا تدبيرهما، وأما مشركو هذه الأمة فقد زادوا على مشركي العرب الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ



من وجهين:

الوجه الأول: أن شرك مشركي هذه الأمة في الشدة والرخاء، بينما شرك العرب في الرخاء دون الشدة، قال الله تعالى عنهم: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَّحْنَهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٥-٦٦].

الوجه الثاني: أن شرك مشركي هذه الأمة تجاوز الشفاعة والوساطة التي كان يعتقدونها مشركو العرب إلى الملك وتدبير الكون والإحياء والإماتة، فقد وجد في هذه الأمة من يعتقد أن تدبير الكون بأسره يعود إلى أقطاب أربعة، كما ذكر ذلك العلامة الألباني في مقدمته لكتاب "الآيات البينات في عدم سمع الأموات" للسيد نعمان الألوسي، حيث قال بعد أن ذكر شيئاً من العقائد الشركية الضالة:

ثم قال: ولا يستغربن أحد هذا ممن عافاهم الله تعالى من الشرك على اختلاف أنواعه، فإن في المسلمين اليوم من يصرح بأن في الكون متصرفين من الأولياء دون الله تعالى ممن يسمونهم هنا في الشام بـ: (المدركين) وبـ: (الأقطاب) وغيرهم، وفيهم من يقول: نظرة من الشيخ تفضل الشقي سعيداً.. ونحو ذلك من الشراكيات.

قال العلامة السيد رشيد رضا في تفسيره (٣٩١/١١) تحت قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [سورة الأعراف: آية ١٨٨]: أي: لكن ما شاء الله من ذلك كان متى شاء لا شأن لي فيه، لأنه خاص بالربوبية دون الرسالة التي وظيفتها التبليغ دون التكوين.



وقد بلغ من جهل الخرافيين من المسلمين بتوحيد الله أن مثل هذه النصوص من آيات التوحيد لم تصدّ الجاهلين به منهم عن دعوى قدرة الأنبياء والصالحين حتّى الميتين منهم على كل شيء من التصرف في نفعهم وضرهم ممّا يجعله الله من الكسب المقدور بمقتضى سننه في الأسباب؛ بل يعتقدون أن منهم من يتصرفون في الكون كله، كالذين يسمونهم بالأقطاب الأربعة، وإن من بعض كبار علماء الأزهر في هذا العصر من يكتب هذا في مجلة الأزهر الرسمية "نور الإسلام" فيفتي بجواز دعاء غير الله من الموتى والاستغاثة بهم في كل ما يعجزون عنه من جلب نفع ودفع ضرر، وألف بعضهم كتاباً في إثبات ذلك وكون الميتين من الصالحين ينفعون ويضرون بأنفسهم ويخرجون من قبورهم فيقضون حوائج من يدعونهم ويستغيثون بهم. اهـ.

أما مشركو العرب الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ فقد أخبر الله تعالى عنهم أنّهم لم يكونوا يعتقدون في معبوداتهم هذا الاعتقاد، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّعْيِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نُنْقِطُ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ﴾ سَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٩١﴾ فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴿٩٢﴾



وقد اتضح من هذه الآيات أن مشركي العرب ما كانوا يعتقدون في آلهتهم أنها تُحيي أو تُميت أو تخلق أو ترزق، ولكنهم كانوا يصرفون إليهم الرغبة والرغبة والخشوع والخشية والذلة والاستكانة والتعظيم وطلب الحوائج، لما لهم عند الله من المكانة والجاه الذي يكون سبباً في نجاح مطالبهم وقضاء حوائجهم على حد زعمهم، ومع هذا فقد عاداهم رسول الله ﷺ وقاتلهم واستباح دماءهم وأموالهم واسترق نساءهم وذرايرهم، ولو كان ما فعلوه مباحاً أو مستحباً لو فر رسول الله ﷺ على نفسه مودة أهله وعشيرته وأراح واستراح، ولكنه قد اختار مفارقة الأهل والعشيرة والقبيلة ومعاداتهم، بل ومعاداة أهل الأرض جميعاً، واختار ما يترتب على ذلك من خوف وجوع ومتاعب ومشاق، مع قلة الأعوان وندرة الأنصار، من أجل أن يفرد الله وحده بالعبادة، وأن تُصَرَّف بجميع أنواعها لجلاله تعالى الذي لا ينبغي الخضوع إلا له.

ولم يزل مثابراً على الدعوة إلى توحيد الله صابراً على ما أصابه في سبيل ذلك حتى أظهره الله على جميع أعدائه، فكسر الأصنام وهدم الأوثان، ولم يتوفاه الله حتى تركها عقيدة صافية ومحجة واضحة ودينًا خالصاً لله رب العالمين، فلا صنم ولا وثن ولا ساحر ولا كاهن ولا عراف ولا منجم يقصدون، ولا أحبار ولا رهبان يشرعون، ولا كبراء ولا سادة يُطاعون، ولا أولياء من دون الله يُعبدون، الكل مربوبون لرب واحد هو الله، مرتبطون برباط واحد هو الإسلام، مقتفون لكتاب واحد هو القرآن، متبعون لإمام واحد هو رسول الله ﷺ.

وقد بين ذلك رسول الله ﷺ بقوله: «تركتم على البيضاء ليلها كنهارها



أوضح الإشارة في الرد على

سواء»^(١)، فسار أصحابه من بعده على ذلك النهج الواضح وترسموا تلك الطريقة المثلى وواصل التابعون بعدهم المسيرة على نفس الخط ثم أتباع الأتباع كذلك، حتى إذا انقضت القرون الثلاثة المفضلة التي شهد لها رسول الله ﷺ بالخيرية والحق غالب ليس مغلوباً فاتخذت بُنيّات طرق معوجة، فانحنت بأصحابها عن جدِّ الحق وتحولت بهم عن طريق المهيّج، فحورب الإسلام باسم الإسلام، وهدم أعظم ركن فيه باسم تعظيم من جاء به ودعا إليه، حتى إذا نشأ على ذلك الصغير وهرم عليه الكبير فأصبح ذلكم الضلال أمراً مُسلماً به، وصارت تلك البدع والشركيات أعرافاً يتعارف الناس عليها ويتخذونها ديناً إلا من رحم الله، والويل حينئذٍ لمن أنكرها وحاربها ودعا الناس إلى تركها، ومن ثمَّ فقد أقرها حتى من يدعون العلم، كابن الحاج وأمثاله، بل دونوه في كتبهم لتعمل به الأجيال القادمة، فكانوا سبباً في إضلال أقوام اغتروا بعلمهم وحسبوا أنّهم على حق فهلكوا وأهلكوا.

والحقيقة: أن ابن الحاج وأمثاله ليسوا من أهل العلم الذين أثنى الله عليهم ووصفهم بخشيته وإن كثرت مؤلفاتهم وبُعْد صيتهم ولعل قائلاً يقول: كيف تقول هذا لعالم بُعْد صيته وذاعت شهرته وسارت كتبه إلى كل أرض وتحت كل نجم؟

وأقول: إن بُعْد الصيت وذيوع الشهرة وكثرة المؤلفات لا تفيد صاحبها بشيء ما لم يكن داخلاً في تلك الشهادة التي سجلها الله في كتابه وقرن

(١) راجع سنن ابن ماجه المقدمة رقم (٥) والحديث من مفرداته، وسنده حسن -إن شاء الله- لأن أقل رجاله في صيغة التعديل من يقال عنه: صدوق يخطئ.



فيها أهل العلم بنفسه في آيات تتلى إلى يوم القيامة، فسجلت لهم شرفاً يعلو على هامة الثريا ويبقى بقاء الليالي والأيام، ولكن لمن عرف تلك الشهادة وقام بحققها عقيدة وعملاً ودعوة إليها. قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨]. فمن لم يكن من أهل التوحيد فهو ليس من أهل العلم وإن بعد صيته وكثرت مؤلفاته، فعلم لا يهدي صاحبه إلى التوحيد ليس بعلم، وفي الأثر: «خير العلم ما نفع وخير الهدي ما اتبع». وفي الدعاء المشهور المأثور عن النبي ﷺ: «وأعوذ بك من علم لا ينفع ومن نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن دعوة لا يستجاب لها»^(١). ومن ثم تبين أنه لا حجة فيما ساقه المؤلف من أقوال ليقرر بها الوثنية التي أسست عليها عقيدة الشيعة، والله المستعان.



(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر عن زيد بن أرقم رقم (٧٣)، والنسائي في الاستعاذة، وأحمد (٣٧١/٤ و ٢٠٩/٦).



فصل

وأما قوله: إذ لا فرق بين موته وحياته، أعني: في مشاهدته لأتمته ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطرهم، ذلك عنده جلي لا خفاء فيه.

(ج) قلت: وهذه أعظم بلية وأكبر فرية وأقبح كذباً وأشنع ضلالاً، فسحقاً لأدعياء العلم ودعاة الباطل ومروجي الوثنية، فهلاً قرأ هذا كتاب الله ليرى فيه الآيات القرآنية التي تصرح بنفي علم الغيب عنه وعن غيره كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥].

وكقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وكقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وكقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: من الآية ٥٠].

وفي صحيح البخاري من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مفاتيح الغيب خمس، ثم تلا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»^(١).

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٦٢٧) تفسير سورة الأنعام بهذا اللفظ، وأخرجه في تفسير سورة



وفي كتاب التوحيد لابن خزيمة عن لقيط بن عامر أنه خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ ومعه نهيك بن عاصم بن مالك بن المنتفق قال: فقدما المدينة لسلخ رجب فصلينا معه صلاة الغداة فقام رسول الله ﷺ في الناس خطيباً فقال: «أيها الناس إني قد خبأت لكم صوتي منذ أربعة أيام ألا لأسمعكم فهل من امرئ بعثه قومه. فقالوا: اعلم لنا ما يقول رسول الله ﷺ لعله أن يلهيه حديث نفسه أو حديث صاحبه أو تلهيه الضلالة ألا إني مسئول هل بلغت؟ ألا اسمعوا تعيشوا ألا اجلسوا ألا اجلسوا». فجلس الناس وقمت أنا وصاحبي حتى إذا فرغ لنا فؤاده وبصره قلت: يا رسول الله هل عندك من علم الغيب؟ فضحك لعمر الله وهز رأسه وعلم إني أبتغي تسقطه فقال: «ضن ربك بمفاتيح خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله وأشار بيده». فقلت: وما هن يا رسول الله؟ قال: «علم المنية، قد علم متى منية أحدكم ولا تعلمونه، وعلم يوم الغيث يشرف عليكم أزلين مشفقين فيظل يضحك قد علم أن غوثكم قريب». قال لقيط فقلت: لن نعدم من رب يضحك خيراً يا رسول الله. قال: «وعلم ما في غد، قد علم ما أنت طاعم غداً ولا تعلمه، وعلم يوم الساعة». قال: وأحسبه ذكر ما في الأرحام. الحديث بطوله (ص ١٢٢ إلى ١٢٥) وقد تكلم على سنده، وصححه ابن القيم -رحمه الله- في كتابه "زاد المعاد" ومعنى «ضن ربك بخمس» أي: استأثر بعلمها دون غيره.

وفي الصحيحين عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ سمع جلبة بباب

 =

لقمان رقم (٤٧٧٧) مطولاً من حديث أبي هريرة ومختصراً من حديث ابن عمر، كما أخرجه أحمد أيضاً، والآية في سورة لقمان رقم (٣٤).



أوضح الإشارة في الرد على

حجرته فخرج إليهم فقال: «ألا إنَّما أنا بشر، وإنَّما يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبْلغ من بعض، فأحسب أنه صادق فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنَّما هي قطعة من نار فليحملها أو يذرها»^(١).

قال ابن دقيق العيد: وفيه دليل على إجراء الأحكام على الظاهر وإعلام الناس أن النَّبي ﷺ في ذلك كغيره وإن كان يفترق عنهم في اطلاعه على ما يطلعه الله عليه من الغيوب الباطنة، وذلك في أمور مخصوصة لا في الأحكام العامة.

وبهذا يعلم أن ابن الحاج إما جاهل وإما ضال مجازف مفترٍ على الله وعلى رسوله الباطل والمحال ليروج الخرافات الباطلة والادعاءات الكاذبة، فهاهو رسول الله ﷺ ينفي عن نفسه علم الغيب، ويبين أن ذلك من خصائص الألوهية التي منعها الله عن غيره وانفرد بها وحده فقال رسول الله ﷺ: «ضمن ربك بخمس...»، وقال الله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ ^(٢٦) إِلَّا مَن أَرَادَ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَبْلُغُ إِلَيْكَ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ^(٢٧) لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ^(٢٨) ﴿ [الجن: ٢٦-٢٨].

فقوله: ﴿إِلَّا مَن أَرَادَ مِن رَّسُولٍ﴾ استثناء لمن ارتضى من الرسل، فإنه يعلمهم بشيء من غيبه ليدل على صدق رسالاتهم، وليس اطلاعهم على شيء من غيبه اطلاع لهم على كله، فذلك شيء يختص به وحده دون سواه، ولهذا قال العلامة القرطبي: "قال العلماء: لَمَّا تَمَدَّحَ اللهُ سُبْحَانَهُ بِعِلْمِ الْغَيْبِ

(١) أخرجه البخاري في المظالم رقم (٢٤٥٨) و (٢٦٨٠) و (٦٩٦٧) و (٧١٦٩) و (٧١٧٧) و (٧١٨١) و (٧١٨٥)، ومسلم في الأفضية.



واستأثر به دون خلقه كان فيه دليل أنه لا يعلم الغيب أحد سواه، ثم استثنى من ارتضى من الرسل فأودعهم ما شاء من غيبه بطريق الوحي وجعله معجزة لهم ودلالة صادقة على نبوتهم". اهـ.

وقد صرح النبي ﷺ في الحديثين السابقين بنفي علم الغيب عن نفسه وهو حي، فكيف يُدعى له بعد موته؟ ولَمَّا قال ذو الخويصرة ما قال عند قسم الغنائم يوم الجعرانة، فاستأذن خالد بن الوليد رسول الله ﷺ في قتله فقال النبي ﷺ: «لعله أن يكون يصلي» فقال: وكم من مصلٍ يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال النبي ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس»^(١).

وقصة بني أبيرق الذين عدوا على بيت لبعض الأنصار فنقبوه ليلاً وأخذوا ما فيه، ولَمَّا اشتكى صاحب الدار إلى النبي ﷺ ما وقع له وأنهمهم بذلك أرسلوا إلى النبي ﷺ أُسَيْرَ بن عروة وأناساً معه فقالوا للنبي ﷺ: إن فلاناً عمد إلى أهل بيت منا لهم إسلام وصلاح فرماهم بالسرقة من غير ثبت ولا بينة، ولَمَّا عاد المشتكى إلى النبي ﷺ قال له: عمدت إلى أهل بيت لهم إسلام وصلاح فرميتهم بالسرقة من غير ثبت ولا بينة، فأُنزل الله تعالى قوله: ﴿وَلَا تُجَدِّلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَفُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ [النساء: ١٠٧-١٠٨]. اهـ.

باختصار من سنن الترمذي. وقال: قال أبو عيسى^(٢): لا نعلم أحداً أسنده

(١) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد وجابر بألفاظ هذا أحدها، وهو ما أخرجه مسلم رقم (١٤٤) زكاة.

(٢) الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، سمع قتيبة بن سعيد وسويد بن نصر



أوضح الإشارة في الرد على

غير محمد بن سلمة الحراني^(١) وروى يونس بن بكير وغيره هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن عاصم^(٢) بن عمر^(٣) بن قتادة، ولم يذكروا فيه عن أبيه عن جده، فلو كان النبي ﷺ يعلم الغيب لَمَا خفي عليه أمر هؤلاء حتى نزل عليه القرآن.

ولقد ابتلي ﷺ في عرضه حيث رميت زوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فمكث مدة لا يعلم حقيقة الأمر الذي رميت به، ورغم أنه كان يُحسن الظن بأهله، إلا أن ما أشاعه المنافقون من إشاعات أثرت في نفس النبي الكريم ﷺ فاستشار عليًا وأسامة رضي الله عنهما في شأنها وسأل الجارية^(٤) ولم يعلم كذب المنافقين

=

وعلي بن حجر وطبقته، وتفقه في الحديث على البخاري، له كتاب الجامع، توفي سنة (٢٧٩).
تذكرة (ص ٦٣٣).

(١) محمد بن سلمة الحراني الباهلي، مولاهم أبو عبد الله، عن ابن عجلان وابن إسحاق وهشام بن حسان وغيرهم، قال ابن سعد: كان ثقة فاضلاً عالمًا مفتيًا، مات آخر سنة (١٩١)، وله في مسلم فرد حديث. خلاصة (٢٧٩).

(٢) عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأنصاري الظفري أبو عمرو المدني عن أبيه وجابر، وثقه ابن معين وابن سعد، وكان له علم بالسير، مات سنة (١٢٠) وقيل: (١٢٧). خلاصة (١٥٥).

(٣) عمر بن قتادة بن النعمان المدني الأنصاري عن أبيه وعنه ابنه عاصم، وثقه ابن حبان. خلاصة (٢٤٢).

(٤) الجارية هي بريرة مولاة عائشة. قيل: كانت مولاة لقوم من الأنصار، وقيل غير ذلك، قصة شراء عائشة لَهَا ثابتة في الصحيحين، وفيها عن عائشة: كانت في بريرة ثلاث سنن. ترجمها في الاستيعاب (٢٤٢/٤)، وفي الإصابة (٢٤٥/٤)، ولم تذكر وفاتها، وسقطت ترجمتها من كتاب سير أعلام النبلاء للذهبي.



في هذا الأمر المهم الذي يتعلق بأهله، حتَّى أنزل الله تعالى الآيات من سورة النور حيث قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النور: من الآية ١١].

والقصة ثابتة في الصحيحين وغيرهما^(١). ولَمَّا أشيع في غزوة الحديبية أن عثمان قد قتل وكان ذلك كذباً ولم يعلم النبي ﷺ حقيقة الأمر، لذلك طلب من أصحابه ﷺ أن يبايعوه على الموت أو على ألا يفروا ليناجز القوم من أجل تلك الإشاعة ففعلوا، ولو كان النبي ﷺ يعلم الغيب لاطلع على أن عثمان حي ولم يكن بحاجة إلى تلك البيعة^(٢).

ولا يعكر عليه أن النبي ﷺ بايع عنه بشماله، فذلك ليكون له شرف البيعة وبذل النفس لله تعالى، كما قد صنع ذلك بذهابه إلى أهل مكة، الذين يعرفهم بأنهم ألدّ عدو لهم وللنبي ﷺ الذي آمنوا به، وقد كان النبي ﷺ يصغي إلى حديث بعض المنافقين حين يأتي إليه بما حباه الله من كرم السجايا وحسن الخلق، فيخرج المنافق من عنده ﷺ فيقول: إنَّما محمد أذن ولم يعلم النبي ﷺ ما في نفس ذلك المنافق حين كان يكلمه ولا ما سيقوله إذا خرج، حتَّى أنزل الله فيه: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾^(٣) [التوبة: من الآية ٦١].

(١) راجع صحيح البخاري رقم (٢٦٦١ و ٤٧٥٠ و ٤١٤١)، ومسلم في كتاب التوبة، وغيرهما.

(٢) راجع له صحيح البخاري رقم (٣٦٩٨).

(٣) ذكر ذلك ابن إسحاق في مغازيه وعنه ابن هشام في السيرة، وأخرجه ابن جرير في تفسير سورة التوبة الآية (٦١) وهي المذكورة هنا.



أوضح الإشارة في الرد على

فأخبره الله تعالى بما يقوله المنافقون الأشرار بعد أن كان لا يعلمه، ولمَّا أسس المنافقون مسجد الضرار وطلبوا من النبي ﷺ أن يصلي لهم فيه قبل أن يسافر إلى تبوك، فاعتذر إليهم ووعدهم بذلك عند رجوعه، ولمَّا رجع وقارب المدينة أنزل الله ﷻ قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِصْكَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(١) [التوبة: من الآية ١٠٧].

ولم يعلم النبي ﷺ ما تستروا عليه قبل ذلك من الغدر والخيانة. وفي صحيح البخاري من حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء^(٢) قالت: جاء النبي ﷺ يدخل حين بُني عليّ فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلت جواريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، فقالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال: «دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين».

قال ابن حجر: زاد في رواية حماد بن سلمة: «لا يعلم ما في غد إلا الله»^(٣)، فأشار إلى علة المنع.. إلى أن قال: وإِنَّمَا أنكر عليهما ما ذكر من الإطراء حيث أطلقت علم الغيب له وهو صفة تختص بالله تعالى كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: من الآية ٦٥].

(١) راجع لذلك تفسير ابن جرير (ج ١١ ص ٢٣، ٢٤، ٢٥)، رقم الآية (١٠٧) من سورة التوبة.
(٢) الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية النجارية لها صحبة ورواية، زارها النبي ﷺ صبيحة عرسها صلة لرحمها، عمرت دهرًا، وروت أحاديث، توفيت في خلافة عبد الملك سنة (٧٩هـ).
سير أعلام النبلاء (٣/ ١٩٨).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٤٠٠١ و ٥١٤٧)، والترمذي في النكاح رقم (١٠٩٦)، وابن ماجه في النكاح أيضًا رقم (١٨٩٧)، وأحمد.



وقوله لنبيه: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٨].

وسائر ما كان النبي ﷺ يخبر به من الغيوب بإعلام الله تعالى إياه لا أنه يستقل بعلم ذلك كما قال تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [آل مَن آرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُكُم بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِن خَلْفِهِ رَصَدًا] [الجن: ٢٦-٢٧]. اهـ.

وفي حديث فاطمة^(١) بنت قيس قالت: خطبني أبو جهم ومعاوية فقال النبي ﷺ: «أما أبو جهم^(٢) فرجل لا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية^(٣) فصعلوك لا مال له ولكن أنكحي أسامة». فلو كان النبي ﷺ يعلم الغيب لعلم أن معاوية سيكون ملكًا وسيكون أغنى العرب^(٤).

(١) فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية أخت الضحاك بن قيس، كانت تحت أبي عمرو بن حفص ابن المغيرة المخزومي فطلقها، فخطبها أبو جهم ومعاوية، فنصحها رسول الله ﷺ وأشار عليها أن تنكح أسامة فنكحت أسامة، توفيت في خلافة معاوية. ترجمها في تقريب (٦٠٩/٢)، سير أعلام النبلاء (٣١٩/٢).

(٢) أبو جهم بن حذيفة القرشي العدوي، قيل: كان اسمه عبيد، وهو من مسلمة الفتح، كان ممن بنى البيت في الجاهلية، وعمر حتى بنى فيه مع ابن الزبير، وبين العمارتين أكثر من ثمانين سنة، وكان علامة بالنسب، وهو الذي قال فيه النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «أما أبو جهم فضراب للنساء، وأما معاوية فصعلوك». اهـ. سير أعلام النبلاء (٥٥٦/٢).

(٣) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي الخليفة الصحابي، أسلم قبل الفتح وكتب الوحي، ومات في رجب سنة (٦٠) وقد قارب الثمانين. اهـ. تقريب (٢٥٩/٢)، وترجمه في سير أعلام النبلاء للذهبي (١١٩/٣) وما بعدها.. انظر صفحة (١٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود في الطلاق رقم (٣٩)، والنسائي في النكاح برقم (٢٢)، والدارمي في النكاح رقم (٧)، ومالك في الموطأ في الطلاق رقم (٦٧).



أوضح الإشارة في الرد على

وبالجملة: فمن تتبع الكتاب والسنة سيجد من الأدلة ما لا يحصى على
أن النبي ﷺ كان لا يعلم شيئاً من الغيب إلا ما علّمه الله تعالى.





فصل

في نفي علم الغيب عنه عليه السلام في البرزخ

وكل ما تقدم من الأدلة بالنسبة إلى نفي علم الغيب عنه في الحياة الدنيوية، وإليك ما يدل على نفي الغيب عنه عليه السلام في الحياة البرزخية.

ففي صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: خطب النبي صلى الله عليه وآله فقال: «إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين، ثم إن أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، ثم يجاء برجال فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا رب أصحابي. فيقال: لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]»، وقد ثبت مثل ذلك من حديث أنس وسهل بن سعد ^(١) وأبي هريرة وأسماء بنت أبي بكر ^(٢) وسعيد ابن المسيب ^(٣) عن جماعة من الصحابة عند البخاري في كتاب الرقاق، باب

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري الساعدي، الإمام الفاضل المعمر، توفي سنة إحدى وتسعين وقد قارب المائة. الإصابة (٢/٨٧).

(٢) أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها تسمى ذات النطاقين؛ لأنها شقت نطاقها نصفين: نصفاً انتطقت به، ونصفاً شدت به سفرة النبي صلى الله عليه وآله وأبي بكر حين هاجرا، كانت أسن من أختها عائشة بـ: (١٣) عاماً، عمرت طويلاً وتوفيت في عام (٧٣) بعد قتل ابنها رضي الله عنه. سير أعلام النبلاء (٢/٢٨٧)، الإصابة (٤/٢٢٤)، الاستيعاب (٤/٢٢٨).

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي الإمام العالم، عالم أهل المدينة وأحد الفقهاء السبعة، ولد لستين مضتاً من خلافة عمر، وقيل لأربع، رأى عمر وسمع من عثمان



أوضح الإشارة في الرد على

ما جاء في الحوض^(١). فكما أخبر عن عدم علمه بشيء من الغيب في الدنيا في الأحاديث السابقة إما صراحة وإما لزوماً، أخبر في هذا الحديث وما جاء في معناه من أحاديث الحوض، والتي لا يمكن استقصاؤها الآن، أنه لا يعلم بعد موته شيئاً من أعمالهم ولا أحوالهم، بل قد كان في حياته شهيداً عليهم بأعمالهم الظاهرة والتزامهم العلي بمتابعته أو عدمها، فلما توفاه الله كان هو وحده الرقيب عليهم والعليم بأحوالهم وأعمالهم.

وبالتأمل يظهر الفرق بين الكلمتين أي: كلمة (رقيب) وكلمة (شهيد)، فالمعبر بها في حق النبي ﷺ كلمة (شهيد) وهي مأخوذة من المشاهدة، وهي الرؤية البصرية، فقلوه: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ أي: حال حياتي في حال مشاهدتي لهم علمت من أحوالهم ما يجعلني أشهد عليهم بما رأيت وسمعت وعلمت من أحوالهم وسلوكهم، من إيمان ومتابعة أو كفر ومنازعة. أما بعد وفاتي فقد فات ذلك بغياي عنهم، ولم يبق إلا علمك بهم ورقابتك عليهم ومشاهدتك لأحوالهم وضمايرهم ونياتهم؛ ذلك لأنك على كل شيء شهيد وبكل شيء محيط، فهم خلق من خلقتك ينفذ فيهم أمرك وتحيط بهم قدرتك ورقابتك، وتحصي أعمالهم بعلمك الذي لا يفوته شيء، فكلمة (رقيب) تفيد السيطرة التامة، والهيمنة الكاملة والعلم الشامل الذي يحصي دقائق الأمور، فضلاً عن جلائلها وصغار الأعمال فضلاً عن كبارها، وبما سطرته

=

وعلي وأبي هريرة وغيرهم.. وعنه الزهري وغيره، توفي سنة (٩٣)، وقيل: سنة (٩٤)، وقيل: سنة (١٠٥) وهذا القول ضعيف. سير أعلام النبلاء (٢١٧/٤)، تذكرة الحفاظ (١/٥٤).

(١) أخرجه البخاري رقم (٤٧٤٠) تفسير.



من أدلة يتضح كذب ابن الحاج العبدري بادعائه علم الغيب للنبي ﷺ وافتراءه على الله ورسوله هو ومن اعتقد عقيدته ورأى رأيه، بل لو مات أحد على هذه العقيدة؛ مات على الكفر المخرج من الملة المخلد في النار.

﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: الآية ٦٥]. والأموات مِمَّنْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ.





فصل :

في إخباره بشيء من الغيب مما علمه الله إياه

وقد ثبت أن النبي ﷺ أخبر^(١) عن أشياء من علم الغيب وقعت كما أخبر عنها، منها ما وقع في حياته، ومنها ما تحقق بعد موته في حياة الصحابة كالفتوح وقتل^(٢) عثمان ومشاركة أم حرام بنت ملحان^(٣) في أول غزوة في البحر وهي غزوة قبرص^(٤) وقتل علي بن أبي طالب وأخبار الخوارج.. وغير ذلك. ومنها ما تحقق بعد ذلك بزمان قريب أو بعيد كظهور نار بالحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى^(٥) وقد تحقق ذلك في عام (٦٥٤ هجرية). وكفتح القسطنطينية وقد تحقق في أواسط القرن التاسع الهجري على يد محمد الفاتح العثماني^(٦)،

(١) بإخباره عن قتل أمية بن خلف. راجع له صحيح البخاري رقم (٣٦٣٢) فتح.

(٢) انظر الحديث رقم (٣٦٩٥) من صحيح البخاري فتح.

(٣) هي أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام أخت أم سليم وخالة أنس بن مالك، تزوجها عبادة بن الصامت وغزا بها إلى قبرص سنة (٢٨) وعند رجوعهم قربت لها بغلة لتركبها بعد أن خرجوا من البحر فصرعتها فماتت. وتحقق بذلك علم من أعلام النبوة. حديثها في الصحيحين. انظر الهامش سير أعلام النبلاء (٣١٦/٢).

(٤) راجع له صحيح البخاري رقم (٢٧٨٨، ٢٧٩٩، ٢٨٧٧، ٢٧٩٤، ٦٢٨٢، ٧٠٠١) فتح.

(٥) انظر الحديث رقم (٧١١٨) من صحيح البخاري فتح (ج ١٣ ص ٧٨) وصحيح مسلم كتاب الفتن (ص ٥٥٩) ط الحلبي.

(٦) محمد الفاتح: قال في شذرات الذهب لابن العماد (٣٤٤/٧): هو سابع ملوك بني عثمان السلطان محمد بن السلطان مراد خان، ولد سنة خمس وثلاثين وثمانمائة، وولي السلطنة سنة (٨٥٦) =



وستفتح مرة أخرى هي وروما، وهي تفتح بعد روما قبيل خروج الدجال أو عند خروج الدجال^(١)، ومنها ما تحقق في هذا الوقت كتقارب الزمن أي: تقارب المسافات^(٢) وغير ذلك، ولم تزل معجزاته ﷺ تتجدد إلى يوم القيامة، وليس في شيء من ذلك دليل على علمه الغيب، فعلم الغيب العام استأثر الله به وحده، وما أطلع الله عليه رسله -صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين- إنما هو شيء قليل من علم الغيب العام ليدل على صدق رسالاتهم.

ونبينا ﷺ أكثرهم معجزة، ومع هذا فإن ما أطلعه الله عليه وأخبره به من علم الغيب قطرة من بحر وذرة في قفر، وقد خاطبه الله بقوله: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُنْفِقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

=

وكانت مدة ولايته إحدى وثلاثين سنة. قال في الأعلام: كان من أعظم سلاطين بني عثمان وهو الملك الضليل الفاضل النبيل العظيم الجليل، أعظم الملوك جهاداً وأقواهم إقداماً واجتهاداً وأثبتهم جأشاً وفؤاداً وأكثرهم توكلًا على الله واعتماداً، له مناقب جميلة ومزايا فاضلة جليلة وآثار باقية في صفحات الليالي والأيام، ومآثر لا يمحوها تعاقب السنين والأعوام، وغزوات كسر بها أصلاب الصليان والأصنام، من أعظمها فتح القسطنطينية الكبرى، وساق إليها السفن تجري زخاء برًا وبحرًا وحاصرها خمسين يومًا أشد الحصار، وضيق على من فيها من الكفار الفجار حتى فتح استنبول في يوم ٥١ وهو يوم الأربعاء ٢٠ جمادى الآخرة سنة سبع وخمسين، وصلى صلاة الجمعة في أكبر كنائس النصارى وهي كنيسة أيا صوفيا، وتوفي سنة (٨٨٦) -رحمه الله-. اهـ.

(١) راجع صحيح مسلم (ج ٢ ص ٥٥٥) ط حلي.

(٢) انظر صحيح البخاري الحديث رقم (٧١٢١)، والحديث رقم (٧٠٦١) فتح.



أوضح الإشارة في الرد على

فصلى الله وسلم عليه، لقد نصح لأمته وبَيَّن لهم الحق واضحاً لا غبار عليه، ولكن نعوذ بالله من عمى القلوب وطمس البصائر وسيطرة الشيطان واستحكام الخذلان.

فائدة: قد وردت أحاديث تدل على أن النَّبِيَّ ﷺ يبلغ صلاة المصلين وسلام المسلمين عليه من أمتة أينما كانوا، كما ورد في العرض ما ينبغي الإلمام به وبيان الحق فيه لتعلقه بالموضوع الذي نعالجه:

فمنها حديث علي بن الحسين الذي سبق غير مرة وفيه: «وصلوا عليَّ فإن صلاتكم وتسليمكم تبلغني حيث كنتم»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»^(٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكة سياحين

(١) وقد عزاه الألباني في "تحذير الساجد" إلى ابن أبي شيبه (٢، ٨٣، ٢) قال: وعنه أبو يعلى في مسنده ق (٢، ٣٢) وإسماعيل القاضي في كتاب الصلاة على النَّبِيِّ ﷺ (١، ٨٩) رواه الضياء في المختارة (١، ١٥٤) من طريق أبي يعلى والخطيب في الموضح (٢، ٣٠) وسنده مسلسل بأهل البيت إلا أن أحدهم وهو علي بن عمر مستور كما قال الحافظ. وقال في تخريج فضل الصلاة على النَّبِيِّ ﷺ لإسماعيل القاضي: صحيح بطرقه وشواهده. قال: ويقويه ما رواه ابن أبي شيبه أيضاً وابن خزيمة في حديث علي بن حجر (ج ٤، رقم ٤٨) وابن عساكر (٤، ٢١٧، ١) من طريقين: عن سهيل بن أبي سهيل أنه رأى قبر النَّبِيِّ ﷺ فالتزمه ومسح، قال: فحصبني حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا بيتي عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني».

(٢) رواه أبو داود في سننه رقم (٢٠٤٢)، وأحمد (ج ٢ ص ٣٦٧) بسند حسن.



في الأرض يبلغوني من أمّتي السلام»^(١).

وعن أيوب -قال: وهو السّختيّاني- قال: "بلغني -والله أعلم- أن ملكاً موكل بكل من صلى على النبي ﷺ حتّى يبلغه النبي ﷺ". رواه إسماعيل القاضي في كتاب الصلاة على النبي ﷺ^(٢).

وبهذا يتبين أن صلاة المصلّين عليه وسلام المسلمين عليه تبلغ إليه لا أنه يسمع ذلك بنفسه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يسلم عليّ إلا ردّ الله عليّ رuchi حتّى أردّ عليه السلام»^(٣).

قلت: يظهر من هذا الحديث معارضته للأحاديث السابقة حيث ذكر فيها أنه يبلغ الصلاة والسلام بواسطة الملائكة. وفي هذا الحديث قال: «إلا ردّ الله عليّ رuchi حتّى أردّ عليه السلام».

وذلك أنه قد يفهم منه بعض الناس أن ردّ الروح يترتب عليه سماع السلام بنفسه، وعلى هذا فلا بد من الجمع بينه وبين الأحاديث السابقة بحمل تلك الأحاديث على النائي، وحمل هذا الحديث على من صلى عليه عند قبره، وقد ورد بهذا الجمع حديث رواه البيهقي في "شعب الإيمان" عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «من صلى عليّ عند قبري سمعته ومن صلى عليّ نائياً أبلغته». لكن

(١) رواه النسائي والدارمي كما في المشكاة رقم (٩٢٥) قال محققه الألباني -جزاه الله خيراً-: إسناده صحيح وصححه الحاكم ووثقه الذهبي.

(٢) رواه إسماعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة رقم (٢٤) قال محققه: سنده إلى أيوب وهو السختيّاني صحيح وهو مرفوع في صورة مقطوع إلا أنه لا يقال بالرأي، ويشهد له الحديث المتقدم (٢١) يشير إلى حديث ابن مسعود.

(٣) رواه أبو داود رقم (٢٠٤٢) والبيهقي. قال الألباني في تحقيقه للمشكاة: وإسناده حسن.



أوضح الإشارة في الرد على

قال الألباني في تعليقه على المشكاة: في إسناده محمد بن مروان السدي وهو كذاب، ولذلك أورده ابن الجوزي في الموضوعات، لكن تعقب بأن له متابعاً ينحو به الحديث من إطلاق الوضع عليه ويظل في حيز الضعيف، مع أن ابن تيمية - رحمه الله - ذكر أن معناه صحيح ثابت بأحاديث، كأنه يشير إلى الأحاديث المتقدمة رقم (٩٢٤، ٩٢٥).

قلت: الذي رأيته أن شيخ الإسلام - رحمه الله - حكم على الحديث بالوضع، حيث قال في الفتاوى في رده على الأحنائي (ج ٢٧ ص ٢٤١):
ومنها: أنه كما أراد أن يثبت أن النبي ﷺ يسمع من القرب ويبلغ الصلاة والسلام من البعد لم يذكر ما في ذلك من الأحاديث الصحاح والحسان التي في السنن، بل إنما اعتمد على حديث موضوع: «من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي نائياً بلغته». وهذا إنما يرويه محمد بن مروان السدي عن الأعمش^(١) وهو كذاب باتفاق. وهذا الحديث موضوع على الأعمش بإجماعهم، ثم هو قد غير لفظه، ففي النسخة التي رأيته مصححاً: «ومن صلى علي نائياً سمعته» وإثماً لفظه: «بلغته». اهـ.

قلت: ولم أر في الأحاديث الواردة في الموضوع حديثاً صحيحاً يدل صراحة أن النبي ﷺ يسمع سلام المسلمين عليه بنفسه، أما الحديث السابق

(١) الأعمش هو سليمان بن مهران الإمام شيخ الإسلام وشيخ المقرئين والمحدثين أبو محمد الأسدي مولاهم الكاهلي الكوفي الحافظ، ولد سنة إحدى وستين بقرية من أعمال طبرستان وقدموا به إلى الكوفة طفلاً وقيل حملاً، أخذ عن كبار التابعين وأرسل عن أنس وعبد الله بن أبي أوفى، وكان على جلالة مدلساً، توفي سنة (١٤٧ أو ١٤٨). اهـ. سير أعلام النبلاء (٢٢٦/٦)، شذرات (٢٢٠/١).



فهو محتمل لأن يكون رد روحه للرد أو للسمع والرد معاً.

وقال ابن عبد الهادي بعد ذكر الحديث السابق: قلت: هو تبليغ صلاة أمته وسلامهم عليه كما في الأحاديث المعروفة، مثل الحديث الذي في سنن أبي داود ^(١) وغيره عن حسين الجعفي ^(٢) حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ^(٣) عن أبي الأشعث الصنعاني ^(٤) عن أوس بن أوس ^(٥) الثقفي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليّ». قالوا: كيف تعرض عليك وقد أرمّت؟ -يقولون: بليت-. قال: إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» ^(٦).

(١) أبو داود السجستاني صاحب السنن هو سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، ثقة حافظ من كبار العلماء. مات سنة (٢٧٥). تقريب (٣٢١/١).

(٢) هو الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ ثقة عابد من التاسعة، مات سنة (٢٠٣) أو (٢٠٤). تقريب (١٧٧/١).

(٣) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني ثقة، من السابعة. مات سنة بضع وخمسين ومائة. اه. تقريب (٥٠٢/١).

(٤) هو شراحيل بن أده أبو الأشعث الصنعاني، ثقة من الثانية، شهد فتح دمشق. اه. تقريب (٣٤٨/١) وذكره في طبقات اليمن لابن سمر (٦١) وسماه ابن كليب بن أوس.

(٥) أوس بن أوس الصحابي الثقفي، سكن دمشق ومات بها، روى عن النبي ﷺ في فضل الاغتسال يوم الجمعة، وعنه أبو الأشعث الصنعاني وعبادة بن نسي، وجعله ابن معين أوس بن أبي أوس وخطأه ابن حجر. اه. تهذيب (ج ١ ص ٣٨١).

(٦) قلت: والحديث صحيح رجال سنده رجال الصحيحين إلا أن المعلق على سنن أبي داود قال: وأخرجه ابن ماجه وله علة دقيقة أشار إليها البخاري. وقال الألباني في تعليقه على الحديث =



أوضح الإشارة في الرد على

وهذا الحديث رواه أبو داود والنسائي^(١) وابن ماجه^(٢) ورواه أبو حاتم والبيهقي، وله شواهد، وروى حديثين عن ابن مسعود وأبي أمامة ثم قال: وله شواهد أكثر مما ذكره البيهقي، منها ما رواه ابن ماجه: حدثنا عمرو بن سواد البصري^(٣) حدثنا عبد الله بن وهب^(٤) عن عمرو بن الحارث^(٥) عن سعيد ابن أبي هلال، عن زيد بن أيمن^(٦) عن عبادة بن نسي^(٧) عن أبي الدرداء رضي الله عنه^(٨)

=

- في كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ لإسماعيل القاضي رقم (٢٢): إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح وقد أعل بما لا يقدح، وقد أخرجه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه وأحمد. وله شاهد من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة. راجع له الترغيب (ج ٢، ٢٨١).
- (١) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر أبو عبد الرحمن النسائي صاحب السنن وأحد النقاد الحفاظ، توفي سنة (٣٠٣) وله (٨٨) سنة. اه. تقريب (١/١٦).
- (٢) ابن ماجه هو أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني الحفاظ صاحب السنن والتفسير والتاريخ، مات سنة (٢٧٣)، وقيل: (٢٧٥) وله (٦٤) سنة. اه. تقريب (٢/٢٢٠).
- (٣) عمرو بن سواد -بتشديد الواو- ابن الأسود عمرو العامري البصري، نسبه إلى البصرة، ثقة من الحادية عشرة. مات سنة (٢٤٥). اه. تقريب (٢/٧٢).
- (٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد من التاسعة. مات سنة (١٩٧) وله (٧٢) سنة. تقريب (١/٤٦٠).
- (٥) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، مولاهم المصري أبو أيوب، ثقة حافظ من السابعة. مات قديماً قبل ١٥٠. روى له الجماعة. اه. تقريب (٢/٦٧).
- (٦) زيد بن أيمن مقبول من السادسة ورمز له (ق) أي: ابن ماجه. اه. تقريب (١/٢٧٢).
- (٧) عبادة بن نسي -بضم النون وفتح المهملة الخفيفة- الكندي قاضي طبرية، ثقة فاضل من الثالثة، مات سنة (١١٨). اه. تقريب (١/٣٩٥).
- (٨) أبو الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، مشهور بكنيته، صحابي جليل، أول مشاهده أحد، وكان عابداً، مات في خلافة عثمان، وقيل: عاش بعد ذلك، وقيل: اسمه عامر. اه. تقريب (٢/٩١).



قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثرُوا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة، وإن أحداً لن يصلي عليَّ إلا عرضت عليَّ صلاته حتَّى يفرغ منها. قال: قلت: وبعد المَوت؟ قال: وبعد المَوت. إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»^(١). اهـ.

وقال ابن عبد الهادي -رحمه الله- بعد ذكر حديث أبي هريرة المتقدم: وحديث الحسن بن الحسن في نهيه لسهيل بن أبي سهيل وحديث علي بن الحسين.. ثمَّ قال: فهذه الأحاديث المعروفة عند أهل العلم التي جاءت من وجوه حسان يصدق بعضها بعضاً، وهي متفقة على أن من صلى عليه وسلم من أمته فإن ذلك يبلغه ويعرض عليه، وليس في شيء منها أنه يسمع صوت المصلي عليه والمسلم بنفسه، إتماً فيها أن ذلك يعرض عليه ويبلغه ﷺ تسليماً، ومعلوم أنه أراد بذلك الصلاة والسلام الذي أمر الله به، سواء صلى عليه وسلم في مسجده أو في مدينته أو في مكان آخر، فعلم أن ما أمر الله به من ذلك فإنه يبلغه، أما من صلى عليه عند قبره فإنه يرد عليه، وذلك كالسلام على سائر المؤمنين، ليس ذلك من خصائصه". اهـ.



(١) قال الحافظ في اللسان في ترجمة زيد بن أيمن: روى عن عبادة بن نسي وعنه سعيد بن أبي هلال، ذكره ابن حبان في الثقات، روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في فضل الصلاة على النبي ﷺ، قلت -أي: ابن حجر-: رجاله ثقات، لكن قال البخاري: زيد بن أيمن عن عبادة ابن نسي مرسل. قال في التقريب: زيد بن أيمن مقبول. قلت: ويبلغ درجة الحسن لغيره لما له من الشواهد.



فصل :

فيما ورد في عرض الأعمال عليه ﷺ

وأما بالنسبة لعرض الأعمال عليه ﷺ بعد موته فقد ورد ذلك في حديثين مرسلين:

أحدهما: عن بكر بن عبد الله المزني^(١) أخرجه إسماعيل القاضي - رحمه الله - في كتابه فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٢٥ و ٢٦) الأول: من طريق سليمان بن حرب^(٢) قال: حدثنا حماد بن زيد^(٣) حدثنا غالب القطان^(٤) عن بكر بن عبد الله المزني قال رسول الله ﷺ: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم، فإذا أنا متُّ كانت وفاي خيرًا لكم، تعرض علي أعمالكم، فإن رأيت خيرًا حمدت الله، وإن رأيت غير ذلك استغفرت لكم».

أما الطريق الثاني: فهو عن الحجاج بن المنهال^(٥) قال: حدثنا حماد بن

(١) بكر بن عبد الله المزني أبو عبد الله البصري ثقة ثبت جليل من الثالثة، مات سنة (١٠٦). اهـ. تقريب (١٠٦/١).

(٢) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهمله، البصري القاضي بمكة، ثقة إمام ثبت حافظ من التاسعة، مات سنة (٢٢٤) وله (٨٠) سنة. تقريب (٣٢٢/١).

(٣) حماد بن زيد تقدمت ترجمته، وكذلك إسماعيل القاضي تقدمت ترجمته، وكذلك حماد بن سلمة تقدمت ترجمته.

(٤) غالب بن خطاف - بضم المعجمة وقيل بفتحها - وهو ابن أبي غيلان القطان أبو سليمان البصري من السادسة، روى له الجماعة. اهـ. تقريب (١٠٤/٢).

(٥) حجاج بن منهال الأثماطي السلمي أبو محمد مولاهم البصري: ثقة فاضل، مات سنة (٢١٦) أو (٢١٧)، روى له الجماعة. تقريب (١٥٤/١).



سلمة، عن كثير أبي الفضل^(١) عن بكر بن عبد الله المزني أن رسول الله قال.. نحو اللفظ الأول بمعناه.

الحديث الثاني: وهو ما استدل به ابن الحاج على ما قرره هنا من مشاهدة النبي ﷺ لأمته ومعرفة بأحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطيرهم، ذلك عنده جلي لا خفاء فيه.. ثم أتبعه بقوله: فإن قال قائل: هذه الصفات تختص بالمولى ﷺ، فالجواب: أن كل من انتقل إلى الآخرة من المؤمنين فهم يعلمون أحوال الأحياء غالباً، وقد وقع ذلك في الكثير بحيث المنتهى من حكايات وقعت منهم.

ويحتمل علمهم بذلك حين عرض أعمال الأحياء عليهم ويحتمل غير ذلك، وهذه أشياء مغيبة عنا، وقد أخبر الصادق بعرض الأعمال عليهم فلا بد من وقوع ذلك^(٢) والكيفية فيه غير معلومة، والله أعلم بها.

(١) كثير أبو الفضل، واسم أبيه يسار، أورده ابن أبي حاتم (١٥٨/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٣٥٠) وترجمة (٩٠٤)، وقال البخاري: كثير بن يسار أبو الفضل سمع يوسف بن عبد الله بن سلام وهو طفاوي بصري، وقال ابن القطان الفاسي: مجهول الحال. وكأنه لم يقف على كلام البخاري، ورد كلام ابن القطان أيضاً في اللسان (٤٨٥/٤) وأطال وقال: ذكره ابن حبان في الثقات، ثم قال: فهؤلاء عشرة أنفس رويوا عنه ثناء سعيد بن عامر فكيف لا يكون معروفاً؟ اهـ.

(٢) قوله: "وقد أخبر الصادق بعرض الأعمال عليهم فلا بد من وقوع ذلك" صدر كلامه بقدر التحقيق ثم قال: فلا بد من وقوع ذلك. وأقول: متى وأين ورد هذا الخبر؟ وهل هو صحيح أم لا؟ هذه أسئلة تحتاج إلى إجابة، والحق أنه لم يرد في ذلك إلا حكايات لا يعتمد على مثلها، ومن قال: إنه وارد عن الرسول ﷺ فليأت به مسنداً، وإذا صح فنحن أول من يقبل.



وكفى هذا بياناً قوله ﷺ: «المؤمن ينظر بنور الله». اهـ.

ونور الله لا يحجبه شيء، هذا في حق الأحياء من المؤمنين، فكيف من كان منهم في الدار الآخرة؟ وقد قال الإمام أبو عبد الله القرطبي في تذكرته ما هذا لفظه: ابن المبارك، أخبرنا رجل من الأنصار عن المنهال بن عمرو^(١) وحدثنا أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: ليس من يوم إلا وتعرض على النبي ﷺ أعمال أمته غدوة وعشية، فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، قال الله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. اهـ. ما قصدت نقله.

وهذا هو الأثر الثاني المرسل الذي بنى عليه ابن الحاج عقيدته أن النبي ﷺ يعرف أحوال أمته الآن وخواطريهم ونياتهم وعزائمهم، بناء على شفا جرف هار فأنهار به إلا أن يتوب قبل موته، فالخبر كما ترى مرسل وفيه رجل مجهول.

والخبر الثاني مرسل أيضاً، وإن كان الطريق الأول صحيحاً إلى بكر بن عبد الله المزني -وبكر بن عبد الله المزني تابعي وسط توفي سنة (١٠٨ هـ) أو (١٠٦ هـ)- ولكن الوساطة بينه وبين النبي ﷺ لا يُدرى هل هو صحابي أو تابعي؟ وإن كان تابعياً فهل هو ثقة أو غير ثقة؟ وهل سمعه من صحابي أو من تابعي آخر؟ وهل هو ثقة أو غير ثقة؟ وهكذا.. الاحتمال حاصل فيمن بعد الثاني، وهناك حديث ثالث أشار إليه الألباني -جزاه الله خيراً- في تخريجه

(١) المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي، صدوق ربما وهم. من الخامسة. تقريب (ج) ٢ ص



لحديث بكر بن عبد الله المزني في الكتاب المذكور سابقاً، حيث قال: وقد رواه البزار موصولاً من حديث ابن مسعود. وقال الحافظ العراقي: رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد^(١) وإن أخرج له مسلم ووثقه يحيى بن معين والنسائي، فقد ضعفه بعضهم^(٢).

قلت: كلام علماء الجرح والتعديل فيه يدل على الضعف حتى ممن يوثقونه، فقول ابن معين فيه: ثقة ليس به بأس، وقال مرة: ثقة كان يروي عن قوم ضعفاء، وقال البخاري: كان يرى الإرجاء، وكان الحميدي^(٣) يتكلم فيه، وقال: أبو رواد: كان مرجئاً داعية في الإرجاء، وما فسد عبد العزيز^(٤) حتى نشأ ابنه وأهل خراسان لا يُحدثون عنه.

وقال النسائي: ثقة، وقال في موضع آخر: ليس به بأس.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه.

وقال عبد الرزاق حين بلغه موته: الحمد لله الذي أراح أمة محمد من عبد المجيد.

(١) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو - صدوق يخطئ، وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان فقال: متروك. من التاسعة، مات سنة (٢٠٦) ورمز له (م عم). اهـ. تقريب (٥١٧/١).

(٢) قلت: في هذا إشارة من الحافظ العراقي إلى تضعيفه.

(٣) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي المكي أبو بكر. ثقة حافظ فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة، مات سنة (٢١٩) وقيل بعدها، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه. اهـ. تقريب (٤١٥/١).

(٤) عبد العزيز بن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو - صدوق عابد ربّما وهم، رمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة (١٥٩). اهـ. تقريب (٥٠٩/١).



وقال الدارقطني: لا يحتج به.

وقال العقيلي: ضعفه محمد بن يحيى^(١).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

وقال ابن سعد: كان مرجئاً ضعيفاً.

وقال الساجي: روى عن مالك حديثاً ثم ساقه بسنده وهو حديث:

«الأعمال بالنيات» من طريق غير طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقال الدارقطني في العلل: كان أثبت الناس في ابن جريح.

وقال ابن حبان: كان يروي المناكير عن المشاهير. اهـ.

قلت: فأنت ترى كلام علماء الجرح والتعديل في عبد المجيد الذي

انفرد بوصل هذا المرسل وأن جمهورهم يضعفه، ومن روي عنه توثيقه فقد

روي عنه تضعيفه، ثم إن التوثيق يأتي بصيغة قريبة إلى الضعف كقولهم: ليس

به بأس، ليس بالقوي، ليس بالمتين، وهناك شيء آخر لم يخطر ببالي إلا في

هذه اللحظة، وهو أن عبد المجيد كان مرجئاً داعية إلى الإرجاء كما صرح

به غير واحد، وهذا الأثر يؤيد مذهب الإرجاء، وهو كون النبي ﷺ يستغفر

لأتمته في البرزخ^(٢) وعلى هذا فإن الأثر الذي رفعه يؤيد مذهبه فلذلك لا

(١) محمد بن يحيى هو ابن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري، أحد شيوخ

البخاري، ثقة حافظ جليل من الحادية عشرة، مات سنة (٢٥٨). اهـ. تقريب (٢١٧/٢).

(٢) حتى ولو قدر صحة استغفار النبي ﷺ في البرزخ فذلك لا يعني أنه مطلع عليهم وعلى

أعمالهم ونياتهم وخواطرهم، ولا أنه يعرف أعيانهم وأسماءهم ويستغفر لهم فرداً فرداً، بل إذا

قدر صحة ذلك فهو يستغفر للمسيئين منهم على العموم، ومن جهة أخرى فلا يجوز لأحد



يقبل، وعلى هذا فلا حجة في هذه الأحاديث مرسلها وموصولها، ولا يحسن الاعتماد عليها في هذا الأمر الذي هو أصل من أصول العقيدة، وهو أمر غيبي لا ينبغي الاعتماد فيه على المراسيل ولا أحاديث الضعفاء، وإذا كان الضعيف صاحب بدعة وكان الحديث يدعو إلى بدعته بطل الاحتجاج به، وإذا كان جمهور المُحدثين وبعض الفقهاء قد ذهبوا إلى عدم قبول المرسل في الفروع، فكيف إذا كان في أصل من أصول العقيدة وقد خالف المقطوع به من الكتاب والسنة؟

أما من الكتاب: فالآيات الدالة على استئثار الله ﷻ بعلم الغيب كثيرة. ومن المسلم به قطعاً أن الإحاطة بأعمال البشر والاطلاع على ما سجل في دواوينهم تفصيلاً من خصائص المولى القدير -جل وعلا-. وأما من السنة: فقد ثبت من طرق وعن جماعة من الصحابة في الصحيحين، وغيرهما أن النبي ﷺ يقول حين يذاد بعض أصحابه عن حوضه: «أصحابي أصحابي». وفي رواية «أصحابي أصحابي» فيقال: «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم».

=

من أمته أن يجترئ على المعاصي اعتماداً على أن النبي ﷺ يستغفر له، فكل معصية تقع منهم تقع مغفورة باستغفار النبي ﷺ لهم في البرزخ، ولا يجوز لأحد أن يعتقد أن كل من انتسب إلى أمة محمد سيدخل الجنة بمجرد هذه النسبة؛ لأن النبي ﷺ لما أنزل عليه: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ﴾ [الضحى: ٥] قال: لا يرضى وأحد من أمته في النار، كل هذه تصورات خاطئة لا يعتقدها ويدن بها إلا كل مبتدع ضال.



وفي رواية «إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى».

وفي رواية: «إِنَّهُمْ بَدَلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا لِمَنْ بَدَلَ بَعْدِي».

وفي رواية «فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ

فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾».

والشاهد: قوله: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ». فهذا صريح في أنه لا

يدري، فكيف نترك الأحاديث الثابتة التي تقول: إنه لا يدري ونعتمد على

مرسل في الإيمان بالغيب ونقول: إنه يدري؟

فقد روى البخاري هذا الحديث بهذا اللفظ أي: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا

أَحْدَثُوا بَعْدَكَ» من حديث ابن عباس في تفسير سورة الأنبياء^(١) وفي باب ما جاء

في الحوض من حديث عبد الله بن مسعود^(٢) وأنس^(٣) وسهل بن سعد^(٤)، ومن

حديث أبي هريرة بلفظ: «إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»^(٥)، ومن حديث

سعيد بن المسيب عن أصحاب النبي ﷺ بلفظ حديث أبي هريرة، ومن

حديث أسماء بنت أبي بكر: «هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمَلُوا بَعْدَكَ؟ وَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يَرْجِعُونَ

عَلَى أَعْقَابِهِمْ»^(٧).

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير رقم (٤٧٤٠).

(٢) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٧٦).

(٣) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٢).

(٤) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٤).

(٥) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٥، ٦٥٨٧).

(٦) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٨٦).

(٧) أخرجه البخاري، باب ما جاء في الحوض رقم (٦٥٩٣).



أليست هذه الأحاديث صريحة أنه لا علم له بما عمله الناس بعده وكلها في صحيح البخاري؟ والذي يتضح لي أن الذين رَوَوْا عرض الأعمال وهموا من عرض الصلاة والسلام عليه - صلوات الله وسلامه عليه -.

وما يدل على صحة ما قلته ما ذكره الحافظ في الفتح حيث قال: ووقع في رواية محمد بن فضالة الظفري أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني وغيرهما من طريق يونس^(١) بن محمد بن فضالة عن أبيه^(٢) أن النبي ﷺ أتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود وناس من أصحابه، فأمر قارئاً فقرأ فأتى على هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ﴿٤١﴾ فبكى حتى ضرب لحياه ووجنتاه فقال: «يا رب هذا من أنا بين ظهريه فكيف بمن لم أره». وسكوت ابن أبي حاتم عن رواية هذا الحديث يدل على اعتبارهم، وهو الظاهر من صنيع الحافظ أيضاً رحم الله الجميع.

وأما قول ابن حجر بعد أن ذكر مرسل سعيد بن المسيب الذي سبق أن ذكرناه، ففي هذا المرسل ما يرفع الإشكال الذي تضمنه حديث ابن فضالة - أي: الحديث الأنف الذكر - فهذا بناء منه على قبول مراسيل سعيد ابن المسيب كما هو مذهب الشافعي، وذلك يتمشى ما لم يعارض بأقوى،

(١) ترجمه ابن أبي حاتم (ج ٤ ق ٢ ت ١٠٣٢) حرف الياء فقال: يونس بن محمد بن فضالة بن أنس الظفري أبو محمد روى عن أبيه، وسكت فلم يوثقه ولم يضعفه.

(٢) هو محمد بن فضالة الظفري، ترجمه ابن أبي حاتم (ج ٤ ق ١ ت ٢٥٨) صحابي صغير، روي أن أمه أتت النبي ﷺ قال: فمسح على رأسه فمشط رأسه إلا قدر ما مر عليه يد النبي ﷺ، وترجمه في الإصابة (٣/٣٥٠) ويُنَّ أنه ولد قبل قدوم النبي ﷺ بأسبوعين أي: حين هاجر.



وهذا فيه مجهول، وقد عارضه ما هو أقوى.

وأقول: لا إشكال فإن شهادة الرسل شهادة بالتبليغ للأمة، وهي شهادة إجمالية، ويمكن أن تكون تفصيلية في حق من بعث فيهم فكذبوه من معاصريه، فقد أخرج ابن جرير الطبري عن ابن جريج أنه قال في قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: الآية ٤١]. قال: رسولها، فيشهد عليهم أن قد بلغهم بما أرسله الله به إليهم.

وأخرج من طريق عبد الله بن محمد الزهري^(١) قال: حدثنا سفيان^(٢) عن المسعودي^(٣) عن جعفر^(٤) بن عمرو بن حريث عن أبيه^(٥) ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾

(١) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور بن مخزومة الزهري البصري، روى عن سفيان بن عيينة، سئل أبي عنه فقال: صدوق. اه. ابن أبي حاتم (ق ٢ ج ٢).

(٢) سفيان هذا لا أدري من هو؟ فإن كان هو ابن عيينة أو سفيان بن دينار الكوفي؛ فالسند منقطع بينه وبين المسعودي؛ لأن المسعودي توفي سنة (٧٩) أي: قبل ولادة كل منهما بزمن، فالله أعلم، وكلا المذكورين في التراجم لا ينطبق على أحد منهم.

(٣) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الهذلي الكوفي، ثقة من صغار الثانية، مات سنة (٧٩) وقد سمع أباه لكن شيئاً يسيراً. اه. تقريب (٤٨٨/١).

(٤) هو جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي، مقبول من الثالثة، رمز له (م د تم س ق) اه. تقريب (١٣١/١).

(٥) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، صحابي صغير مات سنة (٨٥) رمز له (٤) اه. تقريب (٦٧/٢).



وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ [التوبة: ١١٧]. وأخرجه من طريق أخرى عن سفيان عن المسعودي عن القاسم مرسلاً بكامل القصة. وفي آخره قال المسعودي: فحدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه نحوه.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ كان يرفع أصبعه إلى السماء في خطبته في حجة الوداع بعد قوله: «ألا هل بلغت» وقول من حضره: اللهم نعم، ويقول: «اللهم اشهد»^(١) فهذه الأحاديث تدل على أن شهادة النبي ﷺ على أمته يوم القيامة شهادة إجمالية بالتبليغ فقط، ويمكن أن تكون تفصيلية في حق معاصريه الذين كذبوه، والله أعلم.

وفي حديث أنس عند مسلم قال: كنا عند النبي ﷺ فضحك، فقال: «هل تدرون مم أضحك؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: من مخاطبة العبد ربه يوم القيامة. يقول: أي رب أليس وعدتني ألا تظلمني؟ قال: فيقول: فإنني لا أقبل عليّ شاهداً إلا من نفسي، فيقول الله -تبارك وتعالى-: أليس كفى بي شهيداً وبالملائكة الكرام الكاتبين شهوداً»^(٢). فلو كان النبي ﷺ يطلع على أعمال كل أمته ليشهد عليهم بها، لكان في الحديث: وبنبيك شهيداً. ولكن لم يرد، وما كان ربك نسياً.

(١) أخرجه البخاري من حديث ابن عباس (٧٣٩)، ومن حديث أبي بكره ﷺ رقم (١٧٤١)، ومن حديث ابن عمر (١٧٤٢)، ٤٤٠٣، ٦٠٤٣، ٦١٦٦، ٦٧٨٥، ٦٨٦٨، ٧٠٧٧، وأخرجه مسلم من حديث جابر رقم (١٢١٨)، باب حجة النبي ﷺ.

(٢) الحديث أخرجه مسلم رقم (٢٩٦٩)، وأخرجه البزار ولفظه: «عجبت من مجادلة العبد ربه...»، وآخره يوافق الذي هنا كما نقلته من تفسير ابن كثير والقرطبي. وعزاه ابن كثير أيضاً إلى ابن أبي حاتم.



أوضح الإشارة في الرد على

أما حديث أنس عند أبي داود والترمذي مرفوعاً بلفظ: «عرضت عليّ ذنوب أمي فلم أر ذنباً أعظم من سورة من القرآن أوتيها رجل ثم نسيها» ففيه ضعف كما قال الحافظ، ولو صح لم يكن فيه دليل على محل النزاع، لأنه في حياة النبي ﷺ ثم هو عرض للأعمال غير منسوبة إلى أحد، ومن جهة أخرى فإن حديث العرض ليس فيه دليل على اطلاع النبي ﷺ على نيات أمته وخواطرهم وأعمالهم وإن صح.





فصل : في بيان أن حديث العرض لا يدل على

اطلاع النبي ﷺ على أمته وقت مباشرة الأعمال

ثُمَّ إِنْ مَا ادَّعَاهُ ابْنُ الْحَاجِّ مِنْ إِطْلَاعِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَعْمَالِ أُمَّتِهِ وَخَوَاطِرِهِمْ وَنِيَاتِهِمْ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَرْضِ الْأَعْمَالِ وَإِنْ صَحَّ، لَا مِنْ قَرَبٍ وَلَا مِنْ بَعْدٍ، وَلَا بِمَفْهُومٍ وَلَا مَنْطُوقٍ، وَلَا بِتَصْرِيحٍ وَلَا تَعْرِيزٍ، فَعَلَى فَرْضِ صِحَّتِهِ وَثُبُوتِهِ فَإِنَّ الْعَرْضَ إِنَّمَا يَكُونُ لِدَوَاوِينِ الْأَعْمَالِ الَّتِي تَكْتُبُهَا عَلَيْهِمُ الْحَفِظَةُ، وَذَلِكَ يَحْصُلُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهَا أَيْ: بَعْدَ أَنْ يَعْمَلَهَا الْعِبَادُ فَتَثْبِتُهَا الْمَلَائِكَةُ فِي الدَّوَاوِينِ ثُمَّ تَعْرَجُ بِهَا، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ﷺ يَعْلَمُ أَحْوَالَهُمْ حِينَمَا يَعْمَلُونَهَا، وَلَا أَنَّهُ يُطْلَعُ عَلَيْهِمْ حِينَ مَبَاشَرَتِهِمْ لِتِلْكَ الْأَعْمَالِ، وَلَا قَبْلَ ذَلِكَ حِينَمَا تَتَحَرَّكُ إِلَيْهَا نِيَاتُهُمْ وَخَوَاطِرُهُمْ وَإِرَادَتُهُمْ، بَلْ إِنْ ذَلِكَ لَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ غَيْبًا عَنْهُ حَتَّى حِينَ تَوْضُعِ دَوَاوِينِهِمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَحْوَالَهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ وَيُطْلَعُ عَلَى نِيَاتِهِمْ وَإِرَادَتِهِمْ حِينَ تَتَحَرَّكُ إِلَى هَذِهِ الْأَعْمَالِ فَهُوَ مُفْتَرٍ كَذَابٌ ضَالٌّ مُضِلٌّ يَقُولُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ بِالْخُرْصِ الْكَاذِبِ وَالتَّنَطُّعِ الْمَقْقُوتِ، وَمَا مِثْلُ ذَلِكَ إِلَّا كَمِثْلِ إِنْسَانٍ كَتَبَ لَكَ كِتَابًا وَهُوَ غَائِبٌ عَنْكَ فَإِذَا وَصَلَ إِلَيْكَ كِتَابُهُ وَقَرَأْتَهُ لَا تَكُونُ قَدْ أَطْلَعْتَ عَلَى جَمِيعِ أَمْرِهِ، لَا حِينَ كَتَبَ لَكَ الْكِتَابَ وَلَا حِينَ وَصَلَ إِلَيْكَ الْكِتَابَ وَقَرَأْتَهُ، بَلْ غَايَةُ مَا فِي الْأَمْرِ أَنَّكَ تَطْلَعُ عَلَى مَا كَتَبَ فِي الْكِتَابِ، وَهَذَا بَيِّنٌ لَا يَخْفَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



فصل :

في إبطال استدلاله بحديث: «المؤمن ينظر بنور الله»

وأما استدلاله بحديث: «المؤمن ينظر بنور الله» فهو استدلال باطل يدل على غباء المستدل وجهله، فالحديث ضعيف لم يخرج له سوى الديلمي، وقد أورده السخاوي رقم (١٢٣٤) ويمكن أن نستدل على بطلانه وعدم صحته من لفظه، فإن اللفظ الذي نقله السخاوي: «المؤمن ينظر بنور الله الذي خلق منه». المقاصد (٤٤٠) وهذا باطل، فالمؤمن خلق من طين ولم يخلق من نور الله، ولكن روى الترمذي: «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله»، وقال: غريب. ومع هذا فليس فيه دليل على ما زعم، ثم قال: ونور الله لا يحجبه شيء.

وأقول: نور الله لا يحجبه شيء صح، أما المؤمن فإنه بشر يحجبه الباب والجدر والستر والليل والبعده. وغير ذلك من الحواجز والحجب، فمن زعم أنه لا يحجبه ذلك فهو مفتر كذاب ضال، وقد نقل عن بعض الصوفية أنه كان يقول لأصحابه: لا خير فيمن يحجبه عن أصحابه قليل من التراب، سبحانه ربي ما أكذب هؤلاء وما أقل حيائهم!

أما الفراسة فهي ظن، وقد ذم الله عز وجل بعض الظن وأمر المؤمنين باحتنابه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. كما حذر منه النبي ﷺ فقال: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث»^(١)،

(١) بعض حديث عزاه في الجامع الصغير إلى مالك وأحمد وابن ماجه وأبي داود والترمذي عن أبي هريرة، قال الألباني في تخريج الجامع الصغير: صحيح.



وقال أيضاً: «إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ»^(١)، والفراسة لا تعدو أن تكون ظناً، فمن اعتقد في بشر غير الرسول ﷺ أن كل ظن يظنه حق لأنه ينظر بنور الله فقد كذب وافترى وخاب وخسر، وكذلك من اعتقد في الرسول ﷺ أنه يرى وهو في قبره ما يعمل الناس ويعرف نياتهم وخواطرهم وأحوالهم؛ فقد أعطاه حق الألوهية واعتقد فيه ما يعتقده النصارى في عيسى ابن مريم. ولهذا قال ابن عبد الهادي -رحمه الله- في الصارم: ليس أحد من البشر بل ولا من الخلق يسمع أصوات العباد كلهم، ومن قال هذا في بشر فقله من جنس قول النصارى الذين يقولون: "إن المسيح هو الله"، وأنه يعلم ما يفعله العباد ويسمع أصواتهم ويجب دعاءهم. اهـ.



(١) عزاه في الجامع الصغير إلى ابن ماجه عن جابر، وقال: ضعيف، وكذلك قال الألباني: ضعيف

ولفظه: «إذا ظننتم فلا تحققوا...» إلخ.

قلت: معناه صحيح يؤخذ من الآية المتقدمة.



الرد على ابن الحاج في عدم الفرق

بين موت النبي ﷺ وحياته

وأما قوله: إذ لا فرق بين موت النبي ﷺ وحياته في مشاهدته لأمتة ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطيرهم ذلك عنده جلّي لا خفاء فيه.

قلت: هذا زعم باطل وتمحل كاذب سبق الرد على جانب منه، وهو دعوى الاطلاع على الغيب، والآن سأرد على الجانب الآخر وهو الحكم على الحياة الدنيوية في جميع الأحكام بالنسبة للنبي ﷺ وذلك نأخذه من قوله: "إذ لا فرق بين موته وحياته" وعدم الفرق يلزم منه التساوي في جميع الأحكام، وإذ كان كذلك فيلزم منه أن القرآن قد قرر خلاف الحقيقة حيث يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِّمُونَ ﴿٣١﴾ [الزمر: ٣٠-٣١]. ويقول تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

ونقول: صدق الله وكذب المفترون الكاذبون.

ويلزم من ذلك تكذيب الصحابة كلهم، حيث وقف فيهم أبو بكر رضي الله عنه ورضي الله عنهم أجمعين حين مات النبي ﷺ فقال بعد حمد الله والثناء عليه: "أما بعد: فمن كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن



الله حي لا يموت^(١) ثُمَّ تَلَا الْآيَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ". فخرج الناس من المسجد وهم كلهم يتلوْنَهَا، وارْتَجَّتْ الْمَدِينَةُ بالبكاء، وبعد تعيين الخليفة بعده دفنوه وقلوبُهم تكاد تنقطع حزناً عليه -صلوات الله وسلامه عليه-.

ويلزم من ذلك أنَّهم قد دفنوه حياً ليستريحوا منه، وأنه قد جنى على نفسه وعلى الإسلام إذ مكنهم من نفسه حتَّى دفنوه وهو حي، ولم يكلمهم ويخبرهم أنه حي، بل أوقعهم في البلبلة والحزن وكلفهم حروبا للمرتدين وغيرهم في الجزيرة، الذين ارتدوا حين سمعوا بموته بعد أن دخلوا في الإسلام قبل ذلك، ويلزم من ذلك أنه بقي يسمع وينظر لأصحابه وهم يختلفون ويتقاتلون ولم يحكم بينهم، ويلزم من ذلك تكذيبه في قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة»^(٢).

ويلزم من ذلك أن علياً والعباس وفاطمة عليهم السلام مخطئون ظالمون حين طالبوا أبا بكر بميراثهم من النبي صلى الله عليه وآله فأقنعهم بالحديث السابق^(٣) والتزم أن يصل كل قرابة كان يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وأن ينفق على من كان ينفق عليه النبي صلى الله عليه وآله. وبالجملية: فإن في ذلك تكديبا لكتاب الله تعالى وتكديبا لرسول الله صلى الله عليه وآله ومخالفة لإجماع الصحابة -رضوان الله عليهم-.

ونحن نؤمن بأن رسول الله صلى الله عليه وآله حيٌّ حياة برزخية كما أن الشهداء أحياء

(١) أخرجه البخاري جئائز (١٢٤١، ١٢٤٢، ٣٦٦٨، ٣٦٧٠، ٤٤٥٣، ٤٤٥٤، ٤٤٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب قول النبي صلى الله عليه وآله: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة».

رقم (٦٧٢٥، ٦٧٢٦، ٦٧٢٧)، وما بعده من الأرقام إلى الثلاثين.

(٣) انظر رقم (٦٧٢٥، ٦٧٢٦) المشار إليهما سابقاً.



أوضح الإشارة في الرد على

عند ربهم يرزقون، والرسول ﷺ أفضل منهم ومن جميع الأنبياء والمرسلين، وقد أخبرنا رسول الله ﷺ أنه وجد الأنبياء ليلة عرج به إلى السماء أحياء على منازلهم في السموات، كما ثبت عنه بالتواتر^(١) وأنهم جميعاً سلموا عليه وهنئوه بالرسالة، وأن موسى ﷺ قال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف عدة مرات^(٢). وثبت أن موسى ﷺ حاجَّ أبانا آدم في إخراجنا ونفسه من الجنة، وأن آدم حج موسى -عليهما السلام-^(٣) بأن ذلك كان مكتوباً عليه في الأزل. وجميع هذه الأخبار تثبت أن الأنبياء أحياء كما أن الشهداء أحياء، وكلهم عند ربهم يرزقون.

ولكن الحياة البرزخية أمر غيبي لا يعلمه إلا الله، ومن زعم أنها مساوية للحياة الدنيوية فقد كذب وافترى وضلَّ ضلالاً بعيداً؛ لأن الحياة البرزخية لا مجال للعقل فيها، وما لا مجال للعقل فيه فلا يجوز الحكم عليه، ولا يجوز أن نقيسه على الحياة الدنيوية التي يتوقف البقاء فيها على الطعام، وللجسم فيها حاجات لا تطيب الحياة إلا بها، أما تلك الحياة فشيء لا نعلم منه إلا اسم الحياة ولا ندري ما هي.

ولنستمع الآن إلى صاحب القلم السيال والسحر الحلال العالم الجليل والخبر النبيل الشيخ محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية في نونيته يحدثنا عن هذا

(١) أخرجه البخاري في باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء رقم (٣٤٩)، وأخرجه أيضاً (١٦٣٦، ٣٣٤٢).

(٢) انظر الأحاديث المشار إليها في الرقم السابق.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦١٤) في كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله، وأخرجه أيضاً في كتاب التوحيد رقم (٧٥١٥).



الموضوع المهم، ويرد على من زعم أن النبي ﷺ حيٌّ في قبره حياة كحياته الدنيوية ... فيألى ما قاله - رحمه الله -:

ولأجل هذا رام ناصر قولكم قال الرسول بقبره حيٌّ كما من فوقه أطباق ذاك التُّرْبِ والـ لو كان حيًّا في الضريح حياته ما كان تحت الأرض بل من فوقها أتراه تحت الأرض حيًّا ثم لا ويريح أمته من الآراء والـ أم كان حيًّا عاجزًا عن نطقه وعن الحراك فما الحياة اللَّات قد هذا ولم لا جاءه أصحابه إذ كان ذلك دأبهم ونبههم هل جاءكم أثر بأن صحابه فأجابهم بجواب حيٍّ ناطق هلاً أجابهم جواباً شافياً هذا وما شهدت ركائبه عن الـ مع شدة الحرص العظيم له على أتراه يشهد رأيهم وخلافهم إن قلتم سبق البيان صدقتم	ترقيعه يا كثرة الخلقان قد كان فوق الأرض والرجمان لبنات قد عرضت على الحيطان قبل الممات بغير ما فرقان والله هذي سنة الرحمن يفتيهم بشرائع الإيمان خلف العظيم وسائر البهتان وعن الجواب لسائل كهفان أثبتموها أوضحوها ببيان يشكون بأس الفاجر الفتان حيٌّ يشاهدهم شهود عيان سألوه فتيا وهو في الأكفان فأتوا إذن بالحق والبرهان إن كان حيًّا ناطقاً بلسان حجرات للقاصي من البلدان^(١) إرشادهم بطرائق التبيان ويكون للتبيان ذا كتمان قد كان بالتكرار ذا إحسان
---	---

(١) أي: مدبرة عن الحجرات تاركة لها ذاهبة للقاصي من البلدان في طلب العلم.



أعني على علماء كل زمان قد كان منه العهد ذا تبيان ولـبعض أبواب الربا الفتان^(١) إذ لم يسله وهو في الأكفان لسؤال أمهم أعز حـصان —مـعهم ولا يأتي لهم بيان إن كان حيًّا داخل البنيان —مـبعوث بالقرآن والرحمن كلا ولا للنفس والإنسان فليستتر بالصمت والكتمان	هذا وكم من أمر أشكل بعده أو ما ترى الفاروق ودَّ بأنه للجد في ميراثه وكلاله قد قصر الفاروق عند فريقكم أتـراهم يأتون حول ضريحه ونبيهم حيٌّ يشاهدهم ويسـ أفكان يعجز أن يجيب بقوله يا قومنا استحيوا من العقلاء والـ والله لا قدر الرسول عرفتم من كان هذا قدر مبلغ علمه
---	--

انتهى ما قصدت الردَّ عليه من كلام ابن الحاج.



(١) يشير إلى حديث عمر.. وددت.



الكلمة العاشرة

قال:

١٩- ألف الشيخ تقي الدين السبكي الشافعي المتوفى سنة (٧٥٦) كتاباً حافلاً في زيارة قبر النَّبيِّ الأعظم في (١٨٧) صحيفة سماه: "شفاء السقام في زيارة خير الأنام" ردّاً على ابن تيمية وذكر كثيراً من أحاديث الباب.. إلى أن قال: وقال في صحيفة (٥٩): كيف يُتَخَيَّلُ في أحد من السلف منعهم من زيارة المصطفى وهم مجمعون على زيارة سائر الموتى؟ وسنذكر ذلك وما ورد من الأحاديث والآثار في زيارتهم.

وحكى (٦١) عن القاضي عياض وأبي زكريا النووي إجماع العلماء على استحباب الزيارة.

فإن قلت: إن الفرق -يعني: بين زيارة قبر النَّبيِّ ﷺ وغيره- أن غيره يزار للاستغفار له لاحتياجه إلى ذلك كما فعل النَّبيُّ ﷺ في زيارته لأهل البقيع والنَّبيُّ ﷺ مستغنٍ عن ذلك، قلت: زيارته ﷺ إنما هي لتعظيمه والتبرك به ولتنالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه.

كما أننا مأمورون بالصلاة والسلام عليه وسؤال الوسيلة له.. وغير ذلك ممّا يعلم بأنه حاصل له ﷺ بغير سؤالنا، ولكن النَّبيُّ ﷺ أرشدنا إلى ذلك لنكون بدعائنا متعرضين للرحمة التي رتبها الله على ذلك.

فإن قلت: الفرق أيضاً أن غيره لا يخشى فيه محذور وقبره ﷺ يخشى الإفراط في تعظيمه أن يعبد.



أوضح الإشارة في الرد على

قلت: هذا كلام تقشعر منه الجلود، ولولا خشية اغترار الجهال به ما ذكرته، فإن فيه تركاً لما دلت عليه الأدلة الشرعية بالآراء الخيالية الفاسدة، وكيف نقدم على تخصيص قوله ﷺ: «زوروا القبور».

وعلى ترك قوله: «من زار قبري وجبت له شفاعتي» وعلى مخالفة إجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب ولا سنة؟ اهـ.

(ج) الرد عليه من وجوه:

أولاً: أما الأحاديث التي في باب الزيارة فقد عرفت أنه لم يثبت منها شيء ألبتة، والثابت من السنة يخالف ما ورد فيها.

ثانياً: قياس زيارة قبر النبي ﷺ على زيارة سائر القبور باطل من وجهين: الوجه الأول: الفرق بين قبره وقبر غيره، من ناحية أن قبره يُخشى أن يعظم فيعبد، وذلك هو الذي حذره النبي ﷺ حين نهى أمته أن يتخذوا قبره عيداً ودعا الله أن يمنعه ذلك.

الوجه الثاني: أن محل النزاع -وهو شد الرحل للزيارة- ممنوع في الأصل كما هو ممنوع في الفرع وكما قد سبق بيانه، وتوضيح ذلك أنه لا يجوز لأحد أن يشد رحلاً لزيارة قبر مسلم بعيداً عنه، فإن كان القبر المزور قريباً من الزائر بحيث لا يحتاج إلى شد رحل إليه جاز ذلك.

ثالثاً: الإجماع المدعى قد سبق أن بينا أن شيخ الإسلام حكاه وقال به، أما الاستدلال بهذا الإجماع على جواز الزيارة البدعية والزيارة الشركية فذلك تضليل وكذب.

رابعاً: وأما قوله: قلت: زيارته ﷺ إنما هي لتعظيمه.



وأقول: سبق أن نقلت عن ابن عبد الهادي أن زيارة قبره عليه السلام ليست من تعظيمه المشروع، ولو كانت من تعظيمه المشروع لسبقنا إلى ذلك أصحابه عليهم السلام، ولكن تعظيمه بمتابعته والتقيده بأوامره ونواهيه والتخلق بأخلاقه ونشر سنته والإكثار من الصلاة والسلام عليه.

خامساً: قوله: ولتنالنا الرحمة بالصلاة والسلام عليه.

وأقول: أما الصلاة والسلام عليه فلا يلزم منها أن تكون عند قبره، بل أينما صلينا أو سلمنا عليه من بقاع الأرض فإن ذلك يعرض عليه عليه السلام.
سادساً: وأما قوله: فإن قلت الفرق أيضاً أن غيره لا يخشى فيه محذور وقبره عليه السلام يخشى الإفراط في تعظيمه أن يعبد. قلت: هذا كلام تقشعر منه الجلود.. إلخ.

وأقول: هذه العلة التي ذكرها هي التي خشيتها عليه السلام حتى قال: «اللهم لا تجعل قبري عيداً، اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(١) وهي التي لعن الله اليهود والنصارى من أجلها بقوله: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٢).

سابعاً: وأما قوله: هذا الكلام تقشعر منه الجلود. فأقول: من اقشعر جلده من الحق ومن التوحيد فهو ممن قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾^(٣).
وبعد أن كتبت هذا رأيت ابن عبد الهادي قد كتب نحوه، فحمدت الله على هذه الموافقة.

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



الكلمة الحادية عشرة

وقد قال في (ص ٣٢) نقلاً عن الشوكاني -رحمه الله- في نيل الأوطار (٣٢٤/٤) قال: "وقد اختلفت فيها -أي: في زيارة قبر النبي ﷺ- أقوال أهل العلم، فذهب الجمهور إلى أنها مندوبة، وذهب بعض المالكية وبعض الظاهرية إلى أنها واجبة، وقالت الحنفية: إنها قريبة من الواجبات.. إلى أن قال: وينبغي لمن نوى الزيارة أن ينوي مع ذلك زيارة مسجده الشريف والصلاة فيه؛ لأنه أحد المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال إلا إليها، وهو أفضلها عند مالك، وليس لشد الرحال إلى غير الثلاثة فضل؛ لأن الشرع لم يَجِئ به، وهذا الأمر لا يدخله قياس؛ لأن شرف البقعة إنما يعرف بالنص الصريح عليه وقد ورد النص بهذه دون غيرها.

وقد صحَّ عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يرد البريد للسلام على النبي ﷺ والسفر إليه قربة لعموم الأدلة، ومن نذر الزيارة وجبت عليه كما جزم به ابن كج من أصحابنا، وعبارته: إذا نذر زيارة قبر النبي ﷺ لزمه الوفاء وجهًا واحدًا.. اهـ. إلى أن قال: وللشيخ تقي الدين بن تيمية كلام شنيع عجيب يتضمن منع شد الرحال للزيارة النبوية، وأنه ليس من القرب بل بضد ذلك، ورد عليه تقي الدين السبكي في "شفاء السقام" فشفى صدور المؤمنين.

(ج) أقول: بالرجوع إلى نيل الأوطار بالرقم المشار إليه وجدت ما يأتي:
 أولاً: الرقم تبين أن الكاتب أخطأ فيه. فالشوكاني قد طرق الموضوع في أواخر الحج (ج ٥ ص ٩١، ٩٢، ٩٣).



ثانيًا: أن الكلام الذي نقله عن الشوكاني في النيل - كما تراه هنا - لم يوجد كله في النيل، بل من قوله: وينبغي للزائر.. إلخ ما نقل، لم أره في النيل بعد التأكد الشديد ومطالعة البحث عدة مرات، بل الموجود فيه: وقد اختلفت فيها أقوال أهل العلم، فذهب الجمهور إلى أنها مندوبة، وذهب بعض المالكية وبعض الظاهرية إلى أنها واجبة، وقالت الحنفية: إنها قريبة من الواجبات، وذهب ابن تيمية الحنبلي حفيد المصنف المعروف بشيخ الإسلام إلى أنها غير مشروعة، وتبعه على ذلك بعض الحنابلة، وروى ذلك عن مالك والحويني والقاضي عياض كما سيأتي.. ثم قال: احتج القائلون.. إلخ ما ذكر من إيراد حجج كل فريق وما أجاب به الآخرون، وما نقله هنا لم يوجد في النيل. ولا أستبعد أن يكون الزائد قد زاده الروافض في النسخة التي بأيديهم، ومع هذا فإن الرد عليه فيه من وجوه:

الوجه الأول: إن ما أورده الشوكاني من خلاف في حكم الزيارة إنما هو في زيارة المسجد وليس في زيارة القبر، وكلام السلف الأوائل إنما هو في زيارة المسجد، أما المتأخرون فقد حملوه على زيارة القبر متأولين لحديث النهي عن شد الرحال، أو متأثرين بالواقع الذي قد رسمت فيه مخالفات النصوص والتهاون في النواهي الشرعية.

الوجه الثاني: وأما قوله: ومنع ذلك تقي الدين بن تيمية حفيد المصنف، فهذا يدل على أن الشوكاني - رحمه الله - لم يقرأ شيئاً من مؤلفات شيخ الإسلام ولا رأى كلامه في الزيارة ولم يقرأ الرد على السبكي لابن عبد الهادي؛ وإنما قرأ النقول عنه والنقول مشوهة كما عرفت، فشيخ الإسلام لم يمنع الزيارة



أوضح الإشارة في الرد على

الشرعية كما رأيت في كلامه الذي نقلته فيما سلف من هذا الكتاب، ولكن أعداء شيخ الإسلام شوهوا الحقائق قاصدين التنفير عنه وتصويره بصور العداء للشرعية، وصاحب الشريعة ﷺ، وهم في ذلك كاذبون مفترون.

الوجه الثالث: وأما قوله: وينبغي لمن نوى الزيارة أن ينوي مع ذلك زيارة المسجد.. إلخ.

فأقول: من الخطأ أن ينوي زيارة القبر ويجعل زيارة المسجد تابعة لها ولكن الواجب أن ينوي زيارة المسجد ويجعل زيارة القبر تابعة لها تمشياً مع أصول الشريعة الثابتة؛ لأن زيارة القبر لم يثبت فيها شيء كما تقدم.

الوجه الرابع: قوله: وليس لشد الرحال إلى غير الثلاثة فضل؛ لأن الشرع لم يجر به، وهذا الأمر لا يدخله القياس؛ لأن شرف البقعة لا يعرف إلا بالنص الصريح عليه، وقد ورد في هذه دون غيرها.

وأقول: هذا هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه، وهو الذي وقف عنده شيخ الإسلام وغيره من السلف الأخيار، فمنعوا شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة وعدّوه معصية تأسياً بهذا النص واتباعاً له.

الوجه الخامس: وأما قوله: وقد صح عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يبرد البريد للسلام على النبي ﷺ فالسفر إليه قرابة لعموم الأدلة.

وأقول: لم يصح إبراد البريد عن عمر بن عبد العزيز، بل هو ضعيف جداً كما ستعرف ذلك.

وأما قوله: فالسفر إليه قرابة لعموم الأدلة، فإن كان المقصود به المسجد - كما يفهم من كلامه الأول - فنعم، وإن كان المقصود به القبر فهو باطل كما قلت سابقاً؛ لأنه لم يثبت فيه دليل ألبتة، بل الأدلة دالة على المنع من



ذلك كقوله: «لا تتخذوا قبوري عيداً» وغيره.

وقد أورد السبكي هذا الأثر عن عمر بن عبد العزيز في معرض احتجاجه على شرعية شد الرحال لزيارة القبر الشريف، وردّ عليه ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي" (ص ٢٠٤) وقال: والجواب عليه من وجوه:

أحدها: المطالبة بصحة الإسناد إلى عمر بن عبد العزيز، ولم يذكر المعارض الإسناد في ذلك لينظر فيه هل هو صحيح أم لا؟ وكأنه لم يظفر به، فإنه لو ظفر به ووقف عليه لبادر إلى ذكره ولو كان إسناداً ضعيفاً كما هي عادته.

الوجه الثاني: أن ما نقل عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يبرد البريد من الشام قاصداً إلى المدينة لمجرد الزيارة ليس بصحيح عنه، بل في إسناده ضعف وانقطاع، وأمثلة ما روي عنه في ذلك ما رواه البيهقي في "شعب الإيمان" فقال: حدثنا سعيد بن أبي عمر، أنبأنا أبو عبد الله الصفار^(١) حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثني إسحاق بن أبي حاتم المدائني، حدثنا ابن أبي فديك^(٢) عن رباح ابن أبي بشير عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري^(٣). قال: قدمت على عمر ابن عبد العزيز^(٤) إذ كان خليفة بالشام، فلما ودعته قال: إن لي إليك حاجة،

(١) أبو عبد الله الصفار محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني الصفار، محدث راوية. سمع من ابن

أبي الدنيا كتيبه، ولد سنة (٢٤١) وتوفي سنة (٣٣٩). معجم المؤلفين لكحالة (١٩٥/١٠).

(٢) هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك - مصغراً - الديلي، مولا هم المدني أبو إسماعيل من

الثامنة، مات سنة (١٨٠) على الصحيح، رمز له (ع) أي: الجماعة. اهـ. تقريب (١٤٥/٢).

(٣) يزيد بن أبي سعيد المهري، مقبول من السادسة، رمز له (م د). اهـ. تقريب (٣٦٥/٢).

(٤) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين، أمه أم عاصم

بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير، وولي



أوضح الإشارة في الرد على

إذا أتيت المدينة فسترى قبر النبي ﷺ فأقرئه مني السلام، فهذا أجود ما روي عن عمر بن عبد العزيز في هذا الباب، مع أن في ثبوته عنه نظراً، فإن رباح ابن أبي بشير شيخ مجهول لم يرو عنه غير ابن أبي فديك، ولو فرض أنه شيخ معروف بالثقة فليس في روايته ذكر إبراد البريد لمجرد الزيارة، وإنما فيها إرسال السلام مع بعض من قدم على عمر بن عبد العزيز من أهل المدينة، وكان قد قدم منها إلى الشام على عمر بن عبد العزيز، فلما ودعه وأراد الرجوع إلى بلده قال له عمر بن عبد العزيز: ستري قبر النبي ﷺ فأقرئه مني السلام. وقد عرف أن شيخ الإسلام لم يذكر نزاعاً في الجواب فيمن سافر إلى المدينة لحاجة وزار عند قدومه أو اجتمع في سفره قصد الزيارة مع قصد آخر، وإنما ذكر الخلاف فيمن قصد مجرد القبر، ويزيد بن أبي سعيد قصد الرجوع إلى بلده المدينة وانضم إلى ذلك قصد آخر وليس هذا محل النزاع، وإنما الخلاف في شد الرحال وإعمال المطي إلى مجرد زيارة القبور.

إلى أن قال: فإن قيل: قد روى البيهقي نحو هذا من وجه آخر فقال: حدثنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أنبأنا إبراهيم بن طرس بمكة حدثني محمد بن صالح الرازي، حدثنا زياد بن يحيى^(١) عن حاتم بن وردان^(٢) قال:

=

الخليفة بعده فعد من الخلفاء الراشدين، من الرابعة، مات سنة (١٠١) في رجب وله أربعون

سنة، مدة خلافته سنتان ونصف، رمز له (ع) - رحمه الله -. تقريب (٥٩/٢).

(١) زياد بن يحيى بن حسان الحساني النكري أبو الخطاب (ع) ثقة، مات سنة (٢٥٤). اهـ.

التقريب (٢٧٠/١).

(٢) حاتم بن وردان بن مروان السعدي أبو صالح البصري، ثقة من الثامنة، مات سنة (١٨٤).

تقريب (١٣٨/١).



كان عمر بن عبد العزيز يوجه البريد قاصداً إلى المدينة ليقرأ عنه النبي ﷺ السلام، هكذا رواه في "شعب الإيمان"، وهذه الرواية هي التي ذكرها المعترض من المناسك لابن أبي عاصم بلا سند.

والجواب أن يقال: هذه رواية منقطعة غير ثابتة وحاتم بن وردان شيخ من أهل البصرة لم يلق عمر بن عبد العزيز ولم يدركه، فروايته عنه مرسله غير متصله، وقد توفي عمر بن عبد العزيز في سنة إحدى ومائة، وكانت وفاة حاتم بن وردان في سنة أربع وثمانين، وأكبر شيخ لحاتم أيوب السخيتاني، وكانت وفاة أيوب في سنة إحدى وثلاثين ومائة.

الوجه الثالث: أنه لو ثبت عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يبرد من الشام قاصداً إلى المدينة لمجرد الزيارة والسلام، كان في فعله ذلك من جملة المُجتهدين، ومن المعلوم أنه ﷺ أحد الخلفاء الراشدين ومن كبار الأئمة المُجتهدين، فإن قال قولاً باجتهاده وفعل فعلاً برأيه فإن قام دليله وظهرت حجته تعين المصير إليه والاعتماد عليه، وإلا فهو ممن يحتج لقوله ويستدل لفعله، وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ نُنْزِعْهُمْ فِي شَيْءٍ قُرْءُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: من الآية ٥٩]. اهـ.

وخلاصة القول فيما ردَّ ابن عبد الهادي -رحمه الله- هذا الأثر: أنه منقطع لا يصح أبداً، وإن صح فهو اجتهاد من عمر -رحمه الله- لا يلزم اتباعه وقبوله حتى يعرف دليله الذي أخذه منه.

وأما الأثر الثاني -وهو إرسال السلام- فهو ضعيف أيضاً وليس فيه حجة على محل النزاع، والله أعلم.



الكلمة الثانية عشرة

وقال في (ص ٢٢ - ٢٤) قال ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي (ت ٩٧٣) في كتابه "الجوهر المنظم في زيارة قبر المكرم" (ص ١٢) بعدما استدل على زيارة قبر النبي ﷺ بعدة أدلة منها الإجماع: فإن قلت: كيف الإجماع على مشروعية الزيارة والسفر إليها وطلبها وابن تيمية من متأخري الحنابلة منكر لذلك كله كما رآه السبكي في خطه؟ وقد أطال ابن تيمية الاستدلال لذلك بما تمجحه الأسماع وتنفر عنه الطباع، بل زعم حرمة السفر لَهَا إجماعاً وأنه لا تقصر فيه الصلاة وأن جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة، وتبعه بعض من تأخر من أهل مذهبه.

قلت: من هو ابن تيمية حتّى ينظر إليه أو يعول في شيء من أمور الدين عليه؟ وهل هو إلا كما قال ابن جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتّى أظهروا عوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعز بن جماعة^(١): عبد أضله الله تعالى وأغواه وألبسه رداء الخزي وأرداه وبوأه من قوة الافتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان. هذا ما وقع من ابن تيمية، وكان عثرة لا تقال أبداً، ومعصية يستمر شؤمها سرمداً،

(١) ابن جماعة هو قاضي القضاة بدر الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكتاني الحموي الأصل، ولد في (٤/٤/٦٣٩) وسمع الحديث واشتغل بالعلم وحصل علوماً، باشر التدريس ثم ولي الحكم والخطابة بالقدس ثم بمصر ثم بالشام، ثم ترك القضاء بعد أن عمي وكبر، توفي في (٧٣٣/٥/٢١). تذكّره.



وليس بعجيب فإنه سولت له نفسه وشيطانه أنه ضرب مع المُجتهدين بسهم صائب، وما درى المسكين أنه أتى بأقبح المعاييب، إذ خالف إجماعهم في مسائل كثيرة، وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة شهيرة حتَّى تجاوز إلى الجنب الأقدس، المَنزه عن كل نقص والمستحق لكل كمال أنفس، فنسب إليه الكبائر والعظائم، وخرق سياج عظمتِه بما أظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتحسيم وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين. اهـ.

(ج): هذا كلام ابن حجر الهيتمي في حق شيخ الإسلام ابن تيمية، ذلکم الجھيذ الفذ والمُجاهد العظيم، الذي ناضل وجاهد كل حياته لإظهار الحق وإحياء السنن التي أميتت وإزالة الغشاوات والظلم وركام الباطل الذي شوه وجه الإسلام المنير الوضاء ردحاً من الزمن، نتيجة ما ألصقه به المبتدعون على اختلاف آرائهم ونحلهم المتعددة والمتباينة، حتَّى أعاد للحق نوره ونصاعته، فلا غرابة أن قالوا فيه وبالغوا في عداوته وذمه بالزور والبهتان وقلب الحقائق، ولست مبالغاً حينما أصفه بهذا الوصف، فهذه كتبه وفتاواه موجودة ومتداولة يستطيع كل طالب علم يريد معرفة الحق أن يصل إليها ويقرأها وأنا كفيل لمن قرأها بتدبر وتفهم وتجرد عن الهوى، قاصداً معرفة الحق والوصول إلى الحقيقة أن يخرج بالنتيجة التالية:

أولاً: العلم أن كل ما أشاعه عنه أعداؤه -الذين هم في الحقيقة أعداء الحق- من الافتراءات الكاذبة والتُّهم الزائفة إن هي إلا وليدة حقد دفين وبغض كمين، منشؤه هووى نفسي أو حسد شيطاني أو انتصار لمذهب باطل أو رأي فاسد بين الشيخ -رحمه الله- بطلانه وفساده.



أوضح الإشارة في الرد على

ثانيًا: أنه يسير في أقواله على ضوء الكتاب والسنة وما أثر عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين المعتبرين، متوخياً للأخذ بما صح، مقدماً للنصوص الشرعية على غيرها، ثم لأقوال الصحابة وفتاويهم، مؤثراً لآراء الخلفاء الراشدين على غيرها، متحرراً عن التقيد بالمذاهب وتقليدها تقليدًا أعمى، مؤثراً لاتباع الحق وإن خالف الناس جميعًا.

ثالثًا: الاطمئنان إلى رسوخ علمه وغزارة اطلاعه وفهمه وكمال نصحه وإخلاصه، مما يجعلك تجزم بأنه على رأس المصلحين الذين حرروا العقول من الخرافة بجميع أنواعها، والتقليد الذميمة بجميع أشكاله وألوانه، الذين عاشوا كل حياتهم للحق بحثًا عنه وضراعة إلى الله في معرفته والوصول إليه، ثم جهادًا في بيانه للناس وتبصيرهم به مهما كثرت العوائق وتكاثفت الغيوم، غير هباب لصولة الباطل وإن ضخمت، ولا لبطش السلطان وإن تجبر، ولست أريد في هذه العجالة عرض ما آتاه الله من سجايا عالية، وما منحه من علم وبيان، وما رزقه من قوة شخصية وصلابة على الحق وإخلاص لله وترسم تام للشريعة الإسلامية، فلذلك مقام غير هذا.. وبالله التوفيق.

أما الآن فيألي الجواب على الجمل السابقة فأقول:

أولاً: أما الإجماع المدعى فقد سبق الكلام عليه بما أغنى عن إعادته.

ثانيًا: وأما قوله: وقد أطال ابن تيمية الاستدلال بما تمجحه الأسماع وتنفر

منه الطباع.

فأقول: قد نقلت من كلام شيخ الإسلام ما يبين كذب هؤلاء فيما قالوا،

ومن أراد الاطلاع على كامل كلامه فعليه بمطالعة المجلد (٢٧) من الفتاوى.



ثالثاً: وأما قوله: وإن جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة.

وأقول: نعم، وليس شيخ الإسلام وحده الذي حكم عليها بالوضع، بل قد حكم عليها قبله رجال ورجال من علماء الجرح والتعديل، ولكن نعوذ بالله من الهوى.

رابعاً: وأما قوله: ومن هو ابن تيمية؟.. إلخ ما قال. فهذا وأمثاله سيحاكمهم فيه شيخ الإسلام بين يدي الملك العلام، وقد قدم كل منهم على ما قدم ورأى نتيجة ما كسب، ولو تفرغ أحد لعرض كلامه وكلام هؤلاء لبانت السقطات عندهم وفي كلامهم، ولسنا - بحمد الله - نعتقد فيه العصمة، كما لا نعتقد لها لأحد سواه غير نبي الهدى ﷺ ولكن الحقيقة التي يجب أن يقال وأن تقرر امتثالاً لأمر الله تعالى حيث يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُؤًا قَوَّامِينَ بِإِلْفِطٍ شُهَدَاءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: من الآية ١٣٥]. أنّهم إنّما حملهم على ما قالوه فيه من العداوة والحسد.

خامساً: وأما قوله: وحججه الكاسدة.

فأقول: إذا كان من احتج بالسنة وأقوال الصحابة واتباع ما جاء عن الله ورسوله وسلف الأمة حجته كاسدة، فلا أدري بعد هذا أي حجة توصف بأنّها غير كاسدة؟ ولا أدري ما قيمة الإسلام عند من يرى أن الاحتجاج بمصادر الإسلام والاعتماد عليها والتحاكم إليها ضلال وغواية وخزي وهوان؟ أليس كان الواجب على هؤلاء أن ينظروا في حججه قبل أن يصفوه بهذه الأوصاف التي لا يوصف بها إلا أهل الشقاء، وليس من شك في أن ابن جماعة والسبكي قد سمعا كلامه وناظراه كما حكى ذلك في التاريخ،



ولكن الهوى هو الذي يعمي القلوب، نسأل الله السلامة.

سادساً: وأما قوله: وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين منهم باعتراضات سخيصة شهيرة.

وأقول: أما القائل فقد مضى بأجله ورأى في البرزخ مغبة عمله، ولست بحاجة لمناقشته، ولكن أريد أن أناقش الأحياء الذين ربّما اغتروا بهذا الكلام وأعرضوا عن النظر في كتب شيخ الإسلام، ركوناً إلى كلام هؤلاء الذين يعتبرون في نظرهم أئمة وأعلاماً.

أقول لهم: إنكم لم تنصفوا حين تأخذون هذا الحكم على علته، وأنتم تعلمون أن الحكم في مسألة دنيوية لا تزيد قيمتها على ثلاثة دراهم بعد سماع حجة خصم واحد ضلال حتى يسمع الحاكم حجة الخصم الآخر ويحكم على ضوء ذلك؛ وإن قلتم: ليس هنا خصومة ولكن دين وأمانة.

فأقول: إن الخصومة في الدين أعظم أثراً وأكثر نتائج وعواقب من أمر الدنيا، فما لم يجز في الخصومة الدنيوية فهو من باب أولى غير جائز في الخصومة الدينية، وإني أنصحكم أيها الإخوة أن تنظروا في كلام شيخ الإسلام وتقرءوا كتبه ثم تحكموا بعد ذلك، حتى تحكموا على علم ويقين، وحينئذ ستعرفون عن كذب الكاذبين وجور الجائرين وبُهتان المفترين. إن شيخ الإسلام من أعظم الناس إجلالاً للخلفاء الأربعة وأوسعهم لهم اتباعاً، ولكن إذا جاءت سنة عن رسول الله ﷺ فإنه يقدم سنة رسول الله ﷺ ولا عيب عليه في ذلك، كما في مسألة الطلاق وغيرها، ولم يكن في فعله هذا منتقصاً للخلفاء أو مستدركاً عليهم.. معاذ الله! والله ﷻ يقول: ﴿يَتَأْتِيَ



الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَأَقْرَأُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾ [الحجرات: ١].
والنبي ﷺ يقول: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين»، فقدم سنته على سنة الخلفاء، وهذا بين لا يخفى إلا على جاهل.

سابعاً: وأما قوله: حتّى تجاوز إلى الجنب الأقدس والمنزه عن كل عيب والمستحق لكل كمال أنفس، فنسب إليه الكبائر والعظائم وخرق سياج عظّمته بما أظهره للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم.

وأقول: سبحانك ربّي! أنت المتعالي والمنزه عن أن ينالك أحد بسوء كيف لا وأنت المهيمن القهار المسيطر على عبادك جميعاً، وكلهم في قبضتك وتحت تصرفك وقهرك، فهل يستطيع أحد من الخلق - كائناً من كان - أن يخرق سياج عظّمته؟. والخلق جميعاً ضعاف مهازيل أمام قدرته وقوته وجبروته - جلّ شأنه وعزّ سلطانه-: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿١٥﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿١٧﴾﴾ [فاطر: ١٥-١٧].

فمن تنقص بالجنب الأقدس فقد أهلك نفسه وأوبقها وورطها فيما لا طاقة لها به، وهو مع ذلك عاجز عن أن ينال ربه بسوء. «يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولم تبلغوا نفعي فتنفعوني».

وأخيراً: فهل من انتقاص الله - جلّ شأنه - أن تثبت له ما أثبتته لنفسه في كتابه وما أثبتته له رسوله ﷺ من صفات الكمال؟ وهل يكون ذلك خرقاً لعظّمته - جلّ ثناؤه وعزّ وجهه-؟ إنه لا يقول ذلك إلا جهمي مفتون يعبد عدماً!

إن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الأسماء والصفات هو كلام سلف



أوضح الإشارة في الرد على

الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة المهتدين الذين أجمع على إمامتهم وصحة عقيدتهم، وهو إثبات صفات الله تعالى التي وردت في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ إثباتاً يليق بجلاله، من غير تكليف، ولا تمثيل، ولا تشبيه، ولا تعطيل، ولا تحريف، ولا تأويل، وهذه كتبه موجودة بين أيدي المسلمين متداولة، وفيها أعظم شاهد على اتباعه للكتاب والسنة وسلف الأمة من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام المعتبرين؛ ولم يكن متبعاً لأصحاب الكلام من الجهمية المعطلة أو القدرية المشبهة والمُجسمة، ولم يأخذ بآراء قوم حكّموا عقولهم المريضة وآراءهم السخيفة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فأخذوا منها ما شاءوا، وتأولوا أو حرفوا منها ما شاءوا فقالوا في إلههم ومعبودهم: لا فوق، ولا تحت، ولا أمام، ولا خلف، ولا يمين، ولا يسار، ولا داخل العالم، ولا خارجه، فردوا قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: آية ٥]. في سبعة مواضع من القرآن^(١) أترون من الأولى بالذم؟ من وصف الله تعالى بما

(١) الآية الأولى: في سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: من الآية ٥٤].

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدِيرُ الْأَمْرَ﴾ [يونس: من الآية ٣].

الثالثة: قوله تعالى في سورة الرعد: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الرعد: من الآية ٢].

الرابعة: قوله تعالى في سورة الفرقان: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩].

الخامسة: قوله تعالى في سورة السجدة: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ



وصف به نفسه من صفات عليا في كتابه وعلى لسان رسوله أم من عطله عنها؟ ومن قدم كتاب الله وسنة رسوله على آراء الرجال أم من قدم آراء الرجال على كتاب الله وسنة رسوله، وزعم أن الكتاب والسنة لا تفيد يقيناً؛ وأن العقل يجب أن يحكم في النصوص الشرعية فما قبله منها قبل وما رده منها رداً؟

سأترك الحكم للقارئ المنصف الخالي من التعسف والتعصب، ولنتذكر دائماً قول الله تعالى: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١٤٠].

الكلمة الثالثة عشرة

وقال في (ص ٤٠-٤١): قال الشيخ محمد زاهد الكوثري في "تكملة السيف الصقيل": والأحاديث في زيارته عليه السلام في الغاية من الكثرة، وقد جمع طرقها الحافظ صلاح الدين العلائي في جزء كما سبق، وعلى العمل بموجبها استمرت الأمة إلى أن شذ ابن تيمية عن جماعة المسلمين في ذلك.

قال علي القاري في "الشفاء": وقد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث

=

أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴿[السجدة: من الآية ٤].

السادسة: قوله تعالى في سورة طه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ ﴿[طه: ٥-٦].

السابعة: قوله تعالى في سورة الحديد ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى

عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ [الحديد: من الآية ٤].



أوضح الإشارة في الرد على

حرم السفر لزيارة النبي ﷺ كما أفرط غيره حيث قال: كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه بالكفر، ولعل الثاني أقرب إلى الصواب؛ لأن تحريمهم ما أجمع العلماء فيه بالاستحباب يكون كفرًا لأنه فوق تحريم المتفق عليه، فسعيه في منع الناس من زيارته ﷺ يدل على ضغينة كامنة فيه نحو الرسول ﷺ وكيف يتصور الإشراف بسبب الزيارة والتوسل في المسلمين الذين يعتقدون في حقه ﷺ أنه عبده ورسوله، وينطقون بذلك في صلاتهم نحو عشرين مرة في كل يوم وليلة؟ ولم يزل أهل العلم يهتدون العوام عن البدع في كل شئونها ويرشدونهم إلى السنة في الزيارة وغيرها إذا صدرت منهم بدعة في شيء ولم يعدوهم مشركين بسبب الزيارة والتوسل، كيف وقد أنقذهم الله من الشرك وأدخل في قلوبهم الإيمان؟ وأول من رماهم بالإشراف بتلك الوسيلة هو ابن تيمية، وجرى خلفه من أراد استباحة أموال الناس ودماءهم لحاجة في النفس. اهـ.

(ج): والرد على الكوثري في هذا المقطع من وجوه:

الأول: قول الكوثري: والأحاديث في زيارته ﷺ الغاية من الكثرة.

قلت: وهي في الغاية من الضعف، بل معظمها حكم عليه المُحدثون بالوضع، والعجب أن الكوثري يزعم بأنه محدث وهو مع ذلك يقر الأحاديث الموضوعة، اللهم إلا إذا كان بعض المُحدثين يحكمون على الحديث بحسب أمزجتهم، فيأخذون ما شاءوا، ويتركون ما شاءوا، ويصححون ما شاءوا، ويضعفون ما شاءوا، وليس بالقواعد الحديثية وأقوال علماء الجرح والتعديل، ويسمون أنفسهم علماء حديث فلعلّه، أما المُحدث المنصف فلا يمكن أن يحكم على أحاديث الزيارة بالقبول.



ثانيًا: قوله: وعلى العمل بموجبها استمرت الأمة إلى أن شذ ابن تيمية. وأقول: أما الزيارة السنية التي أجمع على مشروعيتها فلم ينكرها ابن تيمية، بل حكى الإجماع عليها في غير موضع من كتبه، وقد نقلت شيئًا من كلامه فيما مضى، وأما الزيارة البدعية فلم يقل بها أحد من السلف فالكلام غير مُسَلَّم الطرفين.

ثالثًا: وأما قول علي القاري^(١)، وقد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرم السفر لزيارة النبي ﷺ.

وأقول: إن شيخ الإسلام لم يحرم السفر للزيارة السنية، أما الزيارة البدعية فهو محق في تحريم السفر لها، ممثلاً للحديث النبوي الشريف: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد». وكيف يكون مفراطاً أو كافراً من امتثل ما أمره به نبيه ﷺ؟

رابعًا: قوله: كما أفرط غيره حيث قال: كون الزيارة قرابة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه بالكفر.

وأقول: لا شك أن هذا إفراط من وجوه:

❖ الأول: قوله: إن الزيارة قرابة هذا كذب، فإن الحكم على الشيء بأنه قرابة لا يكون إلا من طريق الشرع وبدليل شرعي، ومن حكم على شيء بأنه قرابة بدون دليل شرعي فقد نَصَّب نفسه مشرعاً مع الله.

(١) علي بن سلطان القاري الهروي الحنفي، ولد بهرة ورحل إلى مكة وأخذ عن ابن حجر الهيتمي المكي وغيره، توفي بمكة سنة (١٠١٤). البدر الطالع للشوكاني (١/٤٤٥) معجم المؤلفين لعمر كحالة (٧/١٠٠).



فإن قيل: الدليل الأحاديث الواردة في الزيارة.

قلنا: قد عرفت أن أحاديث الزيارة لم يثبت منها شيء فأين الدليل الصحيح الذي يعتمد عليه ويحكم بأنّها قرينة؟ مع العلم أن الأحاديث الثابتة تدل على خلاف ذلك، فالنبي ﷺ يقول: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم». فيفهم من هذا الحديث أن التردد على القبر من قرب والسفر إليه من بُعد من أجل الصلاة عنده من اتّخذه عيداً.

أما الصلاة عليه التي هي مطلوبة، فلا يلزم منها ومن قبولها والتقرب بها إلى الله أن تكون عند القبر، وهذا هو الذي فهمه من الحديث حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب حيث قال لمن رآه عند القبر وأخبره أنه جاء للسلام على النبي ﷺ بعد ذكر الحديث: ما أنت ورجل بالأندلس إلا سواء. ومثل هذا أيضاً الحديث: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد» فإن فيه تلميحاً بيناً بالنهي عن التردد على القبر لما يخشى من الإفراط في تعظيمه أن يصل بالناس إلى عبادته، فتبين أنه لا دليل على كون زيارة القبر قرينة. وقد تقدم ما نقلته عن ابن عبد الهادي في ردّ هذه الدعوى من اثني عشر وجهاً فارجع إليه.

✽ الوجه الثاني: قوله: معلوم من الدين بالضرورة.

أقول: هذا من أكبر الكذب، فإذا كانت الدعوى بأنّها قرينة لم تثبت فكيف تكون معلومة من الدين بالضرورة؟ فإن قيل: تعظيم النبي ﷺ معلوم من الدين بالضرورة، ومن تعظيمه: زيارته.



فالجواب: أما تعظيم النبي ﷺ فلا شك أنه من ضرورات الإسلام، وهذا من المُسلّمات التي لا نزاع فيها بين كل من ينتمي إلى الإسلام ولكن الجهل بحقيقة التعظيم، وما هو الذي يدخل فيه وما هو الذي يخرج عنه هو الذي يؤدي بكثير من الناس أو بالأحرى ببعض من ينتمون إلى العلم أن يدخلوا في التعظيم ما ليس منه، فارجع إلى ما نقلته عن ابن عبد الهادي فإنه يروي الغليل ويشفي العليل -جزاه الله خيراً-.

الوجه الثالث: قوله: وجاحده محكوم عليه بالكفر.

وأقول: هذه نتيجة غير مُسلّمة؛ لأن الأصل الذي بنيت عليه غير مُسلّم، فليست زيارة القبر قرينة بذاتها، ولكنها تابعة لزيارة المسجد، وزيارة المسجد مجمع عليها، وشيخ الإسلام لم ينازع فيها ولا في مشروعية الزيارة لمن زار المسجد، ومن زعم أنه أنكر ذلك فقد كذب عليه، بل يقول: إن زيارة قبره ليست كزيارة قبر غيره، فإن الزائر لقبره يصل إلى مسجده فهو وإن سماها زيارة للقبر لكنها في الحقيقة زيارة للمسجد؛ لأن الزائر لا يستطيع الوصول إلى القبر ولا يتمكن من ذلك، وقد نقلت عنه فيما تقدم ما يبين كذب أعدائه في تجنيهم عليه.

وبهذا يعلم أن النتيجة باطلة؛ لأن الأصل الذي بنيت عليه باطل، ونحن لا نرمي معيّنًا بالكفر إلا أن يعتقد اعتقادًا يوجب الكفر، فنحن نحكم عليه بعقيدته ما دام مقيمًا عليها، فنقول: من اعتقد كذا فهو كافر.

وهؤلاء الذين رموا شيخ الإسلام بالكفر قد شيدت في أزمته القباب على القبور، وسبق إليها القرايين والنذور، ودعا العامة المقبورين من دون الله ﷻ وطلبوا منهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات، والمعروف عن كثير من



أوضح الإشارة في الرد على

هؤلاء العلماء أنَّهم أباحوا للعامة هذه الأفعال، ولم ينكروا عليهم إشراك المخلوقين في عبادة الكبير المتعال، بل نصَّبوا أنفسهم مدافعين عن يتعاطى هذه الأمور وقرروا بأن هذا وأمثاله لا يدخل في الشرك المحظور؛ لأن الشرك على حد زعمهم أو زعم بعضهم إنَّما هو السجود للصنم.

وقد قال النبي ﷺ: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد في جزيرة العرب» أليس الشرك بالله ممَّا علم من الدين بالضرورة منعه وتحرُّيمه وتكفير فاعله والحكم بتخليده في النار وتحرُّيم الجنة عليه وأنه لا يغفر له ذنب ولا تقبل منه حسنة؟.

فالدليل على كفره قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾

فإنَّما حسابه عند ربه: إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١١٧﴾ [المؤمنون: ١١٧].

والدليل على تخليده في النار وتحرُّيم الجنة عليه قوله تعالى على لسان عيسى

ابن مريم: ﴿يَكُنْ بِإِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ

عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ [المائدة: من الآية ٧٢].

والدليل على أنه لا يغفر له ذنب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ

يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿٤٨﴾ [النساء: من الآية ٤٨].

والدليل على أنه لا تقبل منه حسنة قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ

عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴿٢٣﴾ [الفرقان: ٢٣].

فمن أباح هذا الشرك ودافع عن فاعليه وزعم أنه ليس بشرك فهو

كافر يباح دمه وماله وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، ولو أن هؤلاء رجعوا

إلى الكتاب والسنة متجردين عن الهوى لاتضح لَهم الحق وأراحوا واستراحوا،

ولكن نعوذ بالله من الخذلان.



خامساً: وأما قوله: ولعل الثاني أقرب إلى الصواب لأنَّ تحرُّيم ما أجمع العلماء فيه بالاستحباب يكون كُفْراً لأنَّه فوق تحرُّيم المباح المتفق عليه.
وأقول: هذا ارتكاس منه بعد أن قرر الحق، ونقول: أين إجماع العلماء؟
وأين دليل الإجماع الدال على الاستحباب؟ كأن التكفير أصبح عند هؤلاء أمراً سهلاً.

سادساً: وأما قول الكوثري: فسعيه في منع الناس من زيارته ﷺ يدل على ضغينة كامنة فيه نحو الرسول ﷺ.

فأقول: سبحانه ربِّي ما أجراً هؤلاء على الكذب، وما هذه إلا فرية على شيخ الإسلام - رحمه الله - يريد الله أن يضاعف له بها الحسنات ويرفع له بها الدرجات، تبع فيها الكوثري السبكي والهيتمي ومن نزع إلى هذا المنزع، والأصل أن السبكي أسس ذلك مندفعاً بالحسد لشيخ الإسلام، وهو الذي تولَّى كبره، فكانوا كما قال القائل:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه فالقوم أعداء له وخصوم
كضرائر الحسنة قلن لوجهها حسداً وبغياً إنه لدميم
وأقول: كيف يدل على ضغينة فيه نحو الرسول وهو مُمَثِّل لأمر الرسول ومعظم لتوجيهاته؟ سبحانه هذا بُهتان عظيم!

سابعاً: وأما قوله: وكيف يتصور الإشراف بسبب الزيارة والتوسل في المسلمين الذين يعتقدون في حقه أنه عبده ورسوله وينطقون بذلك في صلاتهم نحو عشرين مرة في كل يوم على الأقل؟.. إلى أن قال: ولم يعدُّوهم في يوم من الأيام مشركين بسبب الزيارة أو التوسل، كيف وقد أنقذهم الله من الشرك وأدخل في قلوبهم الإيمان؟ وأقول: هذا إن دل على شيء فإنما يدل على



أوضح الإشارة في الرد على

جهل قائله أو تجاهله للحقائق ومغالطته، أليس قد صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «لا تقوم الساعة حتَّى تضطرب أليات نساء دوس عند ذي الخلصة وحتَّى يعبد فنام من أمتي الأوثان»^(١)؟

أليس هذا الحديث الذي صحَّ سنده وأيده الواقع دليل صارخ على أن كثير من الناس سيعودون إلى عبادة الأوثان.

فإن قيل: فما معنى قوله ﷺ: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن بالتحريش بينهم»^(٢).

فأقول: هذا إخبار عما حصل للشيطان عند ظهور الإسلام من اليأس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، وأنه رضي وقنع بالتحريش بينهم، ورأى أن فيه إدراكاً لبعض حاجته.

وأما حديث: «لا تقوم الساعة حتَّى تضطرب أليات نساء دوس عند ذي الخلصة»، فهو إخبار عما هو مخفي من وراء ستار الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، وقد ظهر فصار أمراً مشاهداً ومعلومًا، والمهم أنه لا تنافي بين الحديثين، فإنه بعد أن يؤس من عودة المسلمين إلى الشرك وبقي مدة طويلة لا يطمع في ذلك، ثم تبين له بعد ذلك أنه يستطيع أن يضل بعضهم، ففعل وواصل سيره في

(١) أخرجه البخاري في الفتن تحت رقم (٧١١٦) فتح، ومسلم في الفتن أيضاً (ج ٢ ص ٥٦٠ ط حلي).

(٢) أخرجه مسلم، باب تحريش الشيطان (١٥٦/١٧)، والترمذي في كتاب البر، باب ما جاء في التباغض، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب (٧٦) الخطبة يوم النحر، وأحمد (٣٦٨/٢)، ٣/ (٣١٣) وغيرها.



الإضلال حتّى انتشر الشرك في كل بلاد الإسلام مصداقاً لحديث النبي ﷺ، وقد اتضح من هذا أن قوله: وكيف يتصور الإشراف بسبب الزيارة.. إلخ.

إنه هراء باطل، بل الشرك قد فشا في كل بلاد الإسلام، وفي بلد القائل مصر عدة معابد وأضرحة من أعظمها ضريح البدوي الذي تجبى إليه النذور ويحج إليه، كما يحج إلى بيت الله الحرام، حتّى إن الباجوري قال في حاشيته على القاسمي: فإن لم يتمكن من استلام الحجر لشدة الزحام أشار إليه بمحجن كما يفعل عند قبر سيدي أحمد البدوي.

فإذا كان هذا حال علمائهم فكيف بالعامّة؟ وهل يُمكن بعد هذا إنكار وقوع الشرك من أمة محمد؟ وهل إنكار ذلك إلا مكابرة وجحد لواقع مشاهد كالشمس في رابعة النهار؟ وحتّى حول القبر النبوي يحصل من كثير من الناس دعاء واستغاثة بالنبي ﷺ وطلب للحوائج منه واستدفاع للمكروه منه وذلك هو الشرك بعينه، ومن جلس حول القبر سرى من مثل هذا الشيء الكثير.

أما التلطف بالشهادة مع عدم العلم بمعناها ولا عمل بمقتضاها فإن ذلك لا ينفع أحداً أبداً، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: من الآية ٨٦].

ثامناً: وأما قوله: وأول من رماهم بالإشراف بتلك الوسيلة هو ابن تيمية وجرى خلفه من أراد استباحة أموال المسلمين ودماءهم لحاجة في النفس. (ج) وأقول: إن شيخ الإسلام دعا الناس إلى إحياء ما أماته علماء السوء من معالم الدين وأحكامه، فلذلك كان مجدداً ومجاهداً بحق، وكان ذنبه أنه صدع بالحق ولم يجامل ولم يداهن كما جامل وداهن غيره من



أوضح الإشارة في الرد على

طلاب المناصب والمنتفعين الذين يحرصون على استبقاء المنزلة عند الأمراء والعوام؛ ولم يضعف ولم يهن كما ضعف أقوام ممن عرفوا الحق ولكن لم تكن عندهم الشجاعة الكافية، أو كانت عندهم شجاعة ولم يكن عندهم العلم الكافي لمقارعة الحجة بالحجة، فاستكانوا بسبب ذلك للباطل لا موافقة لأهله ولكن لعدم القدرة على المقارعة.

أما شيخ الإسلام فكانت لديه الشجاعة النادرة والشخصية الفذة والعلم الواسع والحجة القوية والإيمان العميق والإخلاص لله والحب للجهاد في سبيل الله والتضحية من أجله، فذلك هو الذي حفره ودفع به أن يخوض غمار المعركة ثورة على الباطل بجميع أشكاله وألوانه، حاملاً لواء السنة المطهرة، فأقام حرباً شعواء على البدع والضلالات، وهدم بمعاول الحق حصون الباطل وأوكر الضلال التي قد عشعش فيها الشيطان وباض وفرخ، فلم يعجب ذلك أصحاب البدع لأنه هدم أوكارهم ودمغ بالحق عقائدهم الفاسدة وأفكارهم، فكان بديهيّاً أن يحاربوه ويرموه عن قوس بالعداوة وينابذوه.. فذلك هو ذنبه وهذه هي جريمته.

وأما قوله: وجرى خلفه من أراد استباحة أموال المسلمين ودماءهم لحاجة

في النفس.

وأقول: هذا تعريض بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب والدولة السعودية

التي نصرت هذه الدعوة إبان ظهورها.

ولا شك أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد تأثر بكتب شيخ الإسلام

وتلميذه ابن القيم، وكلهم متبعون للكتاب والسنة في تكفير من دعا غير الله وعجلًا



وسأله ما لا يقدر عليه إلا الله من قضاء الحوائج وتفريج الكرب والاطلاع على مكنون الغيوب من الأولياء والمقبورين والسحرة والمنجمين وأصحاب الشعوذة والدجل والتضليل؛ وهم في ذلك متبعون للكتاب والسنة، والأدلة على ذلك أكثر من أن تحصر، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

فسمى المدعو إلهاً لأن الداعي قد تأله له، أي: تعبد له وخضع له، وسمى الداعي كافراً؛ لأنه كفر بوحدانية الله ودعا معه غيره.

فمن اعتقد في مخلوق غير الله أنه يعطي الرزق أو يشفي المرض أو يهب الولد أو ينصر على العدو أو يعلم الغيب ودعاه من أجل ذلك كأن يقول: يا سيد بدوي أو يا عبد القادر جيلاني أو يا دسوقي أو يا ابن علوان، اشف مريضني، أو أردد ضالتي، أو هب لي أولاداً، أو أعطني مالاً، فإنه مشرك الشرك الأكبر المخرج من الملة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧].

وقال تعالى: ﴿وَأَنْ أَقَمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [١٥] وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ [١٦] وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ [١٧] [يونس: ١٠٥-١٠٧].

وقال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ [١٨] أَوْ بُرُوجَهُمْ ذُرِّيَّاتًا وَإِنِشَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ



قَدِيرٌ ﴿٥٥﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَهَةً لَعَلَّهُمْ يُنْصَرُونَ﴾ ﴿٥٦﴾ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ مُخَضَّرُونَ ﴿٥٧﴾ [يس: ٧٤-٧٥].

وكذلك استعمال السحر والتنجيم كفر بصريح القرآن كما في سورة البقرة: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: من الآية ١٠٢].

وهذه الأمراض قد فشلت في مجتمعات المسلمين في العصور المتأخرة وبالأخص من بعد المائة الثامنة، فقد شيدت القباب والمشاهد على القبور، وقصّدت من دون الله في كل النوازل من عظام الأمور، بل قد بلغ الحال ببعضهم أنه يعظم الولي الحي أو المقبور أكثر من تعظيم بديع السموات والأرض وما فيها من محسوس ومسموع ومنظور، ويتجرأ على الفاطر ويُجِلُّ العبد المفطور، فلو وجبت عليه اليمين حلف بالله كاذباً واجتهد في اليمين، فإذا قيل له احلف بالولي تلكأ واعترف خوفاً من بطش ذلك الولي؛ لأن إيمانه به بلغ إلى حد اليقين، أفيكون فاعل هذا مسلماً أو معدوداً من المسلمين؟!

والمهم: أن هؤلاء المشايخ إن كفروا مثل هؤلاء وأباحوا دماءهم وأموالهم بعد قيام الحجة عليهم وبيان الحق لهم ودعوتهم إلى اتباعه والرجوع إليه وترك ما هم عليه من الشرك كما فعل ذلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب ومحمد بن سعود -رحمهما الله-، وكذلك ذريتهما من بعدهما، حيث قام الأول وذريته بمهمة الدعوة إلى الله ونشر العلم، وقام الثاني وذريته بجهاد المعاندين وردّهم



إلى الحق ونشر التوحيد بسيفه، إذ قاتل المشركين حتَّى أذلهم للحق ووطد الدين حتَّى عبدَ الله وحده وقُضي على كل المشاهد والقباب التي كانت تضاهي اللات والعزى في جزيرة العرب، فهم إن كفَّروا هؤلاء إنَّما كفَّروا من كفر الله، وإن قاتلوا هؤلاء إنَّما قاتلوا من أمر الله بقتالهم حيث يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: الآية ٣٩]. أي: حتَّى لا يكون شرك، ومن كره ذلك فإنَّما كره الحق.

ومن زعم أن من دعا غير الله واعتقد فيه أنه ينزل المطر ويشفي المرضى ويهب الأولاد ويعلم الغيب وينصر على العدو فقدَّم له النذور وذبح على اسمه ودعاه لكشف الكربة وإغاثة الملهوف، معتقداً فيه أنه يسمع الدعاء ويقدر على إجابة من دعاه وإنقاذه وإعطائه ما يطلب ممَّا لا يقدر عليه إلا الله.. من زعم أن من يعتقد هذا الاعتقاد ويعمل هذه الأعمال ليس بكافر فهو كافر لأنَّه كذب القرآن.

ومن زعم أن من يطوف على القبر ويستشفى بترابه ويدعو غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله وينذر له ويذبح على اسمه، ويلجأ إليه في النوائب ليس بمشرك، فليبين لنا الشرك ما هو الذي ذم الله فاعله في مئات الآيات من القرآن وتوعده بالعذاب الأليم والخلود في النار، وأخبر أنه لا يُغفر له ذنب ولا تُقبل منه حسنة؟ بينوه لنا ما هو؟

مع العلم أن هؤلاء المشايخ جميعاً لم يكفِّروا شخصاً بعينه، بل إن شيخ الإسلام -رحمه الله- لم يكفِّر الذين كفَّروه إذا لم يكونوا على عقيدة توجب الكفر، وكذلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-.



أوضح الإشارة في الرد على

وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة لا يكفرون إلا من اعتقد أو فعل ما يوجب الكفر، ولا يلعنون معيناً لأنهم لا يعلمون بِمَ يُختم له، اللهم إلا من علم يقيناً أنهم ماتوا على الكفر كصناديد قريش، ومع هذا فلم يتعبدنا الله بلعنهم، وكذلك لا يقطعون لأحدِ الجنة ولا نارٍ إلا من دل القرآن أو السنة أنهم من أهل الجنة أو النار، وهذا هو الحق الذي يجب أن ندين الله به، والله أعلم.





قال صاحب الرسالة: الصلاة على النبي الطاهر

أخرج البخاري بإسناده مرفوعاً: «من صلى عليَّ عند قبري وكل به ملكاً يبلغه، وكفي أمر دنياه وآخرته، وكنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة» الرسالة ص (٥٨).

وأقول: نسبة هذا الحديث إلى البخاري من الكذب البين والتضليل القبيح، وإن كان صادقاً فليكتب لنا رقم الحديث والباب الذي هو فيه، أما إن كان نسبه إلى البخاري في التاريخ فكان يجب عليه أن يبين ذلك؛ لأن إطلاق النسبة إلى البخاري لا يتبادر منها إلا الصحيح، وعلى هذا درج المحدثون، فإن نسبوا إليه في غيره بينوا، وأحياناً يقولون: أخرجه البخاري في الصحيح. ولكن المبتدعة درجوا على التمولي والتضليل كما درج عليه أسلافهم من قبل، وفي كل زمن يهين الله من يكشف تمويههم فيفضحهم أمام كل ذي عينين، والحمد لله رب العالمين^(١).



(١) ثم إن الحديث مردود يتبين رده من متنه لأنه يتعارض مع الأحاديث الصحيحة، فلا يصح أن ينهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره عيداً ويحث على إتيانه ويدعو الله ألا يجعل قبره وثناً ويرغب في زيارته! فقد قال: «لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم». وقال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». ومن هذه الأحاديث نقطع بطلان هذا الحديث وأنه مكذوب لم يقله النبي ﷺ المعصوم من المتناقضات.



وقال في ص (٥٩): التوسل والاستشفاع بقبره ﷺ

وأقول: لقد تجاوز هذا المشرك التوسل بذاته ﷺ إلى التوسل بقبره مع أن التوسل بذاته أو ذوات غيره مبتدع، ولم يكن له في الشريعة أصل كما ستعرف ذلك. ولم يزل الشيطان دائماً في إضلال أوليائه حتى عبدوا تراب القبر بدافع التعظيم المبالغ فيه والغلو الممقوت الذي نهى الله عنه بقوله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكَتَبَ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُلْقِيَتْهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ﴾ [النساء: من الآية ١٧١].

ونهى عنه رسول الله ﷺ بقوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»^(١).

وبعد أن فرغ منهم الشيطان في عبادة النبي ﷺ بما بالغوا فيه من تعظيمه، انتقل بهم إلى عبادة الأولياء والصالحين ومشايخ الطرق والمخدومين، ثم انتقل بهم إلى عبادة الأشجار والأحجار والمقامات المختلقة والقبور المزورة والمشاهد المكذوبة وغير المكذوبة، ولقد حدثني ثقة من علماء الهند^(٢) بقصة

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ (٤٨) رقم الحديث (٣٤٤٥)، والدارمي في الرقاق، باب قول النبي ﷺ: «لا تطروني» عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأخرجه أحمد (١، ٢٣، ٢٤، ٤٧، ٥٥، ٦٠).

(٢) الذي حدثني بهذه القصة هو سعد الدين مليباري الذي اشتغل في المعهد العلمي بصامطة



محصلها: أن رجلاً من المسيحيين كانت له مزرعة في الهند زمن الاحتلال البريطاني له، وكان يعمل معه فيها شاب مسلم، فمات كلب البريطاني فتأسف عليه وأمر الشاب أن يحفر له قبراً في المزرعة، فدفنه فيه ثم بنى عليه قبة، وبعد أن انتهى الاحتلال ارتحل البريطاني وانتقلت المزرعة إلى أيدي بعض المسلمين هناك، فلما رأوا القبة ظنوا أنها على ولي فعبدوها، وكانوا يقيمون لها زيارة، وكان الشاب الذي حفر القبر وحضر القصة قد غاب عن ذلك البلد، ثم عاد إليه بعد زمن طويل، فرآهم يقيمون زيارة لتلك القبة، فجاء وأخبرهم خبرها فكذبوه وضربوه، فمكث حتى الليل وذهب فحفر تحت القبة حتى وجد عظام الكلب ورأسه فوضعها لهم على القبة، ومن هنا نعلم ما وصل إليه بعض المسلمين من الخذلان والعياذ بالله.



=

مدرساً ثم انتقل إلى الجامعة الإسلامية فاشتغل فيها زمناً طويلاً مدرساً و مترجماً، وكان رجلاً فاضلاً من أهل العلم والدين والورع، توفي - رحمه الله - في عام (١٤٠٢ هـ).



قال صاحب الرسالة :

٩- التوسل والاستشفاع بقبره ﷺ

وقال في ص (٥٩): ثُمَّ يَرْجِعُ الزَّائِرُ إِلَى مَوْقِفِهِ الْأَوَّلِ قِبَالَ وَجْهِ الرَّسُولِ ﷺ

فِيَتَوَسَّلُ بِهِ فِي حَقِّ نَفْسِهِ وَيَسْتَشْفَعُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ ﷻ.

(ج): والجواب على هذا أن نقول: لقد اتفق الصحابة والتابعون وأتباعهم والأئمة الأربعة أنه لا يجوز للزائر إذا انتهى من السلام وأراد الدعاء أن يستقبل القبر، بل يستقبل القبر عند السلام فقط، وأبو حنيفة يقول: يستقبل القبلة عند السلام وعند الدعاء؛ أما ما يروى عن مالك أنه قال للمنصور: كيف تولى عنه وجهك وهو وسيلتك ووسيلة آبائك؟ فهذه حكاية مكذوبة لا تصح عن مالك أبداً^(١)، أما التوسل فسيأتي البحث فيه -إن شاء الله-، والله أعلم.

وقال في ص (٦٠): قال القسطلاني في المواهب اللدنية: وينبغي للزائر له أن يكثر من الدعاء والتضرع والاستغاثة والتشفع والتوسل به ﷺ؛ فجدير بمن استشفع به أن يشفعه الله فيه؛ قال: وإن الاستغاثة هي طلب الغوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به إغاثة أن يحصل له الغوث، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو التشفع أو التوجه أو التجود؛ لأنهما من الجاه والوجه، ومعناهما: علو القدر والمنزلة، وقد يتوسل بصاحب القدر إلى من هو أعلى منه.

(١) راجع لمعرفة بطلانها الصارم المنكي (ص ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠).



ونقل عن شرح المواهب أيضاً أن الزرقاني^(١) قال نقلاً عن منسك خليل زاده: وليتوسل به ﷺ وليسأل الله تعالى بجاهه في التوسل به، إذ هو محط جبال الأوزار وأثقال الذنوب؛ لأن بركة شفاعته وعظمها عند ربه لا يتعاضدها ذنب، ومن اعتقد خلاف ذلك فهو المحروم الذي طمس الله بصيرته وأضل سريره. ألم يسمع قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾ [النساء: من الآية ٦٤].

قال: ولعل مراده التعريض بابن تيمية؛ قال الأميني: هناك جماعة من الحفاظ وأعلام السنة بسطوا القول في التوسل وقالوا: إن التوسل بالنبي ﷺ جائز في كل حال قبل خلقه وبعده، في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ، وبعد البعث في عرصات القيامة والجنة، وجعلوه على ثلاثة أنواع:

١- طلب الحاجة من الله تعالى به أو بجاهه أو ببركته، فقالوا: إن التوسل بهذا المعنى جائز في الأحوال المذكورة.

٢- التوسل بمعنى طلب الدعاء منه، وحكموا بأن ذلك جائز في الأحوال كلها.

٣- الطلب من النبي ﷺ ذلك الأمر المقصود، بمعنى أنه قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه وشفاعته إليه، فيعود إلى النوع الثاني في المعنى غير أن العبارة مختلفة، وعدوا منه قول القائل: "أسألك مرافقتك في الجنة". اهـ.

(١) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المالكي محدث فقيه أصولي، ولد وتوفي بالقاهرة في عام (١١٥٥هـ) له كتاب "إشراق مصابيح السيرة المحمدية بمزج أسرار المواهب اللدنية"، معجم المؤلفين (ج ١٠/ ١٢٤).



أوضح الإشارة في الرد على

(ج) وأقول: مساكين هؤلاء وأي مساكين! لقد ضلوا عن طريق الهدى ويحسبون أنهم على حق.

* والرد عليهم من وجوه:

الأول: أن الله لم يتعبدنا بقول أحد غير رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٥]. وقال: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مِمَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]. وقال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: من الآية ١٥٣].

وقال فيمن أطاع المخلوق في معصية الخالق: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ [٢٧] رَبَّنَا ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَاهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٢٨﴾ [الأحزاب: ٦٧-٦٨]. وقال: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيِّنَنِي أَنْتُمْ مَعَ الرُّسُولِ سَبِيلًا﴾ [٢٧] يَتَوَلَّى لَيَّتِي لَوْ أَخَذْتُ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَاتَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩].

وهذه الآيات والتي قبلها وإن كانت نزلت في الكفار، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما تقرر في الأصول.

ولهذا فإن كل من أعرض عن قول الرسول ﷺ لقول غيره فلا بد أن يكون له نصيب منها، وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْكَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: من الآية ٣١]. وفي حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه ^(١) لمعنى اتَّخَذَهُمْ

(١) عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الأمير الشريف أبو وهب الطائي صاحب النبي ﷺ، ولد حاتم المضروب به المثل في الجود، وفد على النبي ﷺ فأسلم وثبت يوم الردة، وفد



أرباباً من دون الله، وذلك أن النبي ﷺ فسره بطاعتهم في إحلال ما حرم الله وتحريم ما أحل الله.

ثانياً: في قوله: وينبغي للزائر له أن يكثر من الدعاء والتضرع والاستغاثة والتشفع والتوسل به ﷺ.

وأقول: إن الدعاء والتضرع والاستغاثة مما اختص الله به دون سواه، فمن صرفها لغيره فقد أشرك شركاً أكبر يخرج صاحبه من الملة. قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: من الآية ٦٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِلَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [٢٩] ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: الآية ٢٩-٣٠]. وفي الحديث: «الدعاء مخ العبادة»^(١).

=

على عمر رضي الله عنه فقال: أما تعرفني؟ فقال: بلى آمنت إذ كفروا ووفيت إذ غدرت وأقبلت إذ أدبروا، توفي سنة ست أو سبع أو ثمان وستين عن مائة وعشرين سنة وهو من الذين عاشوا ٦٠ سنة في الجاهلية و ٦٠ سنة في الإسلام، ترجمه في سير أعلام النبلاء (٣/١٦٢)، الإصابة (٢/٤٦٠)، رقم الترجمة (٥٤٧٧)، الاستيعاب (٣، ١٤٠).

(١) الحديث أخرجه الترمذي في تفسير سورة البقرة (٤٠٤٩)، وفي تفسير سورة المؤمن، ورجال سنده ثقات مخرج لهم في الصحيحين إلا يسيع بن معدان الحضرمي فإنه ثقة أخرج له البخاري تعليقاً ولم يخرج له مسلم، وأخرج له الأربعة وما يخشى من عننة الأعمش لكونه مدلساً، فقد قرن مع منصور في سند الترمذي في تفسير سورة المؤمن فأمن تدليسه، وأورده في الدعوات أيضاً من طريق النعمان بن بشير، وهو الطريق الذي أورده في التفسير، وأورده

=



وفي لفظ: «الدعاء هو العبادة».

أما الاستغاثة: فهي دعاء المكروب الملهوف المضطر لمن يظن أنه يقدر على إغاثته وكشف كربته وإزالة ما يحيط به، لذا فقد أنكر الله على من زعم لنفسه إلهاً يزيل الخطر ويكشف الضر فقال: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُم مَخْرَجًا وَيَرْزُقُ أَهْلَ الْبَيْتِ مِنْ هَيْثُ يَشَاءُ﴾ [النمل: الآية ٦٢].

فالاستفهام إنكاري في أول الآية وآخرها (مَنْ) اسم استفهام وهو من صيغ العموم (أَهْلَهُ) نكرة في سياق الاستفهام فهي تعم، وعلى هذا فإن النبي ﷺ يدخل في هذا العموم ولا يبقى أحد إلا دخل تحته، فهل يستطيع هؤلاء أن يردوا هذه الآيات أو أن يأتوا بتخصيص لهذه العمومات؟ أم هل يستطيعون أن يأتوا بدليل من الكتاب أو السنة على جواز صرف الدعاء والتضرع والاستغاثة إلى النبي ﷺ أو غيره؟ فإن كان معهم دليل على جواز صرف

=

من حديث أنس ولفظه: «الدعاء مخ العبادة». إلا أن في سنده ابن لهيعة وقد اختلط بعد احتراق كتبه. وحديث النعمان بن بشير أصح سنداً ولفظه: «الدعاء هو العبادة»، ولا تنافي بين الحديثين من حيث المعنى، فمعنى حديث: «الدعاء هو العبادة» أي: هو غايتها ومحضها، وأما حديث: «الدعاء مخ العبادة» فقال في تحفة الأحوذى: المخ - بالضم - نقي العظم والدماغ وشحمة العين وخالص كل شيء. والمعنى: أن الدعاء هو لب العبادة وخالصها لأن الداعي إنما يدعو الله عند انقطاع أمله مما سواه، وذلك هو حقيقة التوحيد والإخلاص ولا عبادة فوقها. اهـ.

وأخرجه ابن ماجه - أي: حديث النعمان بن بشير - من طريق علي بن محمد عن وكيع عن الأعمش عن زر بن عبد الله. فسماه زر، والمشهور ذر - بالذال - ابن عبد الله المرهبي كما في التقريب حرف الذال المعجمة.



الدعاء والتضرع والاستغاثة إلى النبي ﷺ أو غيره؟ فإن كان معهم دليل على جواز صرف هذه الأمور إلى غير الله فليوجدونا إن كانوا صادقين.

فقد وردت في الكتاب والسنة أدلة لا تحصر تدل على أن الدعاء والتضرع والاستغاثة من خصائص الله -جلّ وعلا-، وتدل على عدم جواز صرف الدعاء والتضرع والاستغاثة لغير الله تعالى، ولم يأت بخلاف ذلك شيء ألبته، وقد عاش أصحاب رسول الله ﷺ معه مدة ثلاثاً وعشرين سنة، وكانت تصيهم الأزمات والمضايق والضرورات، ولم يعرف أن أحداً منهم استغاث برسول الله ﷺ فيما لا يقدر عليه، بل نقل عنه إنكاره على من قال: قوموا بنا نستغيث برسول الله من هذا المنافق فيما يقدر عليه، وقال لأعز الناس عليه وأحبهم إليه: «اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً». ومن هنا تعلم فحش جرم من قال: إذ هو مُحط جبال الأوزار وأثقال الذنوب؛ لأنه أباح بقوله هذا الشرك الأكبر الذي بعث النبي ﷺ بمحاربته وهدمه، ونسي أن الله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

فقوله: ﴿وَمَنْ يَغْفِرَ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ استفهام إنكاري معناه النفي، أي: لا أحد يغفر الذنوب غيره.

ثالثاً: ونحن لا نقبل من أي أحد إباحة شيء أو تحريمه إلا بدليل، ومن حرم شيئاً أو أحله بلا دليل درأنا بقوله في نحره.

رابعاً: وأما الشفاعة فهي حق، ولكنها لا تطلب إلا من الله، قال تعالى:



أوضح الإشارة في الرد على

﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]. وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٥].

وفي الحديث: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(١). وفي حديث أبي هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ فقال: «لَقَدْ ظَنَنْتُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ لِمَا رَأَيْتَ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ. أَسْعِدِ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(٢). فتيين من هذا أن الشفاعة ملك لله عَزَّ وَجَلَّ لَا يَمْلِكُهَا أَحَدٌ غَيْرُهُ لَا مَلِكٌ مَقْرَبٌ وَلَا نَبِيٌّ مَرْسَلٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَطْلُبَ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ أَبَدًا.

وإن أعظم سبب في حصولها هو التوحيد، وبدونه لَا تحصل أبدًا: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٤].

خامسًا: أن مشركي العرب لم يكونوا يعتقدون في إلهتهم أنها تُحبي أو تُبغض أو تُخلق أو ترزق، وإنما عبدوها بهذه العلة، وهي القربى إلى الله والزلفى إليه بواسطتها وشفاعتها، قال الله تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [الزمر: ٤٣].

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة، من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص، وأخرجه البخاري باب الدعاء عند النداء من طريق جابر بن عبد الله، وفيه بعض المغايرة غير أن محل الشاهد متقارب.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب الحرص على الحديث رقم (٩٩) فتح، وأخرجه في الرقاق، باب صفة الجنة والنار رقم الحديث (٦٥٧٠)، ولفظ البخاري: «أول منك» بدل «قبلك»، ولفظه في الرقاق: «خالصًا من قبل نفسه»، وأخرجه أحمد أيضًا.



وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾

[الزمر: من الآية ٣].

وقال سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ

وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: من الآية ١٨].

بل لقد ذمهم الله بذلك وأخبر أن شفعاءهم المزعومين يتخلون عنهم

حينما يكونون أحوج ما يكونون إليهم فقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ

الْمُجْرِمُونَ ﴿١٦﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ مِّنْ شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاوُاْ وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ ﴿١٧﴾﴾

[الروم: ١٢-١٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ

ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ

عَنكُم مَّا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾ [الأنعام: ٩٤].

فتبين من هذا أن من طلب الغوث والشفاعة من غير الله فقد ضاهى

المشركين وله حكمهم، وهذا بالنسبة لطلب الغوث والشفاعة من الميت أو

من الحي فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، كمغفرة الذنوب وخطئ الأوزار

وإنزال الغيث وشفاء المرض وإعطاء الولد.

أما الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه والاستشفاع به عند من يرجو أن

يقبل شفاعته فذلك جائز، قال الله تعالى عن موسى عليه السلام: ﴿فَاسْتَعِذْ بِالَّذِي مِّنْ

شَيْعِنِهِ عَلَى الَّذِي مِّنْ عَدُوٍّ فَوَكَّرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: من الآية ١٥].

وقال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَّكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً

سَيِّئَةً يَّكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: من الآية ٨٥].



أوضح الإشارة في الرد على

سادساً: وأما قوله: فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو التشفع أو التوجه.. إلخ.

وأقول: الفرق حاصل وواضح بين الاستغاثة والتوسل والتشفع:

* فالأول: طلب الغوث ممن تظن أنه يقدر على إغاثتك ودفع المكروه عنك وكشف الشدة التي تحيط بك، فإن كانت الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه كالنصرة على العدو وما أشبه ذلك فهو جائز، وإن كانت الاستغاثة بالحي فيما لا يقدر عليه إلا الله أو بالميت، فهو شرك أكبر مخرج من الملة.

* وأما التوسل: فهو أن تطلب من الله بجاه فلان أو حقه عنده وما أشبه ذلك.. فهذا بدعة بكل حال، لا يكون شركاً إلا إذا طلب منه مباشرة أي: من الرسول ﷺ أو من توسل به، فالفرق كبير بينهما، ولا أدري هل كان ذلك جهلاً من القسطلاني الذي أهله علمه أن يشرح صحيح البخاري أو تجاهلاً منه.

سابعاً: وأما قول الأميني: هناك جماعة من الحفاظ وأعلام السنة بسطوا القول في التوسل، وقالوا: إن التوسل بالنبي ﷺ جائز في كل حال قبل خلقه وبعده، في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة والجنة.. إلخ.

(ج) وأقول: في هذه الجمل تزكية وإيهام ومغالطة وعدم إنصاف وترويج للباطل.

* أما التزكية فهي في قوله: جماعة من الحفاظ وأعلام السنة، وإطلاق هذه الأوصاف لا يجوز ولا ينبغي أن يطلق إلا على من حفظوا السنة وعرفوا صحيحها من سقيمها، ومن قال بجواز التوسل بالنبي ﷺ قبل خلقه وبعد



موته في مدة البرزخ، أو قال بجواز التوسل بذاته مطلقاً، فقد بنى قوله هذا على أحاديث ضعيفة أو موضوعة، وذلك يدل بطريق اللزوم أنه ليس من الحفاظ ولا من أعلام السنة؛ لأنه لو كان حافظاً ومن أعلام السنة لعرف ضعف الدليل الذي يستند عليه في هذا القول ولم يقل به، ومن المعلوم أن من قال بجواز التوسل بالنبي ﷺ قبل خلقه فإنما استند على حديث موضوع^(١).

وأما الإيهام والمغالطة وعدم الإنصاف فلكونه ذكر القول الضعيف ولم يذكر القول القوي؛ بل قوى الضعيف وأخذ يثني على قائله ويزكيهم تزكية في غير محلها، موهماً للقارئ أن هذا هو الحق طالماً أن قائله حفاظ وأعلام سنة، وكان الواجب عليه أن يذكر القولين على الأقل حتى لا يظن من لا يعلم أنه ما ثم إلا قول واحد وأنه هو الحق.

وأما ترويج الباطل فلأنه ذكر القول الضعيف في التوسل الذي يعد بدعة، ثم خلط به ما يعد شركاً فقال:

ثالثاً: الطلب من النبي ﷺ ذلك الأمر المقصود.

ومن المعلوم أن من طلب من النبي ﷺ مباشرة فقد أشرك بالله ودعا غيره.

وأما قوله: بمعنى أنه قادر على التسبب فيه وسؤاله ربه... إلخ.

وأقول: هذه مغالطة وتخليط، فمن سأل النبي ﷺ فقد أشرك بالله،

وليس هذا من أقسام التوسل.

وأما قول الرجل للنبي ﷺ: أسألك مرافقتك في الجنة؛ فهذا حصل بناءً

(١) هو حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الذي سيأتي ويأتي الكلام عليه -إن شاء الله-.



أوضح الإشارة في الرد على

على طلب النبي ﷺ حين خدمه فأراد أن يكافئه فقال له: «سلني». فقال: أسألك مرافقتك في الجنة فقال: أوغير ذلك؟ فقال: هو ذاك. قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود»^(١)، ولعل مراد الرسول الكريم أن يسأله شيئاً من الدنيا يكافئه به، فكان سؤاله مرافقته في الجنة لعلو همته، ولهذا قال له: «أوغير ذلك»؟ أي: ما لك سؤال غير هذا؟ فقال: هو ذاك. أي: هذا سؤالي. فقال النبي ﷺ: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»؛ فقياس سؤال النبي ﷺ بعد موته على سؤاله في حياته قياس باطل؛ لأن الفارق بينهما كبير ومن جهات متعددة:

أولها: أن سؤال ذلك الرجل كان بناء على طلب من النبي ﷺ ليكافئه بخدمته له كما تقدم.

ثانياً: أن ذلك السؤال في حياته وفيما يقدر عليه، وهو الدعاء له في الدنيا أو الشفاعة له في رفعة درجته في الجنة بعد دخولها؛ لأن السائل كان مؤمناً، ولهذا طلب منه أن يعينه على نفسه بكثرة الصلاة ليكون أقرب إلى حصول مطلوبه.

ثالثاً: أن النبي ﷺ لو كان يملك طلبه ويقدر على تحصيله لما كان لقوله: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» فائدة ولكن أمره بذلك لينال بعمله درجة

(١) الحديث أخرجه مسلم (ج٤)، باب فضل السجود والحث عليه (ص٢٠٥، ٢٠٦) ولفظه: حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي: «سل». فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: أوغير ذلك؟ قلت: هو ذاك. قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود».



أعلى فيكون أدنى لإجابة شفاعته فيه.

رابعاً: أنه لو كان يملك رفعة الدرجات ومغفرة الذنوب وخطّ الأوزار وهداية الضلال وإدخال من شاء إلى رحمة الله وجنته لصنعه بأقرب الناس إليه؛ فتلك أمه لم يؤذن له في الاستغفار لَهَا^(١) وذلك عمه أبو طالب لم يستطع هدايته حتّى أنزل الله فيه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٢) [القصص: من الآية ٥٦].

وذلك عمه العباس وعمته وابنته لم يغن عنهم من الله شيئاً، وهاهو قد أنزل الله عليه حين دعا على أقوام حاربوه وعادوه وأخرجوه، ولكن علم الله من بعضهم أنه سيدخل في حظيرة الإسلام وسيكون يوماً ما جندياً من جنوده يذود عنه ويقارع أعداءه فأنزل عليه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ

(١) أخرجه مسلم وأصحاب السنن وقد تقدم تخرّجه.

(٢) قال ابن كثير - رحمه الله - في تفسير هذه الآية (٣/٣٩٥): وقد ثبت في الصحيحين أنّها نزلت في أبي طالب عم الرسول ﷺ وقد كان يحوطه وينصره ويقوم في صفه وبجبه حُبّاً شديداً طبيعياً لا شرعياً؛ فلما حضرته الوفاة وحان أجله دعاه رسول الله ﷺ إلى الإيمان والدخول في الإسلام فسبق القدر فيه واختطف من يده، فاستمر على ما كان عليه من الكفر والله الحكمة التامة؛ ثم أورد حديث سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حزن وكان حضر القصة الثابتة في الصحيحين في عرض النبي ﷺ الإسلام عليه وتحريض أبي جهل له على البقاء على دين الشرك؛ فإن قيل: فكيف تجمع بين هذه الآية والآيات التي فيها إثبات الهداية كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]؟ فالجواب أن الهداية هدايتان: هداية دلالة وإرشاد، وهداية توفيق؛ فالمثبتة هداية الدلالة والإرشاد، والمنفية هداية التوفيق.



عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾ [آل عمران: ١٢٨].

ومن هنا يتبين خلط هذا القائل وعدم صحة قوله وبطلان قياسه.
ثامناً: وأما حكم التوسل فهو يحتاج إلى تفصيل وبحث للأدلة ليكون القارئ على بصيرة:

وأقول: التوسل معناه:

التوصل بشيء إلى شيء؛ فما لا يمكن الوصول إليه بغير واسطة تتخذ الوسيلة للوصول إليه بواسطة، وتلك الوسطة هي الوسيلة، فمثلاً: ماء البئر لا ينال باليد فيتخذ الرشاء - وهو الحبل - وسيلة للوصول إليه، أو المضخة في العصر الحديث.

ومعنى الوسيلة في الشرع: القربة التي تكون سبباً في الوصول إلى مرضاة الله وجنته، وهي تكون بفعل أوامر الله واجتناب نواهيه، وبذلك أمر الله عَزَّ وَجَلَّ في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الذِّبْتِ ءَامِنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المائدة: ٣٥]. قال ابن جرير - رحمه الله -: يعني جل ثناؤه بذلك: ﴿يَأْتِيهَا الذِّبْتِ ءَامِنُوا﴾ صدقوا الله فيما أخبرهم به ووعدهم من الثواب وأوعدهم من العقاب ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ يقول: أحيوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له في ذلك، وحققوا إيمانكم وتصديقكم بركم ونيبكم بالصالح من أعمالكم ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ أي: اطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه، والوسيلة هي فعيلة من قول القائل: توسلت إلى فلان بكذا بمعنى تقربت إليه، ومنه قول عنترة:

إن الرجال لهم إليك وسيلة
أن يأخذوك تكحلي وتحضبي



يعني بالوسيلة: القرية.

ومنه قول الآخر:

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا وعاد التصافي بيننا والتواصل

ثم قال: وبنحو الذي قلنا قال أهل التأويل. ثم روى بأسانيد عن أبي وائل وعطاء والسدي وقتادة ومجاهد والحسن وعبد الله بن كثير في قوله: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾^(١) [المائدة: من الآية ٣٥]. كلهم قالوا: القرية، أي: اطلبوا التقرب إليه بفعل طاعته. اهـ.

قلت: وهذا هو التوسل الواجب المفروض على كل مكلف لا ينال النجاة من النار ودخوله الجنة إلا به، وهو القسم الأول من أقسام التوسل.

واعلم بأن التوسل الجائز ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: واجب، وهو الذي تقدم ذكره، وهو التوسل إلى مرضاة الله وجنته بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

الثاني: وهو مباح، أن تدعو الله وتتوسل إليه بصالح عمل قدمته فتذكره في دعائك ليكون أرجى للإجابة، كما في حديث الثلاثة الذين دخلوا الغار فأنحدرت عليهم صخرة فسدت فم الغار عليهم فدعوا الله بصالح أعمالهم ففتح الله لهم الغار فخرجوا يمشون.. وحديثهم مشهور^(٢).

(١) تفسير ابن جرير (ج ٦ ص ٢٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في باب الحرث والمزراعة إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم رقم (٢٣٣٣)



أوضح الإشارة في الرد على

الثالث: وهو مباح أيضاً، أن تتوسل إلى الله بدعاء من تظنه صالحاً وترجو أن يكون دعاؤه مستجاباً، ومن هذا النوع استسقاء عمر بدعاء العباس في عام الرمادة، ومنه حديث الأعمى على احتمال صحته، ومنه حديث مسلم: «خير التابعين أويس القرني»^(١)، وحديث المرأة التي كانت تصرع وطلبها الدعاء من النبي ﷺ^(٢) وقول كلٍّ من عمرو بن العاص^(٣) وخالد بن الوليد وأبو سفيان بن الحارث^(٤) بن عبد المطلب للنبي ﷺ: استغفر لي.. والأدلة على ذلك كثيرة.

=

وأخرجه في كتاب الأنبياء، وأخرجه في كتاب الأدب، باب إجابة دعاء من برَّ والديه رقم (٥٩٧٤)، وأخرجه مسلم في كتاب الرقاق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة (٥٥/١٧) نوي.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب فضائل أويس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إني سمعت رسول الله يقول: «خير التابعين رجل يقال له أويس وله والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم». وأخرجه من طريق أسير بن جابر عن عمر بن الخطاب مطولاً (٩٤/١٦، ٩٥، ٩٦).
(٢) أخرج قصتها البخاري في كتاب المرضى، باب فضل من يصرع من الريح رقم (٥٦٥٢) من حديث عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي.. الحديث وأخرجه مسلم في كتاب البر.

(٣) عمرو بن العاص بن وائل السهمي، أسلم قبل الفتح، وتوفي سنة ثلاث وأربعين وهو أمير على مصر لمعاوية رضي الله عنه عن عمر يبلغ ٩٠ سنة. اهـ. الإصابة (ج ٣ / ٢).

(٤) أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ، أسلم قبل الفتح، ولقي النبي ﷺ وهو في طريقه إلى مكة فأعرض عنه ثم حنى عليه وقبل إسلامه وبايعه، توفي سنة عشرين في خلافة عمر بعد رجوعه من الحج. اهـ. سير أعلام النبلاء (٢٠٢/١).



القسم الرابع: التوسل بالذوات أو بالحق أو الجاه، كأن يقول الداعي: بحق فلان عندك أو بجاهه لديك، وهذا النوع ابتدعه المتأخرون ولم يكن معروفاً عند السلف، ورغم هذا فقد قال به كثير من المتأخرين واستدلوا عليه بأحاديث: منها ما هو صحيح والاستدلال به باطل، ومنها ما هو ضعيف لا يجوز الاحتجاج به ولا الاعتماد عليه، وسأذكر بعون الله أهم تلك الأحاديث موضحةً درجة كل حديث، بعد نقل ما قيل في رجال سنده، والله المعين والهادي إلى سواء السبيل.

الحديث الأول

عن أنس رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ابن عبد المطلب فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك فنتسقيناً وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون». رواه البخاري.

وقد حاول القائلون بالتوسل البدعي -وهو التوسل بالذوات- حاولوا قلب الحقائق بادعائهم أن هذا الحديث حجة لهم وهو في الحقيقة حجة عليهم.

فقال الشيخ منصور بن علي ناصف في تعليقه على هذا الحديث في كتاب "التاج الجامع للأصول"، وبعد أن أضاف إليه أحاديث في شرحه:

فهذه النصوص تفيد أن التوسل إلى الله بالصالحين جائز، بل هو مطلوب في الشدائد، والشاهد في التقرب إلى الملوك بمن يحبونه يؤيد ذلك.

وأقول: كلا، ليس في قصة استسقاء عمر بدعاء العباس دليل على جواز التوسل بالذوات، بل هو دليل على منعه وعدم مشروعيته إذ لو كان التوسل



أوضح الإشارة في الرد على

بالذوات مباحاً لَمَّا عدل عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى العباس ليتوسل بدعائه، مع علم عمر رضي الله عنه بأن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد موته عند الله سواء، ولكن عدول عمر رضي الله عنه عن التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يشك مسلم أنه أفضل جاه عند الله، إلى دعاء العباس الذي هو مفضل حتى بالنسبة إلى عمر، يدل دلالة واضحة أن التوسل بالجاه مَمْنوع، وأن التوسل بدعاء الحي مشروع حتى وإن كان المتوسل فاضلاً والمتوسل بدعائه مفضولاً بل لو قال أحد: إنه إجماع من الصحابة لَمَّا أبعد؛ لأن هذا وقع في عام الرمادة أي: سنة ثمانية عشرة من الهجرة والصحابة كلهم متوافرون، فلو ترك عمر سنة لردوا ذلك عليه، كيف لا وقد وردت عليه امرأة وهو على المنبر يخطب فما أنف ولا تكبر، بل نزل وهو يقول: أصابت امرأة وأخطأ رجل، أو: وأخطأ عمر. ومِمَّا يزيد الأمر وضوحاً أنه فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الذي هو أحد الخلفاء الراشدين المهديين الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمتابعتهم والتأسي بأفعالهم. ثانياً: أما قوله: وفي ذلك دليل على أن التوسل إلى الله بالصالحين جائز. فأقول: هذه مجازفة ظاهرة يسأله الله عنها، فأين دليل الجواز من كتاب الله أو من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم؟ وما هي الجملة التي تدل على ذلك من قصة استسقاء عمر بدعاء العباس؟ وأما قول أنس أن عمر كان إذا قحطوا يستسقي بالعباس، فإن معناه استسقى بدعاء العباس وليس معناه استسقى بذاته، فهو توسل بدعائه وليس توسلاً بذاته، إذ لو كان التوسل بالذوات جائزاً، لَمَّا عدل عن ذات النبي صلى الله عليه وسلم التي هي أفضل الذوات على الإطلاق، ولو كان بالجاه لَمَّا عدل عن جاه النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو أفضل جاه عند الله، إذ بشفاعته يفصل الله بين عباده يوم القيامة وبشفاعته يفتح لهم باب الجنة.



ثالثاً: أن الجواز حكم شرعي لا يحل لأحد أن يحكم به حتّى يعلم دليله، بل وحتّى يعلم صحة دليله والقاعدة الشرعية التي منها أخذ الحكم وعليها أسس.

رابعاً: قياسه للتوسل إلى الله بذوات الصالحين على التقرب إلى الملوك بمن يجبونه قياس باطل من وجوه:

الوجه الأول: أن قياس أحكام الدين على أمور الدنيا أو بالأحرى على واقع الناس في حياتهم العملية يدل على جهل من تفوه به أو اعتقده، فما هي القاعدة الأصولية التي بنى عليها هذا القياس؟ وأين الدليل الذي أخذت منه القاعدة؟ ومن هو الذي سبقه إلى هذا القياس من السلف؟

ثانياً: أن الملوك عاجزون عن إدراك ما وراء جدرهم، فهم في حاجة إلى الوسائط الذين يبلغونهم ما خفي عليهم وما يجهلون.

أما الله -جلّ شأنه وعزّ سلطانه وتعالى جده وتنزهت عظمته- فليس في حاجة إلى أحد من خلقه أن يكون له معيناً، أو ظهيراً أو وزيراً أو مشيراً؛ لأنه يعلم السر وأخفى، ويعلم ما توسوس به نفس كل عبد، وهو أقرب إليه من حبل الوريد، وقد قال لنبيه ﷺ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

ثالثاً: أن الملوك في حاجة إلى أشياعهم وأنصارهم وقراباتهم وأعوانهم؛ لأنهم بحاجة إلى نصرهم، فهم يحرصون على استبقاء ودهم بقبول وساطاتهم لينتفع بعضهم من بعض، أما الله -جلّ شأنه- فهو غني عن خلقه، وهم



أوضح الإشارة في الرد على

بأسرهم فقراء إليه صلحاؤهم وفجارهم كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [١٥] إِنَّ يَشَاءُ يَذْهَبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿١٧﴾ [فاطر: ١٥-١٧]. فإن قبل دعاء بعض الصالحين في الدنيا أو شفاعتهم في الآخرة، فإنما ذلك من باب الإنعام والإكرام، ولهذا يقول النبي الكريم ﷺ الذي هو أفضل الخلق عند الله جاهاً وأقربهم إليه وسيلة لعمه وعمته وابنته: «اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً»^(١). ويقول: «استأذنت ربي في أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي»^(٢)، وبهذا يعلم بطلان قوله هذا وفساده.

رابعا: أن من قاس الله بخلقه فقد تنقصه وشبهه، لذلك فهو جدير بأن يجبس ويضرب ويستتاب؛ لأنه لم يؤمن بهيمنة الله على عباده وعلمه الشامل وقدرته النافذة، وقد سبق في الرد المختصر أن رسول الله ﷺ قال للأعرابي الذي قال: إنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك، فقال رسول الله ﷺ: «ويحك» وسبح رسول الله، فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ثم قال: «ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك، أتدري ما الله؟ إن عرشه على سمواته هكذا - وقال بأصابعه مثل القبة عليه - وإنه ليضط به أطيظ الرحل بالراكب»^(٣)، وبهذا تعلم أن قياس الله بخلقه تنقص له وجهل من قائله بعظمة الله - جلّ وعلا -.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب في الجهمية (٦، ٤٧).



خامساً: وإجماع المهاجرين والأنصار مع عمر -رضوان الله عليهم أجمعين- على العدول عن التوسل بذات الرسول ﷺ إلى التوسل بدعاء العباس، إجماع منهم على عدم مشروعية التوسل بالذوات وتحريمه.

قال شيخ الإسلام في كتاب "التوسل والوسيلة" (ص ٦٤): ودعاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاستسقاء المشهور بين المهاجرين والأنصار: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبيك فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا». يدل على أن التوسل المشروع عندهم هو التوسل بدعائه وشفاعته لا التوسل بذاته، إذ لو كان هذا مشروعاً لم يعدل عمر والمهاجرون والأنصار عن السؤال بالرسول ﷺ إلى السؤال بالعباس.

وقال أيضاً في (ص ٤٩-٥٠): فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس، علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بعد موته، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائماً، فلفظ التوسل يراد به ثلاثة معانٍ أحدها: التوسل بطاعته، فهذا فرض لا يتم الإيمان إلا به.

والثاني: التوسل بدعائه وشفاعته، وهذا كان في حياته ويكون يوم القيامة حين يتوسلون بشفاعته.

والثالث: التوسل به، بمعنى الإقسام على الله بذاته والتوسل بذاته، فهذا لم يكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه، لا في حياته ولا بعد مماته، لا عند قبره ولا غير قبره، ولا يعرف هذا في الأدعية، وإنما ينقل شيء من هذا في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة، أو عمن ليس قوله حجة كما سنذكر ذلك -إن شاء الله تعالى-.

وهذا هو الذي قال أبو حنيفة أنه لا يجوز وتوها عنه، حيث قالوا: لا



يسأل بمخلوق، ولا يقول أحد: أسألك بحق أنبيائك.

قال أبو الحسين القدوري في كتابه الكبير في الفقه المسمى بشرح الكرخي في باب الكراهة: وقد ذكر هنا غير واحد من أصحاب أبي حنيفة، قال بشر بن الوليد^(١) حدثنا أبو يوسف قال: قال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعقد العز من عرشك أو بحق خلقك، وهو قول أبي يوسف.

قال أبو يوسف: بمعقد العز من عرشه هو الله، فلا أكره هذا، وأكره أن يقول: بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام. قال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز؛ لأنه لا حق للخلق على الخالق، فلا تجوز وفاقاً. اهـ.

الحديث الثاني

ثانياً: استدلوا بحديث الأعمى الذي رواه الترمذي والحاكم عن عثمان ابن حنيف ولفظه: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهم فشفعه في». قال الألباني في "صحيح الجامع الصغير" رقم (١٢٩٠): صحيح، ثم قال: قلت: وزاد أحمد وابن خزيمة والحاكم: «وشفعني فيه».

وهي من الأدلة الكثيرة على أن التوسل والتوجه المذكور في الحديث

(١) بشر بن الوليد الكندي الفقيه سمع عبد الرحمن بن الغسيل ومالك بن أنس وتفقه بأبي يوسف،



إنما هو بدعائه ﷺ لأن معناها: اقبل شفاعتي في دعائه، وكذلك قوله: «فشفعه في». أي: اقبل شفاعته أي: دعاءه في.

وهذه الزيادة من الكنوز، من عرفها استطاع بها أن يطيح بشبهات المخالفين. اهـ.

قلت: وقد صحح الحديث أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كتابه "التوسل والوسيلة" وساق طريقه وألفاظه بما لا تجده في غيره، وقال في أول كلامه فهذا توسل بدعاء النبي ﷺ وشفاعته، ودعا له النبي ﷺ ولهذا قال: وشفعه في، فسأل الله أن يقبل شفاعته رسوله فيه وهو دعاؤه. اهـ.

قلت: ومما يدل دلالة قطعية أنه توسل بدعاء النبي ﷺ قوله في أول الحديث كما رواه الترمذي: إن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني. قال: «إن شئت صبرت فهو خير لك». قال: فادعه قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويدعو بهذا الدعاء.. وذكر الحديث المتقدم.

أما قول الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو غير الخطمي. فقد قال في "تحفة الأحوذى" (ج ١٠ / ص ٣٤): قال الإمام ابن تيمية: هكذا وقع في الترمذي وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر، وهو الصواب، كذا في "التحفة"، وبالرجوع إلى كتاب "التوسل والوسيلة" وجد هكذا: أبو جعفر الخطمي وهو الصواب. اهـ.

أما السهسواني صاحب "صيانة الإنسان" فقد مال إلى ضعفه، وذكر في (١٢٥ - ١٢٦) أبا جعفر: إما ماهان بن عيسى بن أبي عيسى الرازي وهو سيئ الحفظ، وثقه جماعة وضعفه آخرون بسوء حفظه وكثرة أوهامه، وإما أبو جعفر المدني الأنصاري المؤذن وهو من الثالثة مقبول.



وقال علي: إنه لا يعرف رواية شعبة عن أبي جعفر المدني هذا، ولا رواية أبي جعفر هذا عن عمارة بن خزيمة.

قلت: وكأنه مشى على قول الترمذي أنه غير الخطمي، أما شيخ الإسلام فقد صحح الحديث بناء على أنه الخطمي، وتبعه على ذلك الألباني، ومهما يكن فليس فيه دليل للمبتدعين القائلين بجواز التوسل بالذوات؛ لأنه توسل بدعاء النبي ﷺ ولم يتوسل بذاته ولا بحاجه، والتوسل بدعاء الحي أمر مُسَلَّم به لا ينازع فيه أحد ابداً كما ذكر ذلك شيخ الإسلام، وهو بمنزلة الأعرابي الذي قال للنبي ﷺ وهو يخطب: يا رسول الله ﷺ هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا، فرفع رسول الله ﷺ يديه وقال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»، قال أنس: وما نرى في السماء قرعة الحديث. وفي تمامه: فدخل رجل في الجمعة الأخرى من ذلك الباب والنبي ﷺ يخطب على المنبر فقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يرفعها عنا فرفع النبي ﷺ يديه وقال: «اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والشعاب وبطون الأودية ومنابت الشجر». قال: فأنجأ السحاب عن المدينة كما يُجَاب الثوب^(١).

وحديث المرأة التي قالت: يا رسول الله إني أصرع فادع الله لي. فقال: «إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله لك» فقالت: بل أصبر ولكني

(١) أخرجه البخاري في باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة، وأخرجه في أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع وما بعده، وأخرجه مسلم باب الدعاء في الاستسقاء رقم (٨٩٧) من طرق.



أتكشف فادع الله لي ألا أتكشف^(١).

وغير ذلك من الأحاديث الدالة على طلب الدعاء من النبي ﷺ في حياته أو حصوله منه عفوًا من غير طلب، كما في قصة علي بن أبي طالب حين كان أرمَد في خيبر^(٢) وقول النبي ﷺ: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله». فلما أصبح أرسل إليه وكان أرمَد، فتفل في عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع.. الحديث. وقصة عبد الله بن عتيك حين قتل أبا رافع فسقط من درجة الباب فانكسرت رجله^(٣).. الحديث.

أما يوم القيامة: فقد ثبت أن رسول الله ﷺ أخبر أن المؤمنين يستشفعون بدعائه في عرصات القيامة لفصل القضاء ولفتح باب الجنة.

أما بعد موته: فلم يثبت أن أحداً من صحابته توسل بذاته، وأما طلب الدعاء منه بعد موته فهو مستحيل إلا على رأي من يرى أنه لا فرق بين حياته وموته بالنسبة لاطلاعه على الناس؛ بل قد ذهبوا إلى أبعد من ذلك فرعموا أنه مطلع على جميع أمته، يسمع كلامهم ويعرف نياتهم وخواطرهم وما يجري في نفوسهم، وقد تقدم الرد على هذا الزعم الباطل بما فيه غنية، والحمد لله.

أما الصحابة: فقد رأيت في الحديث الماضي أنهم عدلوا عن التوسل بذاته إلى التوسل بدعاء عمه، إيماناً منهم بأن طلب الدعاء منه بعد الموت

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة رقم (٣٧٠١، ٣٧٠٢)، وأخرجه أيضاً في المغازي، باب غزوة خيبر رقم (٤٢٠٩، ٤٢١٠)، وأخرجه أيضاً في الجهاد (١٣٧٠)، وأخرجه الترمذي في المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي (١٦)، باب قتل أبي رافع رقم (٤٠٣٩، ٤٠٤٠).



مستحيل، وأن التوسل بذاته لا يجوز شرعاً.

أما الرواية الأخرى التي فيها أن عثمان بن حنيف أمر بهذا الدعاء رجلاً كان يتردد إلى عثمان بن عفان في حاجة ولا يلتفت إليه فدعا به فقضى عثمان حاجته، فقد أخرجها الطبراني من حديث أصبغ^(١) بن الفرّج، حدثنا عبد الله^(٢) ابن وهب، عن شبيب^(٣) بن سعيد المالكي، عن روح^(٤) بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي^(٥)، عن أبي أمامة^(٦) بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان^(٧) بن حنيف، ورواه البيهقي عن إسماعيل^(٨) بن شبيب بن سعيد عن شبيب بن سعيد.

(١) أصبغ بن الفرّج بن سعيد الأموي مولا هم المصري الفقيه ثقة، مات سنة (٢٢٥). تقريب (١/ ٨١) قلت: وهو من رجال البخاري.

(٢) عبد الله بن وهب تقدمت ترجمته، روى له الجماعة، إمام مشهور.

(٣) شبيب بن سعيد الحبطي البصري، ترجمه في التقريب (١/ ٢٤٦) وقال: لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب. قلت: وهذا الحديث من رواية ابن وهب. مات سنة (١٨٦).

(٤) روح بن القاسم التميمي العنبري أبو غياث، ثقة حافظ من السادسة، مات سنة (١٤١)، روى له الشيخان. تقريب (١/ ٢٥٤).

(٥) أبو جعفر الخطمي عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري الخطمي المدني نزيل البصرة، صدوق من السادسة. تقريب (٢/ ٨٧).

(٦) أبو أمامة بن سهل بن حنيف هو أسعد بن سهل مشهور بكنيته، معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع النبي ﷺ، مات سنة (١٠٠) وله اثنتان وتسعون سنة. تقريب (١/ ٦٤).

(٧) عثمان بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي أبو عمرو المدني صحابي شهير، استعمله عمر على مساحة أرض الكوفة وعلي على البصرة قبل الحمل، ومات في خلافة معاوية. تقريب (٢/ ٧).

(٨) لم أحد لهذا ترجمة، وقد ترجم في اللسان إسماعيل بن شبيب، وقيل: ابن شيبه الطائفي وقال: واه، والظاهر أنه غيره؛ لأن هذا كأنه ابن شبيب بن سعيد، فالله أعلم.



وقد تكلم ابن عدي في هذه الرواية، فقال شيخ الإسلام في "القاعدة الجلية" ص (٩٦): قال أحمد بن عدي في كتابه المسمى بـ: "الكامل في أسماء الرجال" ولم يصنف في فنه مثله: شبيب بن سعيد الحبطي أبو سعيد البصري التميمي حدث ابن وهب بالمناكير، ونقل ابن عدي أكثر من هذا وأطال الكلام. ونقل عن أبي عبد الله المقدسي أنه قال: الحديث صحيح. إلى أن قال: وبالجمله فهذه الزيادة ولو كانت ثابتة لم تكن فيها حجة.. إلى أن قال: فهذه الزيادة فيها عدة علل:

١ - انفراد هذا بها عن هو أكبر وأحفظ منه.

٢ - وإعراض أهل السنن عنها.

٣ - واضطراب لفظها.

٤ - وأن راويها عرف له عن روح أحاديث منكرة.

ومثل هذا يقتضي حصول الريب والشك في كونها ثابتة فلا حجة فيها، إذ العبرة بما رواه الصحابي لا بما فهمه، إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على ما فهمه بل على خلافه، ومعلوم أن الواحد بعد موته إذا قال: اللهم فشفعه في وشفعني فيه، مع أن النبي ﷺ لم يدع له، كان كلاماً باطلاً، مع أن عثمان بن حنيف لم يأمره أن يسأل النبي ﷺ شيئاً ولا أن يقول: فشفعه في، ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه، وليس هناك من النبي ﷺ شفاعه ولا ما يظن أنه شفاعه.. فلو قال بعد موته: فشفعه في لكان كلاماً لا معنى له، ولهذا لم يأمره به عثمان.

والدعاء المأثور عن النبي ﷺ لم يأمر به، والذي أمر به ليس مأثوراً عن النبي ﷺ ومثل هذا لا تثبت به شريعة، كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة



أوضح الإشارة في الرد على

في حسن العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات إذا لم يوافقه عليه غيره من الصحابة وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه لا يوافقه لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايتها أن يكون ذلك ممّا يسوغ فيه الاجتهاد وممّا تنازعت فيه الأمة فيجب رده إلى الله والرسول.

قال: ولهذا نظائر كثيرة، مثل ما كان ابن عمر يدخل الماء في عينيه في الوضوء ويأخذ لأذنيه ماء جديداً، وكان أبو هريرة يغسل يديه إلى العضدين في الوضوء وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبي ﷺ وينزل مواضع نزوله^(١).

وأطال في نقل أقوال عن بعض الصحابة انفرد بها أحدهم عن سائرهم ثم قال: وهكذا يقول أئمة العلم في هذا وأمثاله، تارة يكرهونه وتارة يسوغون فيه الاجتهاد وتارة يرخصون فيه إذا لم يتخذ سنة، ولا يقول عالم بالسنة أن هذه سنة مشروعة للمسلمين، فإن ذلك إنّما يقال فيما شرعه رسول الله ﷺ إذ ليس لغيره أن يُسنَّ ولا أن يُشرَّع.

وما سنّه خلفاؤه الراشدون فإنّما سنّوه بأمره فهو من سننه، ولا يكون في الدين واجباً إلا ما أوجبه، ولا حراماً إلا ما حرمه، ولا مستحباً إلا ما استحبه، ولا مكروهاً إلا ما كرهه، ولا مباحاً إلا ما أباحه. إلى أن قال: ومن قال من العلماء: قول الصحابي حجة، فإنّما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نص يخالفه، ثم إذا اشتهر ولم يخالفوه كان إقراراً على القول. فقد يقال: إجماع إقرارى إذا عرف أنّهم أقروه ولم ينكره أحد منهم،

(١) انظر فتح الباري (١/٥٦٧).



وهم لا يقرون على باطل.. إلى أن قال: وإذا كان كذلك فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي ﷺ بعد موته من غير أن يكون النبي ﷺ داعياً له وشافعاً فيه، فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعاً بعد مماته كما كان يشرع في حياته.. إلى أن قال: وحديث الأعمى حجة لعمر وعامة الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- فإنه إنَّما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعته ودعائه لا بذاته.. اهـ.

قلت: ومِمَّا سبق نقله يتبين أن هذه الزيادة التي تضمنت التوسل بالنبي ﷺ بعد موته لا يجوز العمل بها لأمرين:

الأول: أن الحديث الثابت إنَّما تضمن التوسل بدعاء النبي ﷺ في حياته وهو مستحيل بعد موته، فكان باطلاً.

الثاني: أن هذه الزيادة في ثبوتها نظر، والأصح أنَّها لا تثبت كما تقدم، وقد ضعفها ابن عدي والسهسواني الهندي صاحب "صيانة الإنسان" وضعفها شيخ الإسلام وأعلها بعدة علل.

الثالث: أنه لو ثبت عن عثمان بن حنيف أنه أمر بذلك بعد موت النبي ﷺ فهو اجتهاد منه خالفه فيه جميع الصحابة، والثابت من الشريعة أيضاً يخالفه، ومثل هذا لا يكون شرعاً كما قال شيخ الإسلام -رحمه الله-.

الرابع: أن العبرة بما رواه الراوي لا بما رآه كما قرر في الأصول، وهو مذهب الجمهور.

الخامس: أنه لا حجة في أحد غير رسول الله ﷺ كما تقدم في المقدمة.



الحديث الثالث

الثالث: حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا إليك، فإني لم أخرج بطراً، ولا أشراً، ولا رياءً، ولا سُمعةً» الحديث.

أخرجه ابن ماجه بسند فيه ثلاثة ضعفاء، قال محمد فؤاد عبد الباقي^(١) في تعليقه على ابن ماجة في الزوائد: هذا إسناد مسلسل بالضعفاء: عطية وهو العوفي، وفضيل بن مرزوق، والفضل بن الموفق.

قلت: ذكر الحافظ في التهذيب أن عطية^(٢) ضعفه هشيم، وأبو حاتم، والجوزجاني، والنسائي، وابن عدي.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو أحمد الزبيري: سمعت الكلبي يقول: كناني عطية أبا سعيد، وقال ابن حبان في "الضعفاء": سمع من أبي سعيد أحاديث فلما مات جعل يُجالس الكلبي "يحضر بصفته"^(٣) كذا فيحفظه، وكناه أبا سعيد ويروي عنه. فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ يقول: أبو سعيد الخدري

(١) هو عالم مصري معاصر رتب آيات القرآن الكريم على حروف الهجاء وعلق على سنن ابن ماجه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، وبالجملة؛ له عمل مشكور وبالأخص في ترتيب آيات القرآن، قد توفي -رحمه الله-.

(٢) عطية العوفي توفي سنة (١١١). ترجمه في الشذرات (١/١٤٤)، والتقريب (٢/٢٤) وقال: كان شيعياً مدلساً.

(٣) هكذا نقلته من تهذيب التهذيب (ج٧/٢٢٤)، والصواب (ويحضر قصصه)، والتصحيح من كتاب المجرحين لابن حبان (ج٢/١٧٦).



فيتوهمون أنه أبو سعيد، وإنما أراد الكلبي، ثم أسند إلى أبي خالد الأحمر^(١) قال لي الكلبي: قال لي عطية: كنتك بأبي سعيد فأنا أقول حدثنا أبو سعيد^(٢) وقال: لا يجل كُتِبَ حديثه إلا على التعجب. اهـ.

قلت: وحتى الذين روي عنهم توثيقه كان التوثيق بصيغة قريبة إلى الضعف، فقال بعضهم: فيه لين يكتب حديثه.

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال محمد بشر السهسواني في "صيانة الإنسان": ورد رواية عطية هذا من ستة أوجه.. وذكر أربعة منها وأسهب.. ثم قال:

والخامس: أن وجه ضعف عطية ليس منحصراً في التشيع والتدليس، بل له وجه آخر أيضاً غيرهما، وهو عدم الضبط وكثرة الخطأ، صرح به الحافظ ابن القيم في "الهدى"، والحافظ ابن حجر في "التقريب" فليفهم. السادس: أن جارحيه أكثر من الموثقين له فلنعدَّ الجارحين.

* من الجارحين:

١ - أبو حاتم. ٢ - سالم المرادي.

٣ - أحمد بن حنبل. ٤ - هشيم.

(١) أبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيان الأزدي الكوفي، ولد سنة (١١٤)، وسمع سليمان التيمي وهشام بن عروة وحميد الطويل وعدة، وعنه أحمد بن حنبل وابن نمير وإسحاق بن راهويه وغيرهم.. وثقه جماعة، مات سنة (١٨٩). ترجمه في التذكرة (٦/٢٧ ص ٢٧٢).

(٢) الضعفاء والمتروكين لابن حبان (٨١/١).



أوضح الإشارة في الرد على

- ٥ - يَحْيَى، قلت: هو ابن سعيد القطان.
 ٦ - النسائي. ٧ - البيهقي.
 ٨ - الثوري. ٩ - ابن عدي.
 ١٠ - عبد الحق. ١١ - الذهبي.
 ١٢ - المنذري. ١٣ - الحافظ ابن القيم.
 ١٤ - الحافظ ابن حجر. ١٥ - الدارقطني.

* ومن الموثقين:

- ١ - ابن معين. ٢ - الترمذي.

فما وزئهما في جانب ذلك السواد الأعظم؟

* قلت: ومن الموثقين أيضاً: ابن أبي حاتم، والنسائي كما تقدم.

ومن الجارحين: ابن حبان، والجوزجاني^(١)، والساجي. قال الساجي: ليس

بحجة، كان يقدم علياً على الكل.

قلت: وقد تبين من هذا أن الجارحين له ثمانية عشر، والموثقين له أربعة:

اثنان منهم روي عنهما توثيقه بصيغة تقرب من الضعف، وروي عنهما تضعيفه،

وأما الترمذي فهو معروف بالتساهل، وأما ابن معين فيحمل على أنه لم يبلغه

ما يوجب تضعيفه، ومن علم حجة على من لم يعلم.

(١) الجوزجاني هو إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني، ترجمه في طبقات الحنابلة لابن أبي

يعلى (ص ٥٩)، وترجمه في (٢ / ٥٤٩) التذكرة، وقال: تفقه بأحمد بن حنبل، وثقه

النسائي. قال الدارقطني: كان من الحفاظ الثقات المصنفين، وفيه انحراف عن علي. قال أبو

الدحداح: مات في ذي القعدة سنة (٩)، وقال غيره: سنة (٢٥٦).



ومن جهة أخرى فإن الجرح مفسر والتوثيق مجمل، فيقدم الجرح، ومن جهة ثالثة فإن الجرح متعدد فهو جرح بالتدليس القبيح الدال على عدم الثقة، وجرح بتقديم عليٍّ على ثلاثة.. وغير ذلك.

أما الفضل بن موفق فقال فيه ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث، كان شيخاً صالحاً قرابة لابن عيينة، وكان يروي أحاديث موضوعة. وأما فضيل بن مرزوق فوثقه الثوري ويحيى بن معين كما ذكر ذلك ابن أبي حاتم، وقال: سألت أبي عن فضيل بن مرزوق فقال: صدوق صالح الحديث يهمل كثيراً. قلت: يحتج به؟ قال: لا. وبهذا تعلم أن الحديث ضعيف جداً لا تقوم به حجة، ولا يجوز الأخذ به ولا الاعتماد عليه؛ لأن فيه ثلاثة ضعفاء على نسق.

الحديث الرابع

رابعاً: حديث أنس بن مالك الذي رواه الطبراني في الأوسط قال: لَمَّا توفيت فاطمة بنت أسد بن هاشم^(١) أم علي بن أبي طالب.. فذكر الحديث

(١) فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمية والدّة علي بن أبي طالب، كانت من المهاجرات الأولى، وهي أول هاشمية ولدت هاشمياً. ترجمها في سير أعلام النبلاء (١١٨/٢) والإصابة (٣٦٨/٤)، والاستيعاب (٣٦٩/٤) بهامش الإصابة. وقال: قال أبو عمر: روى سعدان بن الوليد السابري عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: لَمَّا ماتت فاطمة أم علي بن أبي طالب ألبسها رسول الله قميصه واضطجع معها في قبرها فقالوا: ما رأيناك صنعت ما صنعت بهذه. قال: «إنه لم يكن أحدٌ بعد أبي طالب أبر بي منها، إنَّما ألبستها قميصي لتكسى من حلل الجنة واضطجعت معها ليهون عليها». وذكره الذهبي في السير، وقال: غريب. وقال الهيثمي



أوضح الإشارة في الرد على

وفيه: «اللهم اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ولقنها حجتها ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء من قبلي فإنك أرحم الراحمين»، وفي سنده روح بن صلاح المصري، يقال له ابن سباية، وثقه ابن حبان والحاكم وهما معروفان بالتساهل، وضعفه ابن عدي.

وقال في "صيانة الإنسان": فقد علم أن فيه روح بن صلاح المصري وهو ضعيف، وضعفه ابن عدي، وهو داخل في القسم المعتدل من أقسام من تكلم في الرجال كما في "فتح المغيث" للسخاوي. ولا اعتداد بذكر ابن حبان له في الثقات، فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف كما في "الميزان". اهـ.

وقال في "لسان الميزان" لابن حجر ترجمة (١٨٧٦) وصفحة (٤٦٦) (ج ٢) بعد أن ذكر تضعيف ابن عدي له قال: ذكره ابن يونس^(١) في "تاريخ الغرباء" فقال: من أهل الموصل، قدم مصر وحدث بها، رويت عنه مناكير. وقال الدارقطني: ضعيف في الحديث.

=

في المجمع (٢٥٧/٩): رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعدان بن الوليد السابري لم أعرفه. قلت: ولعل هذا المجهول اختلقه، فالنكارة بادية عليه والكذب بين منه، فبالإيمان يهون الله عليها ويكسوها من حلل الجنة.

(١) ابن يونس هو الإمام الحافظ المتقن أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن الإمام يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري صاحب تاريخ علماء مصر، ولد سنة إحدى وثمانين ومائتين، سمع أباه وأبا عبد الرحمن النسائي وغيرهما، ما ارتحل ولا سمع بغير مصر، ولكنه إمام بصير بالرجال فهم متيقظ توفي في جمادى الآخرة سنة (٣٤٧هـ)، سير أعلام النبلاء (ج ١٥/٥٧٨).



وقال ابن ماکولا: ضعفوه، سكن مصر.

وقال ابن عدي بعد أن أخرج له حديثين: له أحاديث كثيرة في بعضها

نكرة.

فتبين من هذا أن الذين ضعفوه وحكموا على حديثه بالنكارة هم: ابن عدي، وابن يونس، والدارقطني، وابن ماکولا، وينضاف إليهم: الذهبي، وابن حجر، فإنهم نقلوا تضعيفه عن هؤلاء وأقروه، ومثل هذا يرد حديثه ولا يقبل، وبالأخص إذا كان شاذاً مخالفاً للثابت المعروف عن النبي ﷺ علماً بأن المنكر مردود باتفاق، والله أعلم.

الحديث الخامس

خامساً: ومنها حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(١) عن أبيه عن جده عن عمر مرفوعاً وموقوفاً عليه بلفظ أنه: «لَمَّا اقترَفَ آدَمُ الخطيئةَ قال: يا رب أسألك بِحقِّ محمدٍ لَمَّا غفرتَ لي، قال: وكيف عرفتَ محمدًا؟ قال: لأنك لَمَّا خلقتني بيدك، ونفختَ فيَّ من روحك، رفعتَ رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضيف إلى اسمِكَ إلا أحب

(١) ترجم ابن حبان عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في كتابه "المَجروحين والضعفاء والمتروكين" (٢/ ٥٧، ٥٨). وقال: كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتَّى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك، توفي سنة (١٨٢) ثُمَّ نقل تضعيفه عن جماعة من الأئمة منهم: علي بن المديني ومالك وأحمد بن حنبل والشافعي.. وذكر من مناكيره حديث: «ما من عبدٍ يمرَّ بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه وردَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» في أحاديث أخرى.



أوضح الإشارة في الرد على

الخلق إليك. قال: صدقت يا آدم، ولولا محمد ما خلقتك». رواه الحاكم في مستدركه وقال: وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن في هذا الكتاب، وقال الحاكم: هو صحيح.

قال شيخ الإسلام في القاعدة الجلية: قلت: ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال في كتاب "المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم": عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه. قلت: وعبد الرحمن ضعيف باتفاقهم يغلط كثيراً، ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم بن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناده الموقوف فاستحق الترك.

وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث، وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، كما صحح حديث زريب بن ثرملة الذي ذكر فيه وصي المسيح وهو كذب باتفاق أهل المعرفة، كما بين ذلك البيهقي وابن الجوزي وغيرهما. اهـ.

قلت: ولما نقل الذهبي في تلخيصه للمستدرك قول الحاكم صحيح فقال: قلت: بل موضوع، وعبد الرحمن وإه ثم قال: رواه^(١) عبد الله بن مسلم الفهري وترجم في اللسان لعبد الله بن مسلم بن رشيد وقال: ذكره

(١) المستدرك (ج ٢ ص ٦١٥).



ابن حبان: متهم بوضع الحديث وقال -أي: الذهبي في الميزان- حدثنا عنه جماعة يضع على ليث ومالك وابن لهيعة. لا يحل كُتِبَ حديثه^(١). اهـ.

وبقية كلامه: وهذا شيخ لا يعرفه أصحابنا، وإنما ذكرته لئلا يحتج به أحد من أصحاب الرأي لأنهم كتبوا عنه، فيتوهم من لم يتبحر في العلم أنه ثقة، وهو الذي روى عن ابن هدية نسخة كأنها معمولة. ثم ترجم لعبد الله ابن مسلم أبو الحارث الفهري وقال: روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبراً باطلاً فيه: «يا آدم لولا محمد ما خلقتك».

قال الحافظ: قلت: لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقة. اهـ.
ومن هذا يتبين أن عبد الله بن مسلم أبو الحارث الفهري متهم بالوضع أيضاً، فكيف يصح خبر فيه هذه البلايا والطوام؟ والحمد لله الذي أرانا الحق وعلمنا ما لم نكن نعلم.

الحديث السادس

سادساً: ومن هذا الباب حديث موسى بن عبد الرحمن الصنعاني صاحب التفسير^(٢) بإسناده عن ابن عباس مرفوعاً أنه قال: «من سره أن يوعيه الله حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف أو في صحف قوارير

(١) اللسان (ج ٣ ص ٣٥٩).

(٢) ترجم لموسى بن عبد الرحمن في اللسان (١٢٤/٦) وقال فيه الثقفى الصنعاني: ليس بثقة يعرف بأبي محمد المفسر، وترجمه ابن حبان في الضعفاء والمُجروحين (٢٤٢/٢) فقال: شيخ دجال يضع الحديث. اهـ.



أوضح الإشارة في الرد على

بعسل وزعفران وماء مطر، وليشربه على الريق وليصم ثلاثة أيام وليكن إفطاره عليه ويدعو به في أدبار صلواته: اللهم إني أسألك بأنك مسئول كم يسأل مثلك ولا يسأل، وأسألك بحق محمد نبيك وإبراهيم خليلك وموسى نبيك وعيسى روحك وكلمتك ووجهك». وذكر تمام الدعاء.

وموسى بن عبد الرحمن هذا من الكذابين.

قال أبو أحمد بن عدي فيه: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم ابن حبان: دجال يضع الحديث، وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل، وقال: ويروى نحو هذا عن ابن مسعود دون الصوم من طريق موسى بن إبراهيم^(١) عن عبيدة عن شقيق عن ابن مسعود، وموسى بن إبراهيم هذا، قال فيه يحيى بن معين: كذاب.

وقال الدارقطني: متروك.

وقال ابن حبان: كان مغفلاً يُلقن فيتلقن فاستحق الترك، ويروى هذا عن عمر بن عبد العزيز عن مجاهد بن جبر عن ابن مسعود من طريق أضعف. والمقصود هنا: أنه ليس في هذا الباب حديث واحد مرفوع إلى النبي ﷺ

(١) ترجم له في اللسان (١١١/٦)، وقال: موسى بن إبراهيم أبو عمران المروزي عن ابن لهيعة كذبه يحيى. وقال الدارمي وغيره: متروك. ثم أورد له حديث الحفظ هذا من طريق ابن مسعود بعد قوله: فمن بلاياه.. إلى أن قال: وقال محمد بن الربيع الجيزي: رأيته وكان صاحب فقه ثم جاء إلى الجامع فتفقه مع قوم هناد ثم جاء بكتاب فقه فقرأ في الجامع، فجاء أصحاب الحديث فقالوا له: أمل علينا. فأملى عليهم عن ابن لهيعة وغيره شيئاً لم يسمعه قط ولم يسمع هو قط حديثه، لا أدري إيش قصة ذلك الكتاب اشتراه أو استعاره أو وجده؟! اهـ.



يعتمد عليه في مسألة شرعية باتفاق أهل المعرفة بحديثه؛ بل المروي في ذلك إنما يعرف أهل المعرفة بالحديث أنه من الموضوعات، إما تعمدًا من واضعه وإما غلطًا منه، وفي الباب آثار عن السلف أكثرها ضعيف. اهـ. نقلًا عن كتاب "التوسل والوسيلة" بتصرف.

وقد عرفت ممّا تقدم أنه لا يصح في التوسل شيء، وما صح فليس فيه دليل على ذلك، والله أعلم.

أما القول بجواز التوسل به قبل خلقه فهو مبني على صحة حديث عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم، وقد تقدم أنه موضوع أو منكر، وأنه لا يصح لا هو ولا سائر الأحاديث الواردة في التوسل.

وأما في البرزخ فهو بناء على عدم التفرقة بين حياته الدنيوية وحياته البرزخية، وقد سبق البحث في ذلك مستوفى.

وأما التوسل به في عرصات القيامة فهو جائز كما ثبت في أحاديث الشفاعة، وهي في غاية الصحة والكثرة، ولكن شفاعته في الآخرة لا تنفع إلا أهل التوحيد كما في حديث أبي هريرة الذي تقدم: من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه»^(١)، ولمن شاء الله من أهل التوحيد وأذن في الشفاعة كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: من الآية ٢٣].

أما إذا كان المشفوع له غير أهل الشفاعة، كأهل الشرك الذين ماتوا عليه، أو كان أهلاً ولكن لم يؤذن له في الشفاعة، كبعض أصحاب الكبائر

(١) تقدم تخريجه.



أوضح الإشارة في الرد على

من الموحدين الذين استحقوا دخول النار، فإن الشفاعة لا تنفعهم بل ولا تحصل إلا بعد الإذن.

وقد تقدم قول النبي ﷺ: «لا ألفين أحدكم يأتي يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء، يقول: يا محمد أغثنِي، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغت..»^(١) الحديث.

وقوله لعمه وعمته وابنته: «اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً»^(٢).

وإذا كان إبراهيم عليه السلام لم ينفع أباه، ونوح عليه السلام لم ينفع ابنه، والنبي ﷺ لم يؤذن له في الاستغفار لعمه ولا لأمه؛ ألا يكفي كل هذا؟ ألا يكون في ذلك مقلع لكل مسلم يريد الحق أن يطلب الشفاعة من الله الذي يملكها وقد قال -عز من قائل-: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: من الآية ٤٤]. وأن يتوسل إلى الله بالعمل الصالح والكسب النافع، وألا يعتمد في دينه على الخرافات والترهات والموضوعات والواهيات.

اللهم اهدنا فيمن هديت.



(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.



قال : التبرك بالقبر الشريف بالتزام وتمريغ وتقبيل

قال: لم نجد في المقام قولاً بالحرمة لأحد من أعلام المذاهب الأربعة ممن لهم ولارائهم قيمة في المجتمع، وإنما القائل بالنهاي عنه من أولئك يراه تنزيهاً لا تحريماً، ويقول بالكراهة مستنداً أن الدنو من القبر الشريف يخالف حسن الأدب، ويحسب أن البعد أليق به، وليس من شأن الفقيه النابه أن يفتي في دين الله بمثل هذه الاعتبار التي لا تبنى على أساس وتختلف باختلاف الأنظار والآراء، نعم هناك أناس شذت عن شرعة الحق وحكموا بالحرمة قولاً بلا دليل، وتحكموا بلا برهان ورأياً بلا بينة، وهم معروفون في المأل بالشذوذ لا يعاب بهم ولا بأرائهم، فها نحن نقدم بين يدي القارئ ما يوقفه على الحقيقة ويريه صواب الرأي وجدد الطريق. وعند جهينة الخبر اليقين.. اهـ.

(ج) وأقول: الجواب على هذا المقطع من وجوه:

أولاً: قوله: لم نجد في المقام قولاً بالحرمة لأعلام المذاهب الأربعة.
وأقول: أحزى الله الأبعد وأرغم الله أنف المخذول، تترك كتاب الله وسنة رسوله؛ بل وإجماع الأمة أجمع من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام المعترين ومنهم الأئمة الأربعة، وتشبث بأقوال قوم ضالين نحوك ومفتونين مثلك؟! وصدق الله إذ يقول: ﴿إِنَّ الدِّينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ۖ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ۝٩٧﴾ [يونس: ٩٦-٩٧]. ألا يكفي أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»، وقال: «اشتد غضب الله



أوضح الإشارة في الرد على

على قوم اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وقال: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وسماهم شرار الخلق عند الله؟ وغير ذلك من النصوص التي تقدمت، ثُمَّ بعد هذا تقول: لَمْ نجد في المقام قولاً بالحرمة، كأن الحرمة لا تؤخذ من كتاب الله وسنة رسوله وإنَّما تؤخذ من أقوال الرجال!!
ثانياً: أما قولك: نعم، هناك أناس شذت عن شرعة الحق وحكموا بالحرمة قولاً بلا دليل.. اهـ.

وأقول: لا أدري ما هي شرعة الحق عندك! أهى شرعة الوثنية وعبادة القبور بالتمرغ على ترابها والتقبيل لأعتابها والتأله لأصحابها أم ماذا؟!
أما الأحاديث النبوية الصحيحة فقد أبيتموها وتمسكتكم بالموضوعات والواهيات والشواذ التي تخالف الكتاب والسنة الصحيحة وإجماع سلف الأمة.
ثالثاً: وأما قولك: وهم معروفون في المألا بالشذوذ ولا يعبا بهم ولا بآرائهم.

وأقول: هذا تعريض بأهل السنة ممثلين في شيخ الإسلام والشيخ محمد ابن عبد الوهاب -رحمهما الله- اللذين شننت عليهما حرباً شعواء لا شيء سوى أنَّهما قالوا بالحق ودعوا إليه امتثالاً لأمر الله وجهاداً في سبيله وإحياء لسنة رسوله ﷺ وعقيدة التوحيد التي أماتها أمثالكم من دعاة الباطل ومروجي الوثنية.

وأما قولك: لا يعبا بهم ولا بآرائهم، فإنَّما يفعل ذلك كل مفتون وزائع، ومن عاداهم فإنَّما يعادي الكتاب والسنة التي دعوا إليها.
رابعاً: وأما قولك: فهذا نحن نقدم بين يدي القارئ ما يوقفه على الحقيقة ويريه صواب الرأي وجدد الطريق وعند جهينة الخبر اليقين.



وأقول: أي حقيقة عندك وأي يقين لديك وأنت لا تأخذ إلا كل مكذوب؟ وقد بينّا والحمد لله كذبك فيما سبق من الأحاديث التي أوردتها بما نقلناه عن رجال الحديث وجهابذته.

والآن سأبين كذب هذه النقول والآثار والحكايات التي أوردتها بما سأنقله -إن شاء الله- عن رجال الحديث وجهابذة الجرح والتعديل ونقاد الرجال، والله الموفق والمعين.

قال: أخرج الحافظ ابن عساكر في "التحفة" من طريق طاهر بن يحيى بن الحسين، حدثني أبي عن جدي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال: لما رمس رسول الله ﷺ جاءت فاطمة عليها السلام فوقفت على قبره عليه السلام وأخذت قبضة من تراب القبر ووضعتها على عينها وبكت وأنشأت تقول:

ماذا على من شم تربة أحمد ألا يشم مدى الزمان غواليا
صبت علي مصائب لو أنّها صبت على الأيام عدن ليايها

قلت: هذا الأثر لو صح سنده إلى محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب كان منقطعاً؛ لأن محمد بن علي لم يدرك جده علي بن أبي طالب الذي هو جد أبيه، ولا أدركه أيضاً أبوه علي بن الحسين؛ لأن علي بن الحسين كان يوم قتل أبوه مراهقاً لم يكن بلغ الحنث كما ذكر ذلك المؤرخون، وهناك قول آخر أنه كان ابن (٢١) سنة وكان ذلك في سنة إحدى وستين، وجده توفي في عام الأربعين، فالأثر منقطع من جهة وفيه ثلاثة مجهولون وهم: طاهر بن يحيى وأبوه وجده، فقد فتشت عن طاهر بن يحيى وأبيه يحيى بن الحسين في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، و"لسان



أوضح الإشارة في الرد على

الميزان" و"تهذيب التهذيب" لابن حجر ولم أجد لهما ترجمة^(١)، وأما جده فلم ينسب حتى أبحث عنه، ولعلهم جميعاً من رجال الشيعة، فهم الذين يروون مثل هذه الأخبار الواهية.

وبالجملة: فكيف يثبت خبر فيه هذه البلايا، انقطاع سنده - بل إعضاله -

والجهل بثلاثة من رواته؟

ومع هذا فلو صح عن فاطمة عليها السلام فلا يكون فيه دليل؛ لأن قول الصحابي أو فعله لا يكون مستنداً ولا حجة إلا إذا وافقه جميع الصحابة وكان إجماعاً إقرارياً منهم كما تقدم عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ولم يعارض أيضاً أي: لم يعارضه غيره من الصحابة، وهذا الأثر مع انقطاعه والجهل برواته، فإنه معارض لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأحاديث المتقدمة.

وقال في (ص ٦٣) عن أبي الدرداء قال: إن بلالاً مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في منامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما أن لك أن تزروني فانتبه حزينا وجلاً خائفاً فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يبكي عنده ويُمِرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما.. الحديث. أخرجه الحافظ ابن عساكر وعبد الغني المقدسي والسبكي في "شفاء السقام".

(ج) قلت: هذا الأثر احتج به السبكي في اعتراضه على شيخ الإسلام وحكم على إسناده بالجودة، وردّ عليه الحافظ ابن عبد الهادي في "الصارم المنكي"

(١) وقد بحثت عنهما فيما استجد لي اقتناؤه من كتب التراجم ككتاب الضعفاء والجرحين لأبي حاتم، وتعجيل المنفعة برجال الأربعة لابن حجر فلم أجد لهما ترجمة.



فقال: وقوله: إسناده جيد، خطأ منه، وكذلك قوله: إنه نص في الباب، وقد ذكر هذا الأثر الحاكم أبو أحمد محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري في الجزء الخامس من فوائده، ومن طريقه ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال، وهو أثر غريب منكر وإسناده مجهول، وفيه انقطاع، وقد تفرد به محمد بن الفيض الغساني عن إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال^(١) عن أبيه عن جده.

وإبراهيم بن محمد هذا شيخ لا يعرف بثقة ولا أمانة ولا ضبط ولا عدالة، بل هو مجهول غير معروف بالنقل ولا مشهور بالرواية، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض، روى عنه هذا الأثر المنكر.. إلى أن قال: وقدم أبو زرعة^(٢) وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن مسلم بن واره^(٣) ويعقوب بن سفيان الفسوي^(٤) وغيرهم من الحفاظ إلى دمشق وكان هذا الشيخ موجوداً في ذلك الوقت، ولم يرو

(١) ترجمه في اللسان (١٠٧/١) وقال: فيه جهالة، حدث عنه محمد بن الفيض الغساني، ترجم له ابن عساكر. ثم ساق من روايته عن أبيه عن جده بلال بن أبي الدرداء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام وقصة مجيئه إلى المدينة.. إلخ. وهي قصة بينة الوضع.

(٢) أبو زرعة الرازي الإمام حافظ العصر عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم الرازي، سمع أبا نعيم والقعني وغيرهما، وكان من أفراد الدهر حفظاً وذكاء وديناً وإخلاصاً، وتوفي في ربيع الآخر سنة (٢٦٨). تذكرة (٥٥٩).

(٣) الحافظ الكبير الثبت أبو عبد الله محمد بن مسلم بن واره الرازي، سمع الفريابي وأبا عاصم وأبا نعيم، حدث عنه النسائي والبخاري خارج الصحيح، مات سنة (٢٧٠) في رمضان. تذكرة (ص ٥٧٥).

(٤) الحافظ الحجة أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي صاحب التاريخ الكبير، سمع أبا عاصم الأنصاري ومكي بن إبراهيم، وعنه الترمذي والنسائي وابن خزيمة وغيرهم.. مات سنة (٢٧٧). تذكرة (٥٨٢).



أوضح الإشارة في الرد على

عنه أحد منهم، وهو من ولد أبي الدرداء، فلو كان من أهل الحديث أو كان عنده علم أو له رواية لرووا عنه وسمعوا منه.

قال: وقد روى بعضهم عن إبراهيم بن يحيى الغساني، وقد علم أن إبراهيم بن هشام^(١) شيخ متهم بالكذب، لا يعرف الحديث ولا يدري به ولا يحتج بروايته، وقد روى عنه غير واحد من أهل الحديث من الرحالة وغيرهم، ولم يرو أحد منهم عن إبراهيم بن محمد. فلو كان من أهل النقل والرواية أو عنده علم أو حديث لأخذوا عنه وسمعوا منه كما أخذوا عن إبراهيم بن هشام، فلما لم يرووا عنه، بل تركوه وأعرضوا عنه مع حرصهم على لقاء الشيوخ وشدة اعتنائهم بالرواية، دل على أنه عندهم أسوأ حالاً من إبراهيم ابن هشام.. إلى أن قال: ونحن نطالب هذا المعترض الذي يتكلم بلا علم فنقول له: لم قلت: إن هذا الأثر الذي رواه إبراهيم بن محمد إسناده جيد؟ ومن قال هذا قبلك؟ ومن وثق إبراهيم بن محمد هذا أو احتج بخبره وأثنى عليه من أهل العلم والحديث؟ والمُحتج بالحديث عليه أن يبين صحة إسناده ودلالته على مطلوبه، وأنت لم تذكر في إبراهيم بن محمد المنفرد بهذا الخبر

(١) إبراهيم بن يحيى هو إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، مرة نسبه إلى جده، ومرة نسبه إلى أبيه، وهو واحد. ترجمه ابن حجر في اللسان (١٢٢/١) ترجمة (٣٧٢) فقال: إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني عن أبيه ومعروف الخياط وعنه ابنه أحمد ويعقوب الفسوي والفريابي وابن قتيبة وهو صاحب حديث أبي ذر الطويل، ذكره ابن حبان في الثقات وكذبه أبو حاتم وأبو زرعة وحكاه ابن الجوزي مقراً له، وقال الذهبي: متروك. وقال أبو العرب عن أبي الطاهر المقدسي أنه قال: إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني ضعيف. اهـ. بتصرف.



شيئاً يقتضي الاحتجاج به وبروايته والرجوع إلى قبول خبره، فقولك فيما تفرد به ولم يتابع عليه إسناده جيد دعوى مجردة مقابلة بالمنع والردّ وعدم القبول، والله أعلم.

وأما محمد بن سليمان بن بلال والد إبراهيم، فإنه شيخ قليل الحديث لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول أخباره.. إلى أن قال: وأما سليمان بن بلال فإنه رجل غير معروف، بل هو مجهول الحال، قليل الرواية، لم يشتهر بحمل العلم ونقله، ولم يوثقه أحد فيما علمناه.. إلى أن قال: والحاصل أن مثل هذا الإسناد لا يصلح الاعتماد عليه ولا يرجع عند التنازع إليه عند أحد من أئمة هذا الشأن، مع أن المعارض لم يذكر شيئاً في محل النزاع أمثل منه ولا اعتمد في المسألة على شيء أقرب منه، ولهذا زعم أنه نص في الباب، ومع هذا فليس بثابت ولا صحيح، ولو كان ثابتاً لم يكن فيه حجة على محل النزاع. اهـ.

وأقول: إن ممّا يوضح أن الحديث موضوع وليس بصحيح قوله: إن بلالاً تمرغ على القبر.

وهل يعقل أن يتمرغ بلال على تراب القبر وإن كان قبر أشرف الخلق؟ هل يعقل أن يتمرغ عليه بلال وهو من هو في قدمه في الإسلام وصحبته للنبي ﷺ في السفر والحضر وفهمه للشرعية فهماً تاماً؟ إن الإسلام أساسه توحيد الله، وهو الذي كان المشركون يضعون الصخرة على صدره في اليوم الشديد الحر في البطحاء وهو يقول: أحد أحد.

أيتصور ممن هذا شأنه أن يتمرغ على القبر؟ لا والله! وما هذا وأمثاله إلا من الموضوعات التي وضعها من يريد إعادة الوثنية إلى الإسلام، والله أعلم.



أوضح الإشارة في الرد على

وإذا كان الصحابة -رضوان الله عليهم- قد خصوا التبرك برسول الله ﷺ في حياته فكانوا يتبركون بذاته وفضلاته وبكل ما لامس جسده الشريف، من بصاق ومخاط ونخام وعرق، كما ثبت ذلك في أحاديث كثيرة وصحيحة في غاية الصحة، مثل حديث أبي جحيفة في الصحيحين: فمن ناضح ونائل^(١)، ومثل حديث أنس رضي الله عنه في اقتسام شعره حين حلق في حجة الوداع^(٢)، ولكنهم بعد موته لم يتبركوا بأحد من الأحياء ممن يعرفون فضلهم وسابقتهم وهجرتهم وقدم إسلامهم كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبقية العشرة وغيرهم.. لم يؤثر عن أحد من الصحابة بسند صحيح أنه تبرك بأحد منهم، وهذا يدل على أنه مخصوص به ﷺ ولم يؤثر أن أحداً منهم كان يدخل إلى قبره فيقف عنده على كثرة ترددهم على مسجده ﷺ للصلاة ولتعلم العلم، بل لما ابتدئ ذلك بعد عصر الصحابة أنكر مالك على من فعله، وهو إمام أهل الحجاز في زمانه، كما أنكر ذلك قبله علي بن الحسين والحسن بن الحسن -رحمهما الله تعالى- بل لقد حصب الحسن بن الحسن من رآه يلتزم القبر.

أفيليق بعد هذا أن ينسب إلى أحد من عامتهم فضلاً عن فضلائهم وذوي القدم والسابقة فيهم أنه تمرغ على تراب القبر؟ سبحانك ربي هذا بُهتان عظيم!

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس رقم (١٨٧)، وأخرجه (٣٧٦، ٤٩٥، ٤٩٩، ٥١٠، ٦٣٣، ٣٥٥٣، ٣٥٦٦، ٥٧٨٦، ٥٨٥٩)، وأخرجه مسلم في أبواب سترة المصلي (٤/٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١) وغيرهما.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان رقم (١٧٠، ١٧١)، وأخرجه مسلم في باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يخلق والابتداء بالخلق في الجانب الأيمن (٩/٥٢، ٥٣، ٥٤).



ثالثاً: قال: عن علي أمير المؤمنين عليه السلام قال: قدم علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله صلى الله عليه وآله بثلاثة أيام، فرمى بنفسه على قبر النبي صلى الله عليه وآله وحثا على رأسه من ترابه وقال: يا رسول الله، قلت فسمعنا قولك، ووعيت عن الله فوعينا عنك، وكان فيما أنزل الله عليك ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ٦٤] الآية. وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي، فنودي من القبر: قد غفر لك. أخرجه السمعاني^(١) وابن نعمان المالكي وأبو الحسن الكرخي^(٢) وشعيب حريفيش.. إلخ. اهـ.

وإليك الجواب نقلاً عن كتاب "الصارم المنكي" قال ابن عبد الهادي -رحمه الله-: والجواب أن هذا خبر منكر موضوع وأثر مختلق مصنوع لا يصلح الاعتماد عليه ولا يحسن المصير إليه وإسناده ظلمات بعضها فوق بعض. والهيثم جد أحمد بن محمد بن الهيثم، أظنه الطائي، فإن يكن هو فهو متروك كذاب، وإلا فهو مجهول، وقد ولد الهيثم بن عدي في الكوفة ونشأ بها وأدرك زمان سلمة بن كهيل فيما قيل، ثم انتقل إلى بغداد فسكنها، قال عباس الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: الهيثم بن عدي^(٣) كوفي ليس

(١) هو الحافظ العلامة تاج الإسلام أبو سعد عبد الكريم السمعاني، ولد سنة (٥٠٦) وتوفي سنة (٥٦٢)

وله ٥٦ سنة، ترجمه الذهبي في التذكرة طبقة (١٦ ص ١٣١٦).

(٢) أبو الحسن الكرخي عبيد الله بن الحسين بن دلال الكرخي الحنفي، فقيه أديب، ولد سنة (٢٦٠)

وتوفي سنة (٣٤٠). معجم المؤلفين لكحالة (٢٣٩/٦).

(٣) ترجمه ابن حبان في كتاب المجرورين والمتروكين (٩٢/٣، ٩٣)، وترجمه في اللسان (٦/

٢٠٩، ٢١٠). ترجمة مطولة، وذكر أنه مات سنة (٢٠٧)، وقيل: (٢٠٦).



أوضح الإشارة في الرد على

بثقة كان يكذب. وقال العجلي وأبو داود: كذاب^(١)، وقال أبو حاتم الرازي والنسائي والدولابي والأزدي: متروك الحديث، وقال السعدي: ساقط قد كشف قناعه، وقال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال البخاري: سكتوا عنه -أي: تركوه- وقال ابن عدي: ما أقل ما عنده من المسند وإنما هو صاحب أخبار وأسما ونسب وأشعار، وقال ابن حبان: كان من أعلم الناس بالسير وأخبار العرب، إلا أنه روى عن الثقات أشياء كأنها موضوعات، وقال العباس بن محمد: سمعت بعض أصحابنا يقول: قالت جارية الهيثم: كان مولاي يقوم عامة الليل يصلي، فإذا أصبح يجلس يكذب^(٢).

قلت: ومن هذا يتبين أن الحديث مكذوب ومُختلق لا يمت إلى الصحة بصلة.

ثانيًا: أن الاستدلال بهذه الآية على زيارة قبر النبي ﷺ وعلى أن المَجِيء إلى القبر مساوٍ للمَجِيء إليه في حال حياته، وأن الاستغفار عند قبره يساوي استغفاره لمن طلب منه ذلك في حياته باطل لأمر:

أولها: أن الآية علقت ذلك بثلاثة أمور هي:

١ - المَجِيء إليه في حياته ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾.

٢ - استغفارهم لأنفسهم بصدق وإخلاص.

٣ - استغفار الرسول ﷺ لَهُمْ وذلك في حياته فقط.

ثانيًا: أن الأول والثالث قد امتنعت بعد موته؛ لأن المَجِيء إلى قبره لا

(١) الثقات للعجلي (٤٦٢).

(٢) اللسان (٢٠٩/٦).



يساوي المَجِيء إليه كما سبق، واستغفاره ليس بمعلوم؛ لأنه لا يبلغ إلا صلاة المصلين وسلام المُسَلِّمين عليه كما ثبت، وما عداه لم يرد من السنة الصحيحة ما يدل على أنه يسمعه أو يبلغه، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه الدليل، ويتبين من هذا أنه لم يثبت إلا الثاني، ولا يتوقف قبوله على حصوله عند القبر، بل في أي وقت وأي مكان وقع بإخلاص من المستغفر قبل.

ثالثاً: أنه لم يعرف أن أحداً من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك بعد موته، وهم أفضل من أن يحصل منهم ذلك.

رابعاً: قال ابن عبد الهادي: ومما يدل على بطلان تأويله قطعاً أنه لا يشك مسلم أن من دُعي إلى رسول الله ﷺ قد ظلم نفسه ليستغفر له فأعرض عن المَجِيء وأباه مع قدرته عليه، كان مذموماً غاية الذم مغموصاً في النفاق، ولا يكون كذلك من دعي إلى قبره ليستغفر له، ومن سوى بين الأمرين وبين المدعويين وبين الدعوتين؛ فقد جاهر بالباطل، وقال على الله وكلامه ورسوله وأمناء دينه غير الحق. اهـ.

قلت: وهل يتصور أن يستغفر القبر لأحد؟ كلا.

رابعاً^(١): قال: عن داود بن أبي صالح: أقبل مروان^(٢) يوماً فوجد رجلاً

(١) رابعاً من الآثار التي استدلت بها الخصم.

(٢) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، مولده بمكة وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، قيل: له رؤية وذلك محتمل، وكان كاتباً لابن عمه عثمان وكان على الخاتم، ولي إمرة المدينة لمعاوية عدة مرات، استولى على مصر والشام تسعة أشهر بعد أن هزم الضحاك بن قيس الفهري، ثم مات خنقاً من أول رمضان سنة (٦٥). اهـ. من سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٧٦/٣) وما بعدها.



أوضح الإشارة في الرد على

واضحاً وجهه -أي: جبهته- على القبر ثم قال: هل تدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا أبو أيوب الأنصاري^(١) قال: نعم إني لم آت الحجر، وإنما جئت رسول الله ولم آت الحجر. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله». أخرجه الحاكم في المستدرک (ج ٤ ص ٥١٥)، وصححه هو والذهبي في تلخيصه.

(ج) قلت: في سنده كثير بن زيد قال فيه أحمد: ما أرى فيه بأساً،

=

تنبيه: حديث لعن الحكم وقول الحسين: لعن الله أباك على لسان نبيه وأنت في صلبه لا يصح، فيه رجل مجهول هو أبو يحيى. قال عنه الذهبي: وأبو يحيى هذا نخعي لا أعرفه. وحديث: «إذا بلغ بنو العاص ثلاثون رجلاً اتخذوا مال الله دولاً ودين الله دغلاً وعباد الله خولاً» لا يصح أيضاً؛ لأنه من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد مرفوعاً، وعطية العوفي شيعي كذاب كان يروي عن محمد بن السائب الكلبي الكذاب الآخر ويكنيه أبا سعيد ويوهم أنه سمعه من أبي سعيد الخدري، وكان الكلبي سيئاً يرى الرجعة -أي: أنه من الذين يقولون: أن علي بن أبي طالب سيعود فيملاً الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً- وكانوا إذا رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها. انظر كتاب المجروحين لابن حبان (٢/٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥).

قلت: ولا أستبعد أن يكون هذا الحديث من مروياته عن الكلبي فيكون كذباً، ونقله الذهبي عن أبي هريرة موقوفاً وسكت، وعزاه المعلق لابن عساكر في التهذيب فينظر السند إلى العلاء ابن عبد الرحمن. -أي: سند الموقوف- قال المعلق على سير أعلام النبلاء (٣/٤٧٨): وله طرق أوردها ابن كثير في البداية (٨/٢٥٩) وكلها لا تصح.

(١) أبو أيوب الأنصاري الخزرجي النجاري البصري السيد الكبير الذي خصه رسول الله ﷺ بالتزول عليه حين نزل المدينة، واسمه خالد بن كليب بن ثعلبة، شهد بدرًا وما بعدها، وكان ملازمًا للغزو بعد النبي ﷺ حتى مات في غزوة يزيد للقسطنطينية سنة (٥٢) لله، وقيل: سنة (٥٠). النبلاء (٢/٤٠٢).



وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط وإلى الضعف ما هو.

وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين. وقال أبو جعفر الطبري: كثير بن زيد عندهم ممن لا يحتج بحديثه.

أما داود بن أبي صالح فقد قال في "التهذيب": حجازي روى عن أبي أيوب وعنه الوليد بن كثير.

قلت: قرأت بخط الذهبي: لا يعرف، وقال في "الميزان": لم يرو عنه غير الوليد بن كثير.

قلت: الحديث الذي أشار إليه أخرجه أحمد والحاكم من طريق العقدي عن كثير عن داود عن أبي أيوب، فأخشى أن يكون قوله: روى عنه الوليد ابن كثير وهمًا، وإنما هو كثير بن زيد^(١)، والله أعلم.

وبهذا يتبين أنه ليس بصحيح؛ لأنه من رواية من لا يحتج به عمن لا يعرف، ثم هو مخالف لما صح عن النبي ﷺ وعن أصحابه، وعلى فرض صحته عن أبي أيوب فليس فيه حجة؛ لأن قول الصحابي وفعله لا يكون حجة إلا إذا لم يخالف نصًا عن المعصوم ﷺ ولا قول صحابي آخر، وهنا خالف الأحاديث الصحيحة وخالف المقطوع به من عمل الصحابة والتابعين، ولا شك أن الشيعة وضعوا أحاديث كثيرة في بني أمية وفي ترويج مذهبهم، ولعل هذا واحد منها، والله أعلم.

(١) تهذيب (٣/١٨٨، ١٨٩).



أوضح الإشارة في الرد على

أما الأثر الذي رواه محمد بن المنكدر^(١) أنه كان يضع خده على قبر النبي ﷺ يستشفي به، فنحن نطالبه أولاً بصحة ذلك عن محمد بن المنكدر، وثانياً لو صح عنه فهو غير حجة، فكل رادٍّ ومردود عليه إلا رسول الله ﷺ. وكذلك نقول فيما حكاه عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -^(٢) علماً بأن الإمام أحمد هو أكثر الأئمة تمسكاً بالسنة ومتابعة لها، فإن كان قد قال بجواز مسّ المنبر تأسيساً بما روي عن عبد الله بن عمر فذلك ليس ببعيد، أما كونه يُجيز تقبيل المنبر أو تقبيل القبر، فذلك شيء لا نصدقه، لما عرفناه عن هذا الإمام من حرصه على متابعة السنن إلى حد أنه يترك بعض الرواة لا لشيء سوى أنه يشتغل بالرأي.

وأخيراً: فنحن نطالب بإثبات ذلك بسند صحيح إليه أو نقل راوٍ موثوق ممن عرفوا بتدوين مذهبه، مع العلم أنه لو ثبت عنه أو عن غيره أنه أجاز ذلك فإنه لا يجب المصير إليه، بل ولا يجوز أيضاً؛ لأن الله ﷻ لم يكلفنا باتباع

(١) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير شيخ الإسلام أبو عبد الله القرشي التيمي المدني، قال مالك: سيد القراء. قال الذهبي: مجمع على ثقته وتقدمه في العلم والعمل، توفي سنة (١٣٠). تذكرة (١١٧/١، ١١٨).

(٢) هو ما حكاه في (ص ٦٦) عن العز بن جماعة الحموي الشافعي المتوفى سنة (٨١٩) في كتاب العلل والسؤالات لعبد الله بن أحمد عن أبيه من رواية أبي علي بن الصوفي عنه. قال عبد الله: سألت أبي عن الرجل يمس منبر رسول الله ﷺ ويترك بمسه ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله قال: لا بأس. ونقل أيضاً عن الحافظ أبي سعيد بن العلاء قال: رأيت في جزء عليه خط ابن ناصر وغيره أن الإمام أحمد سئل عن تقبيل قبر النبي ﷺ وتقبيل منبره فقال: لا بأس. فأريناه التقي ابن تيمية فصار يتعجب من ذلك.



أحد غير رسوله ﷺ فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١].

وقال أيضاً: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

فالإمام أحمد - رحمه الله - وغيره من السلف إنما بعد صيتهم وعظمت أقدارهم عند المسلمين بسبب عنايتهم بالشرعية وتعظيمهم لها ومتابعتهم إياها، فإن وقع من أحد منهم شطحة في الرأي أو كبوة في الفهم لرأي رآه أو تأويل تأوله لم يجز لأحد متابعتة عليه، فالرجال يوزنون بالشرع وليس الشرع يوزن بالرجال، والناس يعرفون بالحق وليس الحق يُعرف بالناس.

ثالثاً: إذا أجاز عبد الله بن عمر لمس المنبر الذي لامسه جسد النبي الكريم ﷺ للتبرك به واعتبر ذلك معقولاً في الشرع، فإنه لا يتصور ولا يصح أن يتصور أن يميز عبد الله بن عمر أو الإمام أحمد أو غيرهما من السلف التبرك بلمس ما لم يلامسه جسد النبي ﷺ بل أحدث بعده بأزمة طويلة.

رابعاً: أن رأي عبد الله بن عمر هذا لو صح عنه فهو رأي فردي لم يوافقه عليه جمهور الصحابة بل خالفوه فيه، ولو أنهم تابعوه على ذلك لأثر عن بعضهم فعله، أما ما رواه الذهبي في "تذكرة الحفاظ" من طريق الطبراني: أخبرنا إبراهيم بن أحمد الحاسب، أنبأنا إسماعيل بن ظفر، أنبأنا أحمد بن محمد التيمي، أنبأنا الحداد، أنبأنا أبو نعيم، حدثنا عبد الله بن جعفر، أنبأنا محمد بن عاصم، أنبأنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع أن ابن عمر كان يكره أن يكثر مس قبر النبي ﷺ.



أوضح الإشارة في الرد على

فهو دليل عليكم لا لكم؛ لأنه إذا جاز المس العفوي الذي لا يكون مقصوداً للتبرك في حين أن كان القبر مكشوفاً، فإنه لا يجوز متابعة المس؛ لأن ذلك يدل على التبرك الذي يفضي إلى الشرك، ثم إن رأي عبد الله بن عمر في توخي المنازل التي كان ينزلها رسول الله ﷺ والمذاهب التي كان يذهبها والأماكن التي كان يصلي فيها قد خالفه فيه أبوه ونهى عن ذلك، ألا وهو الخليفة الملهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي وافق القرآن رأيته في ستة مواضع.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥٦٩/١) في باب المساجد التي في طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ في شرح حديث ابن عمر في ذلك، وهو حديثه الطويل في المواضع التي نزل بها النبي ﷺ أو صلى فيها قال: "ومحصل ذلك أن ابن عمر كان يتبرك بتلك الأماكن، وتشدده في الاتباع مشهور، ولا يعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس في سفر يتبادرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلى فيه النبي ﷺ فقال: من عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض، فإنما هلك أهل الكتاب لأنهم تبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً؛ لأن ذلك من عمر محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة، أو خشي أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه واجباً، وكلا الأمرين مأمون من ابن عمر، وقد تقدم حديث عتب بن مسعود وسؤاله النبي ﷺ أن يصلي في بيته ليتخذة مصلى، وإجابة النبي ﷺ إلى ذلك، فهو حجة في التبرك بآثار الصالحين".

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز -رحمه الله- معلقاً على هذا الموضع في النسخة التي طبعت بتحقيقه من الفتح: "هذا خطأ، والصواب ما



تقدم في حاشية (ص ٥٢٢) وغير النبي ﷺ لا يقاس عليه في مثل هذا، والحق أن عمر رضي الله عنه أراد بالنهي عن تتبع آثار الأنبياء سدَّ الذريعة إلى الشرك، وهو أعلم بهذا الشأن من ابنه جعفر عليه السلام، وقد أخذ الجمهور بما رآه عمر، وليس في قصة عتبان ما يخالف ذلك؛ لأنه في حديث عتبان قصد أن يتأسى به ﷺ في ذلك بخلاف آثاره في الطرق ونحوها، فإن التأسى به فيها وتبعتها غير مشروع كما دل عليه فعل عمر، وربَّما أفضى ذلك بمن فعله إلى الغلو والشرك كما فعل أهل الكتاب، والله أعلم". اهـ.

قلت: ما قرره الشيخ عبد العزيز -رحمه الله- هو الحق الذي لا يجوز العدول عنه أبداً لأمر:

أولاً: إن التبرك ذريعة إلى الشرك، ومن طريقه دخل الشرك في أمة محمد ﷺ، شاهده ما حصل في قوم نوح كما في الأثر المروي عن ابن عباس عليه السلام. ثانياً: إن الصحابة رضي الله عنهم لم يتركوا بأحد من فضلائهم بعد رسول الله ﷺ فكان إجماعاً منهم علي تخصيص الرسول ﷺ به دون سواه.

ثالثاً: التبرك معناه التماس البركة من غير الله عز وجل، وذلك غير جائز؛ لأنه ضرب من التأله لغير الإله الحق، ولذلك سمَّاه النبي ﷺ تألهاً في حديث أبي واقد الليثي حين مروا بالمشركين وهم لهم سدرة ينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواط أي: يعلقون بها التماساً لبركتها، فقالوا للنبي ﷺ: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال النبي ﷺ: «الله أكبر! إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة»^(١).

(١) تقدم تخريجه.



أوضح الإشارة في الرد على

فسمى النبي ﷺ التبرك تألُّها -أي: تعبدًا- والتعبد لغير الله محرم.
 رابعًا: يخص من ذلك التبرك بالنبي ﷺ فهو جائز، لما ورد فيه من الأدلة
 الكثيرة والصحيحة.

خامسًا: أن التبرك بالنبي ﷺ إنما يكون بفضلاته من عرق وبصاق ونخام
 ومخاط، وبما لامس جسده الشريف من ثياب وأواني وبشعره ﷺ، أما التبرك
 بالقبر أو بتراب القبر أو بتراب حجرته أو مسجده فهو محرم؛ لأنه بدعة في
 الدين ووسيلة إلى الشرك، وأما التبرك بالتزول في منزله التي نزلها والصلاة
 في البقاع التي صلى فيها كما فعل عبد الله بن عمر، فالحق كراهة ذلك
 لنهي الخليفة المُلهم ﷺ ولغلا يتول الحال بالناس إلى تقديس هذه الأماكن ثم
 عبادتها كما حصل لبني إسرائيل، وما حذره عمر بن الخطاب ﷺ على أمة
 محمد ﷺ قد وقعوا فيه، فقد بنيت المشاهد والقباب على القبور وعلى المقامات
 حتى برؤيا شيطانية يراها شخص، فيرى أن الولي الفلاني وقف في مكان كذا
 أو صلى في مكان كذا فيبني بذلك المكان مشهدًا تساق له النذور وتقدم له
 القرابين ويدعى من دون الله، فرضي الله عن الفاروق، لقد كان له عقل نير
 وفراصة ثاقبة، وما أولى الأمة الإسلامية بأن تتبع هدي نبيها وخلفائه ﷺ.

سادسًا: أن التبرك بالنبي ﷺ إنما جاز؛ لأنه ثمرة الإيمان به ودليل على
 صدق إيمان المتبرك، كما في قصة أم سليم التي رواها مسلم عن أنس إذ
 كانت تأخذ عرق النبي ﷺ حين يقيل عندها وتجعله في طيبها، وكما في
 حديث سهل بن سعد الساعدي عند البخاري بلفظ: «جاءت امرأة ببردة -قال
 سهل: هل تدرون ما البردة؟ قال: نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها-



قالت: يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أكسكها؟ فأخذها رسول الله ﷺ محتاجاً إليها، فخرج رسول الله ﷺ إلينا وإنها لإزاره، فجسها رجل من القوم فقال: يا رسول الله أكسنيها، قال: «نعم»، فجلس ما شاء الله في المجلس ثم رجع فطواها ثم أرسل بها إليه، فقال له القوم: ما أحسنت سألتها إياه وقد عرفت أنه لا يرد سائلاً. فقال الرجل: والله ما سألتها إلا لتكون كفني يوم أموت. قال سهل: فكانت كفنه».

والمهم: أن التبرك به إنما جاز؛ لأنه من ثمرات الإيمان به وبرسالته وأن له عند الله مقاماً لا يوازيه فيه أحد من بني آدم.

سابعاً: التبرك لا يفيد المنافقين. فقد روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فأعطاه قميصه وأمره أن يكفنه فيه ثم قام يصلي عليه، فأخذ عمر بثوبه فقال: تصلي عليه وهو منافق وقد نهاك الله أن تستغفر لهم؟..» الحديث. وقال في آخره: ثم أنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تُقَمِّ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُوتٌ﴾ [التوبة: ٨٤].

فلم يفد عبد الله بن أبي قميص النبي ﷺ إذ كان منافقاً.

ثامناً: أن التبرك المشروع في حق النبي ﷺ اختص به أهل عصره ومن بعدهم بقليل، الذين حصل لهم شيء من ثيابه أو شعره أو عرقه، وآخر من صح أنه كان عنده شيء من شعر النبي ﷺ هو الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله-.

أما أهل الأزمنة المتأخرة فقد فاتهم ذلك، وإذا كان قد فاتهم هذا فإن البركة كل البركة والخير كل الخير في الاستقامة على هديه واقتفاء سنته واتباع



أوضح الإشارة في الرد على

طريقه بامتنال أوامره واجتناب نواهيه، والتقرب إلى الله بتلاوة الكتاب الذي أنزل عليه ودراسة السنة التي نطق بها، والعمل بما دلت عليه فعلاً وتركاً: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١]. أما التقرب إلى الله بالبدع والضلالات، من تعظيم القبور والمشاهد والتمسح بالتراب وتقديس ما حرم الله تقديسه، فذلك فتح باب ضلالة وسلوك سبيل جهالة وارتداد عن الدين واتباع لغير سبيل المؤمنين وموجب لغضب الله، فقد قال نبي الهدى ﷺ: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وأما قوله: قال الأميني: إن الحديث يعطينا خبراً بأن المنع عن التوسل بالقبور الطاهرة إنما هو من بدع الأمويين وضلالاتهم منذ عهد الصحابة ولم تسمع أذن الدنيا قط صحابياً غير وليد بني أمية مروان الغاشم.. إلخ. اهـ.

(ج) وأقول: سبحانك ربي ما أكذب هؤلاء وما أقل حياءهم! إنهم لجُرَاء حقاً ولكن على الكذب! وشجعان ولكن على إنكار الحق! ولو كان أوضح من الشمس في رابعة النهار، ونحن نسألك هذا السؤال ونريد أن تجيب عليه بصراحة لتكون شجاعاً في الحق كما كنت شجاعاً في الباطل فنقول: لِمَاذَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخَذَ قَبْرَهُ عِيداً؟ وَلِمَاذَا لَعَنَ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَرَ بِاشْتِدَادِ غَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ؟ وَلِمَاذَا قَالَ: «أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنُهَاكُم عَنْ ذَلِكَ»؟ وَلِمَاذَا قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يَعْبُدُ»؟ وَلِمَاذَا أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَطْعِ شَجَرَةِ الْحَدِيدِيَّةِ حِينَ أَخْبِرَ أَنَّ النَّاسَ يَتَابَوْنَهَا وَيَصْلُونَ تَحْتَهَا؟ وما هي العلة



الَّتِي أَمَرَ مِنْ أَجْلِهَا بِتَعْمِيَةِ قَبْرِ دَانِيَالٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ وَلِمَاذَا عَمَّى آلَ عَلِيٍّ بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ قَبْرَهُ؟ أَمَّا مَا هُوَ مَعْرُوفُ الْآنَ بِمَشْهَدِ عَلِيٍّ، فَهُوَ قَبْرُ الْمَغِيرَةِ بِنِ شُعْبَةَ كَمَا حَقَّقَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ.

وَلِمَاذَا إِذَا كَانَ التَّوَسُّلُ وَالتَّبَرُّكُ بِالْقُبُورِ جَائِزًا لِمَاذَا لَمْ تَعْرِفْ قُبُورَ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ دَفِنُوا فِي بَقَاعِ الْأَرْضِ؟ وَتَفْصِيلُ الْجَوَابِ عَلَى هَذَا الزَّعْمِ الْبَاطِلِ قَدْ تَقَدَّمَ بِوَضُوحٍ لِمَنْ أَرَادَ الْحَقَّ.

* وَالْكَلِمَةُ الْأَخِيرَةُ الَّتِي نَقُولُهَا :

نَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ أَوَّلًا، وَاسْتَحْيُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ثَانِيًا، وَاسْتَحْيُوا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَالِثًا، وَاسْتَحْيُوا مِنَ الْأَحْيَاءِ رَابِعًا، تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْحَمَكُمْ فِيمَنْ يَرْحَمُ إِذَا قَدِمْتُمْ عَلَيْهِ وَوَقِفْتُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنَحْنُ نَدْعُوكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَإِلَى الصَّحِيحِ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ إنْكَارِ الْحَقِّ وَنَصْبِ الْعِدَاءِ لِأَهْلِهِ وَلِمَنْ جَاءُوا بِهِ مَبْلُغِينَ، وَنَاضِلُوا مِنْ أَجْلِهِ مَظْهَرِينَ وَدَاعِينَ إِلَيْهِ وَمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ إِعْلَائِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ بَذَلُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ رَحِيصَةً لِلَّهِ وَلِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ وَنَشْرِ دِينِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمُعْتَبَرِينَ وَحَمَلَةَ السَّنَةِ الْمُجَاهِدِينَ الْمُجَدِّدِينَ.. فَمَوْعِدُنَا مَعَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّ الْأَرْبَابِ وَمَنْزِلِ الْكِتَابِ وَمَجْرِي السَّحَابِ وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ فِي يَوْمِ الْحِشْرِ وَالْمَأْتِ وَالْوَقُوفِ بَيْنَ يَدَيْهِ لِلْحِسَابِ، وَسَيَحْصِدُ كُلُّ مَنْ مَنَّا مَا زَرَعَ وَيَجِدُ نَتِيجَةَ مَا كَسَبَ.

﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: من الآية ٢٢٧].



أوضح الإشارة في الرد على

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن دان بدينه، ودعا
بدعوته إلى يوم الدين.

وكان الفراغ منه في ١٩ / ٧ / ١٤٠١ هـ.

بقلم الفقير إلى رحمة مولاه

أحمد بن يحيى محمد بن شبير النجمي آل شبير